

# قطع اللجاج

بالرد على من طعن في السراج الوهاج

تأليف

أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

## بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بيده قلوب العباد، يُصَرِّفُها كيف يشاء، فمنها المستور المعاني، ومنها الممتحن بالابتلاء، يخفض ويرفع، ويعز ويذل، ويدفع عن أوليائه أسباب الخزي والشقاء، وينصر من نصره، وإن اجتمع عليه مَنْ في أقطارها، وأجلبوا عليه بكل كيد ودهاء، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، قيوم الأرض والسماء، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، الداعي إلى المحجة البيضاء، تركنا على سبيل الرشده، فلا يزيغ عنه إلا من حُرِّم الثبات، وكان ممن أفندتهم هواء، فاللهم اجزه عنا خير ما جازيت نبياً عن قومه، ورسولاً عن أمته، جزاء ما حذر وأندر، حتى أفاء إلى الحق من أفاء، وشرح صدورنا للاتباع الصادق، وإن تكالبت علينا الخصوم والأعداء، وادفع عنا كيد الكائدين، يا من لا يذل وليُّه، ولا يعزُّ عدوه، يا من يجير ولا يُجار عليه، ويجب الإلحاح عليه في الدعاء، أما بعد:

فإن الابتلاء سنة في هذا الدين، لا يكاد يسلم منه من أقبل على الله بصدق، كما قال تعالى: ( أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون ، ولقد فتنا الذين من قبلهم فليعلمن الله الذين صدقوا وليعلمن الكاذبين ) ونعوذ بالله أن نكون من الكاذبين، ونسأله بمنه وكرمه وجوده أن ينزلنا منازل الصديقين.

والفتن التي يتعرض لها المسلم؛ كثيرة، وكثيرة جداً في يومه: نهاره وليله، لكن أشد ذلك على صاحب الحق، أن تكون الفتنة من أقوام كان الظن فيهم أنهم هم الأنصار على الحق، والأعوان على عناء الطريق، لكن الله عزوجل هو الذي بيده الخير، وذلك فضل الله يؤتیه من يشاء، وصدق من قال في مثل هذا الموضع:

ظننتُ بهم ظناً جميلاً فخيَّبوا . . . رجائي وما كل الظنون تصيب

وأيضاً فصدق من قال :

وإخوان حسبتهمو دروعاً . . . فكانوها ولكن للأعادي

وخلتهمو سهاماً صائبات . . . فكانوها ولكن في فؤادي

وقالوا قد صفت منا قلوب . . . فقد صدقوا ولكن من ودادي

ولقد شاع وذاع في هذه الأيام نبأ تلك الحملة الشرسة والهجمة العاتية، التي يقودها الشيخ ربيع بن هادي المدخلي . هداه الله . يقودها ضدي بلا هوادة، وشعار هذه الحملة: التهويل، وتحميل الكلام ما لا يحتمل،

والأحكام العجيبة التي لا تمتُّ للعلم والورع بصلة، والجرأة على إطلاق أشد عبارات التجريح بدون سبب، وتهيج الأحداث وذوي الأغراض الغامضة والساقطة على المخالف، وزرع حنظل الفرقة، والتهاجر بين أهل هذه الدعوة، وامتحان الأشخاص بأمر محدثة ابتدعوها من عند أنفسهم ، فصرفوا الدعوة عن منهجها العتيق، وفتحوا باب الوقوع في الأعراض، بل والوقوع . أحياناً . في حمأة التكفير، كل هذا وغيره بدعوى الغيرة على السنة، والدفاع عن منهج السلف، والانتصار لعقيدة الفرقة الناجية!!!

ولو نظر عاقل في حال كثير ممن لجوا في خضم هذه الفتن، وكانوا من حطام وصرعى هذه المحن، وتأمل شيئاً يسيراً من حالهم وقالمهم؛ لرأى الفارق الواسع، والبون الشاسع، بين دعوة السلف وأتباعهم اليوم، وبين هؤلاء، الذين يصدق على كثير منهم قول القائل:

وكل يدعي وصلاً ليلي . . . ويلي لا تقر لهم بذاك

ولولا أن البيئة على المدعي، ولولا أن الساحة السلفية قد وفق الله الكثير من أبنائها إلى معرفة العلم وأصوله، وضوابط الحوار، ومعالم الأبحاث العلمية، ولولا أن هناك بقايا خير تنصر الدليل، وتدفع به في نحر المخالف الدليل، وترد الخطأ، وإن كان قائله عظيماً مبجلاً، وتقبل الحق، وإن كان قائله تافهاً سهلاً، لولا أن الله عزوجل قد أبقى بقايا الخير هذه؛ لسرت هذه الحملة العاطلة، في الصفوف كالنار في الهشيم، ولسلبت هذه العبارات الفجة، والأحكام المعوجة، عقول الكثير من الباحثين عن الحق، ولكن الله سلم، فله الحمد، وله الثناء الحسن، على نصره وتأييده لي بالحق وبالمؤمنين : ( هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين . )

وعلى كل حال ؛ فليس من ديننا أن نلزم أنفسنا أو غيرنا، بقول أحد لا نخرج عن قوله كائناً من كان، إلا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وإجماع مجتهدي الأمة، وقد أخذ الله الميثاق على أهل العلم أن يقولوا الحق، ولا يخشوا في الله لومة لائم، وأن يثبتوا على الحق، وإن خذلهم الناس، وهذا ابن الوزير . رحمه الله . يقول في "العواصم والقواصم" (٢٢٣/١): " ولو أن العلماء . رضي الله عنهم . تركوا الذبَّ عن الحق، خوفاً من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيراً، وخافوا حقيراً " اه .

ولقد سكتُ كثيراً، مع ما سمعت من البهتان، والتقول عليّ بما لم أقل، بل بما لم يدر بخُلدي يوماً من الأيام، وكنت إذا قرأت شيئاً مما كتبه الشيخ ربيع . هداه الله . وهو يغوص في ضميري ، ويستقرئ سريري ، ويدعي أنني ما قلت كذا ؛ إلا وأقصد من وراء هذا القول كذا وكذا ، ولما وقفت على بعض كلامه هذا ، رأيت كأنه يتكلم عن أبي حسن آخر ، لأنه يخلص في النهاية عني بعقيدة أو قصد أو طريقة ، لم يدر منها بخُلدي شيء ، وما كنت لأردّ على مثل هذه الأمور، إلا أن الشيخ ربيعاً . أصلحه الله . أراد أن يظهر للناس

أن سبب الخلاف معه ما أسماه بـ : "مسائل عقديّة ومنهجية"، يدّعي أنني خالفت بها منهج السلف، وأنني بها أصبحت من أهل الأهواء . عنده !!- بل ادّعى أنني أشّر أهل البدع على وجه الأرض، وهذه دعوى متوقعة من الشيخ . هداه الله . ولستُ أول من رماني بذلك، وأرجو أن أكون آخر من يُرمى بهذه الفري، وصدق الله القائل : ( وما يضرّونك من شيء ) والله المستعان .

والحق أن الشيخ - أصلحه الله - يعلم أن هذه المسائل التي ذهب يبحث ويفتش عنها في خبايا كتيبي وأشرطتي ، عسى أن يظفر بما يشنع به عليّ، ليست هي سبب هذه الفتنة، إنما سبب هذه الفتنة أنني أريد أن أعبد الله عزوجل بما شرّع، وبمقتضى منهج سلف الأمة، وما أدركنا عليه علماءنا القائمين بهذا المنهج المبارك في هذا العصر، إلا أن الشيخ - هداه الله - لا يهدأ له بال، ولا يقرّ له قرار؛ إذا وجد طالب علم يخالفه ولو بالدليل، أو يفتي بمقتضى الحق الذي يعلمه، وإن خالف الشيخ ربيعاً أو وافقه، فلم يتعبنا الله عزوجل بقول الشيخ ربيع ولا غيره، بل لا بد من عرض هذا كله منه ومن غيره على الميزان الشرعي الأصيل، فيقبل الحق ، ويرد الباطل الدخيل .

كل هذا أثار حفيظة الشيخ ربيع - هداه الله - وبَيّت النية لهذه الحملة، التي كانت سبب خير - والله الحمد- فقد عرف الكثير من طلبة العلم أن أكثر ما كتبه الشيخ - أصلحه الله- من رسائل وأدلة، أنها بعيدة عن موضع النزاع، وأن منها ما هو حجة لي لا عليّ، ولذلك فقد توالى الردود على الشيخ من طلبة العلم في كل مكان، وأكثر من ردّ عليه لا أعرف اسمه ولا بلده، ولكن الحق أحق أن يتبع، ولقد كنت أحب الاكتفاء بذلك، لولا إلحاح بعض المحبين للسنة - ولا أركيهم على الله تعالى - بأن أرد أنا بنفسني، فصاحب البيت أدري بما فيه .

واعلم أن تقليد الرجال والتعصب لهم، لا سيما في مثل هذه المواضع من علامة الخذلان، ولا يُوفّق للبحث عن الحق بدليله، والاستئناس بالحجج والبراهين؛ إلا أهل النفوس الزكية، والهمم العلية، أما من قنع بالتعصب لفلان أو لفلان، والانتصار له كيفما كان، فهذا نقول فيه كما قال ابن الوزير في "العواصم والقواصم" (٢٢٤/١): " فإنّ العلاج لترقيق طبعه الجامد، هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين " اهـ .

وقد قال شيخ الإسلام، كما في "مجموع الفتاوى" (٩٦٤/٢٠): "وليس لأحد أن ينصب للأمة شخصاً يدعو إلى طريقته، ويوالي ويعادي عليها، غير كلام الله ورسوله، وما اجتمعت عليه الأمة، بل هذا من فعل أهل البدع، الذين ينصبون لهم شخصاً أو كلاماً يفرّقون به بين الأمة، يُوالون به على ذلك الكلام، أو تلك النسبة ويعادون "اهـ .

وإني لأبرأ إلى الله عزوجل من صنيع من وقع في مثل ذلك، تعصباً لي.

أرجع فأقول: لقد نفعني الله عزوجل بانتقادات الشيخ ربيع وغيره، لأنني - والله الحمد - قد وُطئت نفسي على قبول الحق، من أي رجل كان، فما كان من كلام المنتقدين من حق؛ قبلته، وحمدت الله عليه، وما كان من باطل؛ رددته، وأقمت الحجة في الرد عليه.

ولذلك، فلو كان أحد يُشكر على سوء فعله؛ لشكرت من بذلوا جهدهم للتشهير بي، فإن الله عزوجل قد نفعني - في بعض المواضع - بما أجلبوا به ضدي، وصدق الله القائل: (فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً) والقائل سبحانه وتعالى: ( لا تحسبوه شراً لكم بل هو خير لكم ) .

ولذلك فقد عزمت على الرد العلمي - إن شاء الله تعالى - على ما كتبه الشيخ ربيع - هداة الله - من مسائل علمية، نصحاً له أولاً، ودرءاً للشبهات الخطافة عن القلوب الضعيفة، ومن قصد الله في ذلك؛ فهذا من الجهاد في سبيل الله، وإن تخلل ذلك ما يكدر صفوه، فأسأل الله العفو والعافية.

وأحب أن أنقل كلام ابن الوزير - رحمه الله - وقد عزم على الرد على بعض الرسائل من المخالفين، فقال في "العواصم ( ١ / ٢٢٣ - ٢٢٤ ) :

" وقد قصدت وجه الله تعالى في الذب عن السنة النبوية، والقواعد الدينية، وليس يضرني وقوف أهل المعرفة، على ما لي من التقصير، ومعرفتهم أن باعي في هذا الميدان قصير، لا اعترافي أنني لست من نقاد هذا الشأن، واقراري أنني لست من فرسان هذا الميدان، لكنني لم أجد من الأصحاب من يتصدى لجواب هذه الرسالة، لما يجزئ إليه ذلك من القالة، فتصدتُ لذلك من غير إحسان ولا إعجاب، ومن عُدِم الماء؛ تيمم التراب، عالماً بأني لو كنت باري قوسها ونبالها، وعنزة فوارسها ونزالها فلا يخلو كلامي من الخطأ عند الانتقاد، ولا يصفو جوايي من الغلط عند النقاد، والكلام الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، هو كلام الله في كتابه العزيز الكريم، وكلام من شهد بعصمته الذكر الحكيم، وكل كلام بعد ذلك، فله خطأ وصواب، وقشر ولباب، ولو أن العلماء - رضي الله عنهم - تركوا الذب عن الحق، خوفاً من كلام الخلق، لكانوا قد أضاعوا كثيراً، وخافوا حقيراً، ومن قصد وجه الله تعالى، في عمل من أعمال البر والتقوى؛ لم يحسن منه أن يتركه، لما يجوز عليه في ذلك من الخطأ، وأقصى ما يُخاف؛ أن يكلَّ حسامه في معترك المناظرة وينبو، ويعثر جواده في مجال المجادلة ويكبو، فالأمر في ذلك قريب، إن أخطأ، فمن ذا الذي عُصم؟ وإن خُطِيء؛ فمن الذي ما وُصِم؟ والقاصد لوجه الله لا يخاف أن يُنتقد عليه خلل في كلامه، ولا يهاب أن يُدَلَّ على بطلان قوله، بل يجب الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى ممن أهداه، بل المخاشنة بالحق والنصيحة، أحب إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة، وصديقك من

أصدقك، لا من صدقك، وفي نوابغ الكلم، وبدائع الحكم: عليك بمن يُنذر الابسال والابلاس، وإياك بمن يقول: لا باس، ولا تاس، فإن وقف على كلامي ذكي لا يستقويه، أو جافٍ يسخر منه ويستزريه؛ فالأولى بالذكي أن يخفض لي جناح الذل من الرحمة، ويشكر الله على أن فضله عليّ بالحكمة، وأما الآخر الزاري، وزند الجهالة الواري، فإن العلاج لترقيق طبعه الجامد؛ هو الضرب في الحديد البارد، ولذلك أمر الله بالإعراض عن الجاهلين، ومدح به عباده الصالحين " اهـ .

وقبل الشروع في المقصود - إن شاء الله تعالى - أذكر عدة تنبيهات:

الأول: أنني إذ أرد على الشيخ ربيع - أصلحه الله - فليس معنى ذلك أنني أنسى جهوده السابقة في نصرة الحق - قلت أو كثرت - ، إنما أرد - فقط - عليه فيما أعتقد أنه أخطأ فيه، لا فيما أصاب فيه، فإن ما أصاب فيه جزء من دعوتنا، ننافح عنه - وإن تحلّى عنه الشيخ ربيع يوماً من الأيام - ، لأننا ننصر - بالقصد الأول - الحق، لا الشيخ ربيعاً، وليس المقصود من ردي؛ الانتصار لنفسي، مع أنني لو فعلت - دون تجاوز - ؛ لما كنت ظالماً، لأن الشيخ قد ظلمني بما قد ملأ نبأه السهل والجبل، إلا أن الله عزوجل خير المظلوم، وأرشده إلى التي هي أحسن، فقال تعالى: (والذين إذا أصابهم البغي هم ينتصرون وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا وأصلح فأجره على الله، إنه لا يحب الظالمين، ولمن انتصر بعد ظلمه فأولئك ما عليهم من سبيل، إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم ولمن صبر وغفر إن ذلك لمن عزم الأمور) فاخترت - والله الحمد - العفو والصفح .

ولولا أن الشيخ - أصلحه الله - أوهم بعض الناس أن الدافع لهجومه مسائل علمية؛ لما اشتغلت بذلك، ولكن من باب " إنها صفيّة " شرعت في هذا الجواب وغيره - إن شاء الله تعالى - .  
فلا يشمت حاسد بهذا الرد، قائلاً: دعهم يكأل بعضهم بعضاً!! فإن ذلك يدل على سفه في عقله ، فإن الواجب عليه أن يتأمل في كلام الطرفين ويشهد للحسنة بأنها حسنة ، وعلى السيئة بأنها سيئة ، وينصر صاحب الحق ، ويردع المبطل - إن استطاع - فإن لم يفعل؛ فقد نادى على نفسه بمخالفة التي هي أقوم .

وكذلك فلا يجازف متهور، ويرميني بما يسود وجهه في الدارين، فيني لا أبالي بذلك - والله الحمد - كما لا يطمع متربص في دعوتنا، فنحن قوم نحب الدليل، وإن خالف من خالف، ونسأل الله الثبات والصدق في ذلك .

وإن من سوء الظن بطلاب العلم ، أن يظن أحد أن الاختلاف مع الشيخ ربيع - هداية الله وإياه - معناه أننا نتركه ونذهب إلى دعوة فلان ، أو الجماعة الفلانية المعادية له ، سواء كانت على الحق ، أو على الباطل !!!

فإننا خالفناه بالدليل ، لا بالهوى ، وذلك لما رأينا انحرافاً منه عن منهج السلف في عدة مواضع ، ولما رأينا غلوّاً وإسرافاً في كثير من الأحكام على السني قبل المبتدع !! وعندما رأينا ظاهرة التبديع والتضليل تسير في صفوفنا كالنار في الهشيم ، فمزقت صفوفنا ، وأوهت أركاننا ، وأشمتت فينا خصومنا ، عند ذلك أنكر طلاب العلم في كل مكان هذا المنكر ، وصاحوا بالأخذ على يد من يمس هذا المنهج السلفي الصافي بما يكدر صفوه - وإن كان هناك من يزعم أن الدافع له غيرة وإخلاص - فلا بد من الإتيان الصحيح ، مع الإخلاص والصدق .

أما الفرق المخالفة لنا . من قبل وحتى الآن . فموقفنا من الفرق المفارقة لمنهج أهل السنة والجماعة النصيح ، وإلا فالتحذير . على تفاصيل معروفة ستظهر بأدلتها في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى - وأما الجماعات التي في دائرة السنة والجماعة : فموقفنا منها النصيح في ما خالفوا فيه الشرع ، والتعاون معهم على البر والتقوى حسب الضوابط المعروفة عند أهل العلم .

فلا يطمع أحد في نصرتنا الباطل ، كما لا يبأس أحد . إن شاء الله تعالى . من تعاملنا معه بعدل وإنصاف . كما أمرنا الله عزوجل . ومن قبلنا الحق منه ؛ وإن احمرت أنوف الغلاة ، كما لا يبأس أحد من تعاوننا معه على البر والتقوى حسب الشروط المعروفة عند أهل العلم ، وإن سمى ذلك أهل الغلو تمييزاً ومروقاً من السنة ، فالحق أحق ما يقال ، وأحق أن يتبع .

فعلى جميع العقلاء المنصفين المحبين للحجة والبراهين ، والمؤثرين للسنة على مجرد الأقاويل : أن يتقوا الله في هذه الدعوة وأن يقدموا الحق على مجرد الولاءات الحزبية الضيقة ، وأن يلزموا الجادة التي تركنا عليها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وأن يوحّدوا جهودهم على نهج السلف ، وأن يلزموا غرز أهل العلم في الحق ، وأن ينظروا في المسائل الخلافية نظرة صدق وتجرد ، فما أحوج الأمة لذلك .

ونحن - والله - لا ندعي لأنفسنا ولا لعلمائنا العصمة ، بل نعتقد أن ما نحن عليه هو الحق ، ومن أظهر لنا دليلاً على خلاف شيء من كلامنا ؛ فخبنا وخسرنا ، إن لم نرجع إليه ، كما أننا نوقن بأن من المخالفين من هو أكثر علماً وصدقاً من كثير منا ، لكن نرى خطأه في هذه الأمور التي ننكرها ، وأن ما عنده من العلم والصدق لا يسوغ اتباعه على خطأه - على تفاصيل في ذلك - فنرجع جميعاً - بصدق لا بمكر ودهاء - إلى قوله تعالى : ( وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ) وحسبنا الله ونعم الوكيل .

**الثاني:** لقد قرأت رسالة من الشيخ عبيد الجابري -أصلحه الله - نشرت في شبكة "الانترنت" وذكر فيها أنه موافق للشيخ ربيع في انتقاداته كلها، ومنها انتقاداته على "السراج الوهاج" وقد كان بودّي أن يتأني الشيخ عبيد -أصلحه الله- حتى يطلع على جميع جوانب الأمر، ويسمع مني جوابي على هذه الانتقادات ، لاسيما وقد صارت بيني وبينه مع جماعة من آخرين ، مجالس وأمور!! ولقد كان للشيخ سعة من أمره، لكن كل شيء بيد الله عزوجل، فلم يسمع الشيخ جواباً مني، وكذلك لم يقابل كتابي "السراج الوهاج" على تلك الانتقادات -فيما يظهر- ولو فعل؛ لظهر له أن المطبوع سالم من هذه التهاويل - هذا لو سُلمَ بأنها انتقادات جوهرية - فماذا أقول للشيخ عبيد الجابري في هذا؟ غفر الله لنا وله.

وعلى كل حال: فطالما أن الشيخ عبيداً قد أظهر موافقته، فهذه الأجوبة العلمية، أرجو أن تنوخ ركايبها بساحته، وهي جواب عليه وعلى كل من وافق الشيخ ربيعاً في ذلك ، فإن كان عنده جواب على ذلك ؛ فحيا هلاً بالحق ممن كان ، وإلا ( فتوبوا إلى الله جميعاً أيها المؤمنون لعلكم تفلحون ) .

**الثالث:** أنصح نفسي وإخواني طلبة العلم: أن يردوا ردوداً علمية على من خالف ، وأن لا يتأثروا بأسلوب الشباب الذين سلكوا مسلك السوقة أو السّفلة، فكل إناء بما فيه ينضح، ولا يتأثر بأسلوب الشيخ ربيع الذي يطعن في النيات بلا دليل ولا روية!! والفتن تنتهي مهما طالت، فإياكم وكل ما يعتذر منه، ولا تأمروا الناس بالبر وتنسوا أنفسكم، واستصحبوا الرفق الذي يدفع الله به عنكم حظوظ النفس، ويعينكم على إصابة الحق، ويقطع حجة الخصم، وأدوا للناس من أنفسكم ما تحبون أن يُعطى إليكم من حقوق، واثبتوا على الحق بعلم وحلم، وإياكم أن يطمع فيكم المبطلون، وصدق من قال:

ولا ألين لغير الحق أقبله . . . حتى يلين لضرر الماضغ الحجر

**الرابع:** سيجد القارئ الكريم في هذا الجواب -إن شاء الله تعالى- نقلي لكلام الشيخ - هداة الله- برؤيته- في الغالب- ثم أعلق عليه، وذلك بخلاف صنيع الشيخ- سلمه الله- معي، فإنه يقرأ كلامي، ويفهم منه شيئاً ما، ثم يعنون به، دون أن ينقل نص كلامي، لينظر فيه القارئ ، ثم يُنظر بعد ذلك، هل سيوافقُ على فهمه من العلماء وطلاب العلم، أم لا؟ وصنيع الشيخ هذا، قد ظهر فيما أسماه بـ "جناية أبي الحسن على الأصول السلفية"!! وغيره من رسائله، ولما عوفي من ذلك في بعض رسائله ؛ انكشف غلظه لكثير من الناس ، فأسأل الله لي وله الهداية والعافية من كل سوء ومكروه .

**الخامس:** سميت هذا الجواب :بـ " قطع اللّجاج بالرد على من طعن في "السراج الوهاج" فأسأل الله أن ينفعني به حياً وميتاً، وأن يجزي إخواني المساعدين لي في ذلك خيراً كثيراً، وأن يزيد به صاحب الحق بصيرة



وعزيمة، وأن يهدي به الباحثين عن الهدى، المعرضين عن سبل الردى، وأن يدفع به كيد الكائدين، وحسبنا الله ونعم الوكيل.

وهذا أوان الشروع في الرد على ما أسماه الشيخ ربيع: بـ"انتقاد عقدي ومنهجي لكتاب السراج الوهاج"، وباللّٰه تعالى أتأيد، ومنه أستمد الهدى والسداد:

● [١] قول الشيخ - هداه الله - في ص ٢ من "الانتقاد" وقد نقل بعض كلامي من أشرطتي "القول الأمين في صد العدوان المبين" بأن كتابي "السراج الوهاج" قد أقره كبار أهل العلم، ثم قال: "ومن جملة المآخذ عليه: كثرة الإشادة بكتابه": السراج الوهاج "والإدعاء المنكر أن العلماء قد أقروه، ودعا السلفيين - يعني الشيخ ربيع بذلك نفسه ومن على شاكلته - إلى تأليف مثله، أو إلى تأليف كتاب يبرزون فيه عقائدهم، أو كما قال، ودعاهم إلى انتقاده، وكأنه يشعر بأنهم لا يستطيعون ذلك، لجلالة هذا الكتاب وخلوّه من الأخطاء" .١.هـ .

والجواب على هذا الانتقاد من وجوه:

١ . أن إقرار العلماء لكتابي، بعد الاستفادة من ملاحظاتهم -وللّٰه الحمد- ليس ادعاءً منكراً، كما سيظهر ذلك بجلاء -إن شاء الله تعالى- للقارئ الكريم، بعد وقوفه على ملاحظات أهل العلم ، من خلال رسائلهم الموجهة إليّ من فضيلتهم.

٢ . أنني عندما أذكر إقرار كبار أهل العلم القائمين بالسنة في هذا العصر لكتابي، ليس ذلك من باب كثرة الإشادة، والفخر بالباطل، إنما هو رد على الغلاة المسرفين في الجرح، والذين يصرحون باتهامي بالزندقة والخروج من السنة - متأثرين في ذلك بأسلوب الشيخ ربيع - فإن أجبتُ ودافعتُ عن نفسي، بأن كتابي الذي أقره أهل العلم، يدل على بطلان افتراءات هؤلاء الغلاة؛ انتقد هذا الشيخ - هداه الله - وسماه كثرة إشادة وادعاءً منكراً، وإن سكتُ ؛ قالوا : لماذا لا ترد ؟!! فأين العدل، وأين الحكم بالقسط؟!!

٣ . أنني لم أشعر بأن السلفيين أو غيرهم لا يستطيعون أن يجدوا خلافاً في كتابي -فضلاً عن ادعائي ذلك- فما من كتاب إلا وهو معرض للانتقاد، إلا كتاب ربنا عزوجل، فلا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، ولقد سبق قبل قليل نقلي لكلام العلامة ابن الوزير في ذلك ، بل لو أعدتُ النظر في كتابي؛ لتمنيت أني زدت فيه كذا، أو عدلت فيه كذا، وهذا شأن البشر المجردين من العصمة، فمن أين للشيخ الدليل على دعواه الجريئة الظالمة؟!!

ثم ألم يذكر الشيخ نفسه في حاشية هذه الصفحة برقم (٣) أنني دعوت المخالفين للاطلاع على كتابي ، وبيان أخطائي في كتابي، فإن وافقوني؛ فلماذا يعترضون عليّ، ويرمونني بالقبايح ظلماً وزوراً؟! وإن خالفوني

وكان قولهم باطلاً؛ رُدَّ ذلك عليهم، وإن كان انتقادهم حقاً؛ نُظِرَ فيه: هل أخرج بهذا الخطأ من أهل السنة، أم أنه خطأ يسير؟

وهذا نص قولي حسب ما نقله الشيخ .... " : " وإن خالفوا؛ فلينشروا، لنعرف من معهم من العلماء على قولهم، وإن خالفوا شيئاً دون شيء؛ فيُنظر: أصابوا، أم أخطأوا، فإن أخطأوا؛ فلا وزن لهذا الكلام، وإن أصابوا؛ ننظر مرة أخرى: ما حدود الخطأ الذي أنا أخطأت فيه: هل هذا الخطأ يوجب الإخراج من السنة، أم لا؟ " ١.١ هـ .

قلت: فأعرض هذا الكلام على أهل الإنصاف والتجرد لله عزوجل: هل يفهم من هذا أنني أشعر بأن المخالفين لا يستطيعون انتقاد كتابي، لجلالة هذا الكتاب، وخلوّه من الأخطاء؟! أم أنه التهويل والحرص على رمي المخالف بدون دليل؟!

٤ . الشيخ نفسه - هديني الله وإياه - رد على كثير من مخالفه يمثل هذا الكلام الذي ينكره عليّ الآن !! فقال في رده على الشيخ عدنان عرعور: " إن كتبي محكمة، قد اطلع عليها العلماء، وأقروها". وانظر ما قاله الشيخ -أصلحه الله- في "انقضاء الشهب السلفية" (ص ١٤٦) توزيع مكتبة دار الحديث برأس الخيمة، بل صرح بما هو أشنع من ذلك في بعض أشرطته، فذكر أن الحل بينه وبين الشيخ عدنان: أن يوقع الشيخ عدنان راضياً بما في كتبه، وتنتهي المشكلة !!

وكتيراً ما يردد الشيخ ربيع، كلمة محدث العصر شيخنا الألباني -رحمة الله عليه- بأنه اطلع على كتاباته، ولم يخالفه في الناحية العلمية، وإن خالفه في أسلوبه، وكذلك ينقل هذا عن غير شيخنا الألباني -رحمه الله- مع ما في كتب الشيخ - هداه الله - من مخالفات كثيرة -ليس هذا موضعها- فضلاً عما تحويه أشرطته من مخالفات أشد وأشد، ولا يلزم من هذا الكلام عن المشايخ؛ أنهم قرأوا كل كتبه، حتى يدعى إطلاق الموافقة، ومع ذلك فالشيخ ما زال ينشر بين جلسائه، وفي أشرطته وكتبه تركية العلماء له، فهل يجوز له ذلك، ويحرم على غيره؟ وهل إذا فعل الشيخ هذا، كان ذلك من باب الدفاع عن الحق، والانتصار لمنهج السلف، ودحض حجة خصومه، فإذا فعله غيره - وهو في ذلك محق -؛ فهو من الإشادة بالباطل، والادعاء المنكر، والتلبيس والإيهام على الخلق؟ هل نسينا قول الله عزوجل: (ويل للمطففين الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين )؟ والشيخ نفسه قد استدل بهذه الآيات وبقوله تعالى: "وزنوا بالقسطاس المستقيم" في رده على البرقاوي كما في "منهج الأنبياء" ص ١٣ ط/مكتبة الفرقان سنة ١٤٢٠ هـ، فسبحان من بيده قلوب العباد، يصرفها كيف يشاء!!!

● [٢] - قول الشيخ - هداة الله - في ص : "وعلى غلاف هذا الكتاب ما يأتي : راجعه وقدم له جماعة من هيئة كبار العلماء وغيرهم، وكل هذا أو ذاك دعاية وترويج لكتاب قد يضر بالقراء، لأن كتاباً هذا حاله؛ قد يجعلهم يتصورون أنه قد جاوز القنطرة، فلا يُعلى عليه، "والناس كإبل مائة، لا تكاد تجد فيها راحلة" كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وبحكم أني قرأت الكتاب، وعرفت حقيقة حاله، وعرفت حقيقة موقف العلماء منه، تعين عليّ بيان حال هذا الكتاب، وحقيقة موقف العلماء منه، وهل قدموا لكتابه؟ وحقيقة هذا التقديم "١.١.هـ.

قلت والجواب على الشيخ - هداة الله - من وجوه - إن شاء الله تعالى - :

١ . هل يُسلم الشيخ ربيع - وفقه الله - بأن المشايخ المذكورين - جزاهم الله خيراً - لو اطلعوا على الكتاب، وفحصوه، وعملتُ بملاحظاتهم، هل يكون الكتاب بعد ذلك غير ضار لمن نظر فيه؟ أم أنه لا يُسلم بذلك؟ بحجة أنهم لا يعرفون في المنهج ، فإن كان لا يُسلم بذلك، فهو معترض أيضاً على هؤلاء العلماء، متهم لهم - ولو من طرف خفي، أو بلازم قوله - بأنهم لا يفهمون عقيدة أهل السنة أو منهجهم الدعوي، وأنهم لا يفرقون بين دعوة أهل السنة ودعوة مخالفينهم، وأنهم ليسوا أهلاً لانتقاد أو مدح كتاب في هذا الباب!! وأنا لا أحب أن يُظن بي أنني أعامل الشيخ - أصلحه الله - بأسلوبه، فأتدخل في سريره، وأقول: إنه يرى شيئاً من ذلك!! فأترك هذا لمن يعرف كلامه في المجالس الخاصة، عندما يُسأل عن بعض هؤلاء العلماء، وغيرهم من كبار العلماء!!

وإن كان الشيخ يسلم بأن هؤلاء العلماء يدركون الميزان العلمي الذي يُميز به بين طريقة أهل السنة وغيرهم؛ فسأضع بين يدي القارئ كلام هؤلاء العلماء - إن شاء الله تعالى - لينظر هل انتقديني في شيء يخل بعقيدتي، أو بفهم لمنهج أهل السنة في الدعوة إلى الله تعالى، أم انتقديني في مسائل شكلية!! ولو سلمنا بأني لم آخذ بنصائحهم، وأبقيت كتابي على ما هو عليه، فهل تدل هذه الملاحظات على فساد معتقدي، أم لا ؟

فكيف وقد أخذت بها، وتركت قولي لقولهم، ولم أطلع الكتاب إلا وقد رُين بنصائحهم، ومن جملتهم الشيخ ربيع نفسه؟ وسيظهر - إن شاء الله تعالى - للقارئ المنصف هذا كله جلياً، وستظهر له المواضع التي لم آخذ فيها بقول الشيخ ربيع - هداة الله - هل كان يتعين عليّ أخذ كلامه، أم لا؟ وصدق من قال:  
والدعاوى إن لم يقيموا عليها \* \* \* بينات فأبناؤها أدياء

٢ . من أين للشيخ - أصلحه الله - أنه عرف حقيقة موقف العلماء من كتابي؟ هل أرسلوا له نسخة من

ملاحظاتهم؟ هل اتصل بهم، فتبرأوا مما في الكتاب؟ هل سلمت له أنا نسخة من ذلك؟ أرجو من الشيخ - عافاه الله - أن يذكر سنده الحسني أو العلمي لهذه المعرفة، حتى أستفيد أنا وغيري منه في هذا الأمر، فإن لم يكن معه شيء من ذلك؛ فليعلم القراء حقيقة هذا التشنيع، وحسب الشيخ أن يقول: "وبحكم أبي قرأت الكتاب، وعرفت حقيقة حاله" فقط، ولا يردف ذلك بقوله: "وعرفت حقيقة موقف العلماء منه" ثم أناقشه أنا في موقفه جملة جملة، فلعنه يوفق للجواب، أو التوبة والرجوع إلى الصواب، أما وهو يدعي ذلك في موقف الغير أيضاً، وبدون سند علمي - كما سيظهر للقارئ إن شاء الله تعالى - فلا يخلو هذا الموقف من مجازفة غير مقبولة في ميزان العلم وأهله، ومثل هذا عند الشيخ كثير !!

٣. والشيخ نفسه - أصلحه الله - سألني مرة - في إحدى زياراتي إياه - فقال: لماذا لم تدخل مقدمتي لكتاب "السراج الوهاج" عندما طبعته، كما ذكرت بعض المقدمات؟ فأخبرته بأنه لم يكتب مقدمة، إنما ذكر عدة ملاحظات فقط، فألح علي بنزع وإبعاد مقدمة فضيلة الشيخ الوالد عبدالله الجبرين - سلمه الله، وختم لنا وله بخير - فلم يظهر لي من كلامه ما يجعلني أقبله، فرفضت طلبه، وأثنت على الشيخ الجبرين - حفظه الله - فكان ذلك أيضاً من أسباب استعمار أتون الفتنة !!

فلو كان الشيخ - أصلحه الله - يرى كتابي ضاراً بعقيدة المسلمين، ويرى ذكري لمقدمة العلماء؛ دعاية وترويجاً لكتابي، فلماذا يسألني عن سبب عدم إدراج مقدمته؟! مما يدل على أن الشيخ - سلمه الله - تبنى هذا الموقف المفجع مؤخراً، لسبب أو لأسباب نفسية لا تخفى على اللبيب!! هذا مع أن القارئ الكريم سيقف - إن شاء الله تعالى - على ما في كتابي بجميع طبعاته، وسيجد - بإذن الله - قبولي للنصيحة بالحق، من الشيخ ربيع وغيره، وهذا من فضل الله علي، فله الحمد، وله الثناء الحسن.

● [٣] شرع الشيخ - أصلحه الله - فيما قصده من انتقاد كتابي، وزعزعة الثقة بمراجعة من راجع الكتاب، ومقدمة من قدّم له، فقال في ص (٣-٢):

"لقد أرسل أبو الحسن كتابه: "السراج الوهاج" إلى سماحة العلامة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز - رحمه الله - فأحاله إلى معالي نائبه - آنذاك - ومفتي المملكة الحالي الشيخ عبدالعزيز ابن عبدالله بن محمد آل الشيخ - حفظه الله - نظراً لضيق وقته، كما نص على ذلك في خطابه لأبي الحسن، فقام معالي الشيخ عبدالعزيز - آنذاك - بقراءة الكتاب، ثم وجه خطاباً إلى الشيخ ابن باز، تضمن بيان ما حواه الكتاب من العقائد، من الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر؛ خيره وشره، ثم قال:

١. وإن كان يدخل في كتابه: "السراج الوهاج".... بعض المسائل الخلافية التي هي من الفروع.

٢. والكتاب في مجمله جيد، موافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب ما ذكره، إلا أنه يوجد عليه

بعض الملاحظات البسيطة.... إلخ

قال أبو الحسن: (ثم ذكرها - حفظه الله - وقد راعيت ذلك في صلب الكتاب، كل شيء في موضعه - على ما سيأتي إن شاء الله تعالى-) ثم قال: أي المفتي - حفظه الله -: هذا ما تبين لي بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملحوظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه، لذلك: فإني أعيد لسماحتكم كامل المعاملة.....

قال الشيخ ربيع معلقاً على ذلك، ومثيراً للزعزعة في الثقة بهذه الكلمات:  
"والناظر في هذا الكتاب يدرك أن هذا ليس تقديماً للكتاب، ويدرك أن فيه ملاحظات على الكتاب، منها: إدخاله لمسائل فرعية في كتاب عقيدة، قال الشيخ ربيع - أصلحه الله - وفي الخطاب: "والكتاب في مجمله جيد، موافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب ما ذكره، ثم تلتطف، فقال: إلا أنه يوجد عليه بعض الملاحظات البسيطة، وفيه وصف للكتاب بأنه جيد، يستفاد منه بعد تعديل الملحوظات.  
قال الشيخ ربيع - أصلحه الله -: ولا ندري ما هي هذه الملحوظات، ولا كيف تم تعديلها؟ وأخشى أن تكون لقيت ما لقيته ملاحظاتي، وعلى كل حال: فابن باز - رحمه الله - رئيس هيئة كبار العلماء؛ لم يقرأ الكتاب، وقد بين عذره الذي حال بينه وبين القراءة، والنائب لم يقدم للكتاب، وإنما وجه خطاباً إلى سماحة الشيخ ابن باز، يخبره بنتائج قراءته، وليس هذا بتقديم، كما يدعي أبو الحسن". 1. هـ .

والجواب على كلام مراوغات وتلييسات هذا الرجل - هداه الله - من عدة وجوه:

١ . أنا لم أدع أن سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله عليه - قد راجع الكتاب، أو قدم له، وإلا فليوقفني الشيخ أو غيره على كلامي الذي يدل على ذلك !! فإن عجز؛ فليخجل من هذه الحيل المكشوفة !! إنما ذكرت خطاب سماحة الشيخ ابن باز الموجه إلي، وفيه: "ونرى أنها ملاحظات يجب الأخذ بها، وفيها الكفاية والسداد - إن شاء الله - 1. هـ. فلو أخذت بذلك؛ ففيه الكفاية والسداد، أضف إلى ذلك: أن الرسالة من سماحته، لها مكانتها في النفوس، ومثل هذا يعده العلماء - فضلاً عن طلاب العلم مثلي - شرفاً، كما لا يخفى، والشيخ ربيع - هداه الله - من المولعين بذلك، بل إنه يطلب نظر بعض طلاب العلم في كتبه، وهذا مما يُمدح به، ولا يُذم، هو أو غيره، وسيأتي تفصيل ذلك - إن شاء الله تعالى - في نهاية الجواب على هذا الانتقاد.

فأثبت خطاب سماحة الشيخ عبدالعزيز بن باز - رحمه الله - في أول كتابي، ومنه يُعرف موقف سماحته مني ومن دعوتي، وصلتي بسماحة الشيخ - رحمه الله - قديمة، كما لا يخفى على كثير من الناس، وإنه على معرفة بدعوتي في مأرب وغيرها، ولذلك فلا عجب عندما قال لي في خطاب سماحته: ".... وإني إذ أشكركم

على جهودكم الكريمة، وعنايتكم ببيان حقيقة التوحيد؛ أفيدكم بأنه نظراً لضيق وقتي، فقد أحلت الكتاب المذكور....." ثم دعا لي في نهاية الخطاب، وهذا من المكارم التي عُرف بها سماحته، فقال: "شكر الله سعيكم، وبارك في جهودكم، وجعلنا وإياكم من دعاة الهدى، وأنصار الحق، إنه خير مسئول" اهـ. فتأمل الفرق بين كلام سماحته، وبين كلام الشيخ ربيع، الذي يطلق لنفسه العنان في الغوص في أعماق السرائر، وخفايا الضمائر، ورمي الأبرياء بالأوباد والبوائر!! وأي ترويح ودعاية مني أيها الشيخ الفاضل في ذلك لكتاب يحمل بين دفتيه الباطل، كما يدعي الشيخ - غفر الله لنا وله-!!؟

٢. قول الشيخ - أصلحه الله-: "والناظر في هذا الكتاب يدرك أن هذا ليس تقديمًا للكتاب." أسأل الشيخ: ما معنى التقديم من العلماء لطلاب العلم؟ وما هو المقصود منه؟ هل للتقديم من العلماء معنى غير أن من قدم يطلع على الكتاب، وييدي ملاحظاته، ثم يمدح المادة العلمية التي يتضمنها الكتاب، إذا روعيت تلك الملاحظات؟

هذا إذا قدم للكتاب، أما إذا مدح المؤلف دون كتابه، فهذا أمر آخر، فإن كان عند الشيخ معنى آخر، يغير ما ذكرته؛ فليفدني بذلك. وهل للتقديم فائدة غير أن طالب العلم يستفيد من ملاحظة العلماء أولاً- وقد فعلت والله الحمد-، ثم يخرج الكتاب وقد زكاه العلماء، فيطمئن المؤلف إلى ما ذهب إليه، ويطمئن من يثق بهؤلاء العلماء إلى الكتاب، فيستفيد من مادته؟

وهل أنا خرجت عن هذين الأمرين، بإدخال كلمة سماحة المفتي الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ -حفظه الله-؟

٣. أريد منصفاً يحكم بعد وقوفه على هذه الأقوال من سماحة المفتي -حفظه الله-:  
(أ) قال: "فقد تمت قراءة الكتاب المذكور، وتبين أن المؤلف أراد أن يبين للناس عقيدته ودعوته الموافقة لمذهب السلف الصالح، وقد رتبها على الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر: خيره وشره، ورقمها بأرقام مسلسل على نمط منهج شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله- في بيان ما يعتقده."

(ب) قال: "والكتاب في مجمله جيد، وموافق لمذهب أهل السنة والجماعة في أغلب ما ذكره، إلا أنه يوجد عليه بعض الملحوظات البسيطة...."

(ج) وبعد أن ذكر تسع ملاحظات - لا تضر عقيدتي أو دعوتي - ، كما سأبينه -إن شاء الله تعالى-

قال " : هذا ما تبين بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملحوظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه.....". ا.هـ.

فهل يقرأ منصف هذا الكلام، ويقول: سماحة المفتي لم يقدم للكتاب؟ بمعنى أنه لم يترك الكتاب، ولم يمدح المادة العلمية التي تضمنها؟! لا سيما وقد صرحت بمراجعة هذه الملاحظات في مواضعها، كما سيظهر إن شاء الله تعالى؟!!

٤ . هل بعد هذه النصوص الصريحة في مدح الكتاب من سماحة المفتي -أيده الله بالخير- يُقبل قول الشيخ ربيع - هداة الله-: "والنائب لم يقدم للكتاب، وإنما وجه خطاباً إلى سماحة الشيخ ابن باز، يخبره بنتائج قراءته، وليس هذا بتقديم، كما يدعي أبو الحسن " ؟ وقوله: " وإنما وجه خطاباً..... يخبره بنتائج قراءته...." ما هي هذه النتائج؟ هل تتضمن ذم الكتاب أم مدحه؟ فإن كان الثاني، فما وجه موقفه هذا؟ وإن كان الأول -مع بُعد ذلك عند كل منصف- فلماذا قال سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- في خطابه الموجه إليّ:....." وفيها الكفاية والسداد" اهـ .

لقد ذكرت تأييد الشيخ ومدحه للكتاب، وهذا مما لا يختلف فيه منصفان، والله الحمد.

٥ . قول الشيخ ربيع -هداه الله-: "ويدرك - أي الناظر في خطاب سماحة الشيخ ابن باز- أن فيه - أي في خطاب المفتي حفظه الله- ملاحظات على الكتاب، منها: إدخاله لمسائل فرعية في كتاب عقيدة."

أقول: كتابي ليس خاصاً بمسائل العقيدة فقط، بل فيه كثير من المسائل الدعوية التي هي موضع خلاف بين السلفيين وخصومهم، أو بين السلفيين البين، وقصدي بإدخال هذه المسائل، بيان موقفي منها، وعرض ذلك على أهل العلم، فإن زكّوا ذلك؛ حمدت الله، ودعوت الناس إليه، وإن ردوا ذلك بالدليل؛ حمدت الله، وتراجعت عنه، وحذرت الناس منه.

وقد ذكرت في مقدمة السراج الوهاج (ص ١٦ ط/ الأولى السبب في كتابة السراج فقلت: ".... من أجل هذا وغيره؛ فقد عزمت على كتابة وبيان عقيدتي ودعوتي، التي أراها عقيدة ودعوة أهل السنة والجماعة.....". ا.هـ. وانظره ص ٢١ من ط/ الثانية، وص ١٩ من ط/ الثالثة.

إذاً فلا عيب علي أن أدخل مسائل فرعية في كتاب جامع لرؤوس مسائل عقديّة ودعوية، وليس خاصاً بالمسائل العقديّة، هذا إذا كان مراد سماحة المفتي -حفظه الله- هذه المسائل، مع أن الشيخ ربيعاً - سلمه الله - لم يذهب إلى هذه الملاحظة من قبل عندما عرض عليه الكتاب ، فلماذا يذكرها الآن؟! أهو الطعن في المخالف بأي وجه كان؟! والإكثار من وجوه الطعن والانتقاد للمخالف بحق أو بباطل؟!!

وإن كان مراد سماحة المفتي المسائل الفقهية التي أدخلتها، كالنكاح بلا ولي، والمسح على الخفين، ونحو ذلك، فلست أول من أدخل هذه المسائل في كتب العقيدة والسنة، فأنا متبع، ولست بمبتدع، وهاك طرفاً من ذلك:

(أ) فقد ذكر إسماعيل بن يحيى المزني (ت ٣٢٩هـ) في رسالته "شرح السنة" برقم ١٩ ص ٨٩ ط/ مكتبة الغرباء الأثرية، فقال: "واقصار الصلاة في الأسفار، والاختيار فيه بين الصيام والإفطار في الأسفار، إن شاء صام، وإن شاء أفطر". ١.هـ. ثم قال في نهاية رسالته: "إن هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى.... إلخ ما قال.

(ب) وقال البرهاري (ت ٣٢٩) في "شرح السنة" ط/ دار ابن القيم ص ٣٠ برقم ٢٩: "والرجم حق، والمسح على الخفين سنة، وتقصير الصلاة في السفر سنة، والصوم في السفر: من شاء صام، ومن شاء أفطر، ولا بأس بالصلاة في السراويل".هـ.

(ج) وقال أيضاً ص ٣٢ برقم ٣٧: ولا نكاح إلا بولي، وشاهدي عدل، وصدّاق، قلّ أو كثر، ومن لم يكن لها ولي؛ فالسلطان ولي من لا ولي له، وإذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً؛ فقد حرمت عليه، لا تحل له، حتى تنكح زوجاً غيره.هـ.

(د) وقال أيضاً في ص ٣٤ برقم ٤٣: والتكبير على الجنائز أربع، وهو قول مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والحسن بن صالح، وأحمد بن حنبل، والفقهاء، وهكذا قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.هـ. مع أن في هذه المسألة خلافاً لا يخفى.

(هـ) وقال الطحاوي في "عقيدته" ص ٧١ برقم ٧٦ بشرح وتعليق شيخنا الألباني -رحمه الله-: ونرى المسح على الخفين، في السفر والحضر، كما جاء في الأثر.هـ.

ولو شئت التوسع في ذلك، لطال بي المقام، فلا يلحقني عيب في أمر قد اتبعت فيه غيري ممن عرفوا بالسنة، والانتصار لعقيدة الصحابة -رضي الله عنهم - .

فما وجه تعبير الشيخ ربيع -سلمه الله- اليوم بهذا الأمر؟ ولماذا لم يُنكر هذه المسائل، عندما عرضت عليه الكتاب من قبل؟ أم أن ما كان مقبولاً من صديق الأمس، لا يقبل منه اليوم، إذا صيرناه عدواً لدوداً؟! وكذلك فلم ينكر إدخال هذه المسائل بقية العلماء الذين راجعوا الكتاب والله الحمد والمنة - .

٦ - وهذه المسائل الخلافية أو الفرعية إذا لم يكن بها إخلال بمعتقد أو دعوة، فهل يُشنع بها على المخالف؟  
!!

٧ - قول الشيخ ربيع - هده الله-: "فلا ندري ما هذه الملحوظات"؟



فأقول: هذه الملاحظات قد صورتها كما جاءتني، وأدرجتها في نهاية هذه الرسالة، بعد ذكرها مسألة مسألة، وبيان موقفي منها، وستعرف بعد قليل -إن شاء الله- أيها الشيخ الفاضل نوع هذه الملاحظات، ومدى تأثيرها في عقيدة صاحب الكتاب أو دعوته، لكن هل إذا ظهر لك أنها لا تضر بالكتاب ولا بمؤلفه؛ هل ستراجع عن هذا الحال الذي زرع به أسباب الشقاق والفتنة؟ أم ستبحث عن أمر آخر، تسوّغ به لنفسك، ولمن يثق بك -وهو عاجز عن معرفة الحق بنفسه- الحكم الجائر بأنني أخبت أهل البدع على وجه الأرض، وأن من دافع عني؛ فهو من أضل الناس... إلى غير ذلك من ألفاظ قاموس الشيخ -عافاه الله- الذي لا يخفى على من له أدنى بصيرة!!

٨ . قول الشيخ - أصلحه الله -: " ... ولا كيف تم تعديلها " فأقول: إن كنت تتهمني في أمانتي العلمية؛ فلماذا تقبل الكثير من كلامي، وتبني عليه أحكاماً؟ لماذا لم تطعن في كون المفتي -حفظه الله- راجع الكتاب أصلاً؟ ولماذا لم تطعن في كون فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- تصفح الكتاب، وأعجبه؟ ولماذا تصدق أن فضيلة الشيخ ابن جبرين -حفظه الله- وفضيلة الشيخ مقبل -رحمه الله- قد اطلعا على الكتاب أو على بعض مواضع منه...؟ إن كنت غير أمين في نقلي أو في خبري عن نفسي وعن غيري، فلماذا تقبل مني البعض، بل تقبل الكثير مني؟ وإن كنت تعرف عدالتي، وأمانتي العلمية - وإن احمرت أنوف الغلاة - فلماذا تشكك في تعديل هذه الملحوظات، وقد صرحتُ بأني راعيت هذه الملاحظات في مواضعها، كما ذكرت ذلك معلّقاً على بعض كلمة سماحة المفتي -أيده الله- في المقدمة؟

وعلى كل حال، فهذه ملاحظات سماحة المفتي -أيده الله- يا شيخ ربيع، وانظر كلامي عنها، وقبولي إياها، وقد أقر الكتاب بدون اعتراض على هذه المواضع، كل من نظر في الكتاب، من العلماء الذين ذكرت مدحهم للكتاب، ولم يتفقوا على ذلك، فإن كانت هذه الأخطاء تخل بعقيدة أو دعوة امرئ؛ فلينبئني الشيخ - عافاه الله - بأثارة من علم، وإلا فليبيك كل منا على خطيئته، وحسبنا الله ونعم الوكيل . قال المفتي - أيده الله- ناقلاً قولي، ثم معلقاً عليه - :

( أ ) ص ٦ ، رقم (٩): "وأعتقد أن الله مستو على عرشه، بائن منه، من غير مماسة، ولا حاجة للعرش، استواء يليق بجلاله". قال سماحته: فالأولى حذف "من غير مماسة" لأن ما قبلها وما بعدها، يعني عن ذلك، وتعديل عبارة: "بائن منه" إلى عبارة: "بائن من خلقه" لأن العبارة الأولى فيها محذور، من حيث أنه يلزم منه عدم استواء الله على عرشه. ١.هـ.

قلت:

أولاً: لقد أخذت بنصيحة سماحته، وعدّلت العبارة، كما في جميع الطبعات الثلاث، الفقرة رقم (٩)  
ثانياً: مع أنني عدلت عبارتي في المماسة، إلا أنني أرى أن هذا كلام لبعض السلف - وإن كان في ذكره  
ومنعه اختلاف - ففي "اجتماع الجيوش الإسلامية" لابن القيم، ت بشير محمد عيون ص ١٥٣: وقال في  
موضع آخر - والظاهر من السياق أن القائل أحمد أو المرزوي، والأول أقرب - : وإن الله - عزوجل - على  
عرشه، فوق السماء السابعة، يعلم ما تحت الأرض السفلى، وأنه غير مماس لشيء من خلقه، وهو تبارك  
وتعالى بائن من خلقه، وخلقه بائنون منه" ١.٠هـ فما الفرق بين هذا وبين عبارتي التي في الأصل قبل التعديل  
، أعني من جهة ذكر عدم المماسة ؟

وقال أبو عمرو الداني في "الرسالة الوافية" ط/ دار ابن الجوزي، ت/ القحطاني ص ٥٣: واستواؤه جل  
جلاله: علوه بغير كيفية، ولا تحديد، ولا مجاورة، ولا مماسة" ١.٠هـ.

وانظر ما قاله العلامة الشيخ محمد بن عبدالعزيز بن مانع، في شرحه العقيدة السفارينية ط/ أضواء السلف،  
ت/ أشرف بن عبدالمقصود ص ٩٣-٩٧ فقد قال في شرحه: "استواءً منزهاً عن المماسة والتمكن  
والحلول" ثم انتصر لهذا القول في الحاشية، ونقل إنكار بعض أهل العلم لذكر هذا اللفظ نفيًا أو إثباتًا.  
( تنبيه ) : لقد وقفت مؤخراً على ما كتبه الشيخ ربيع ، وما أسماه - تشبعاً وزوراً - ب : " التنكيل . . . " .  
حول هذه المسألة ، وازددت يقيناً أن الرجل إما أنه لم يفهم موضع النزاع ، ولا دلالة ما يستدل به - وقد  
جربت هذا كثيراً عليه في كثير من مسائل النزاع - وإما أنه مراوغ وصاحب تلبيسات ، فقد رد على  
كلامي هذا الذي نقلته عن جماعة من أهل العلم : بأن أحمد وإن قال هذا القول ، إلا أنه أراد به الرد على  
أهل البدع ، ولم يقصد ما قصده أبو الحسن !!

فأقول : وما أدراك بمقصد أبي الحسن ، حتى تنطق بهذا الباطل ؟ هل لأنك علمت أن هذه الكلمة قد  
استعملها بعض السلف ، ووجدت نفسك قد تورطت في دعواك القائمة على غير اطلاع كافٍ ؛ فوجدت  
في غوصك في المقاصد مهرباً وملاذاً !!

وأيضاً : فسماحة المفتي لم يعد هذه الكلمة من العقائد الفاسدة ، بل قال : " فالأولى حذف : ( من غير  
مماسة ) لأن ما قبلها وما بعدها يعني عن ذلك . . . " فهاهو المفتي يؤكد أن كلامي السابق واللاحق في  
هذه الفقرة يدل على معتقد أهل السنة والجماعة بدون هذه اللفظة ، أما الشيخ ربيع فيعد هذه اللفظة مني  
مروفاً من السنة ، وانحيازاً إلى أهل البدع والأهواء ، فما أشقى المجازفين ، وما أتعس المتهورين !!

وأيضاً : فمما يدل على عدم فهمه لموضع النزاع ولكلام المفتي - هنا - أن المفتي قال بعد الجملة السابقة : " وتعديل عبارة : ( بائن منه ) إلى عبارة : ( بائن من خلقه ) لأن العبارة الأولى فيها محذور ، من حيث أنه يلزم منه عدم استواء الله على عرشه " .

فواضح من كلام المفتي أن المراد بقوله : " لأن العبارة الأولى " قوله : " بائن منه " لا إلى قولي : " من غير مماسه " لأن قولي : " من غير مماسه " قد سبق عن المفتي أنه يراه تكراراً لا حاجة له فقط ، وأما قولي : " بائن منه " فالصواب : " بائن من خلقه " دفعاً للمحذور السابق ، أما الشيخ ربيع فقد ذهب بعيداً - وليس ذلك غريباً عنه - ففهم أن المفتي يعني بقوله : " لأن العبارة الأولى . . . " قولي : " من غير مماسه " ولو أخذنا بهذا الفهم ؛ لترتب على ذلك أن تعليق المفتي على قولي : " بائن منه " لا وجود له ، ويكون تعليقه على قولي : " من غير مماسه " ينقض بعضه بعضاً !! وها هي العبارة بين يدي القارئ ، فليراجعها بتمامها ، لينظر أي الفريقين أهدى سبيلاً ، وأقوم قيلاً ؟

ولم يكتف الشيخ ربيع بهذه الطريقة الماكرة ؛ حتى ذهب يطعن في أبي عمرو الداني وغيره بأنهم أصابهم غبار التمشعر ، كل هذا ليسلم له قوله ، ولو على حساب العلماء !! ولو سلمنا له بذلك ؛ فهل صرح أحد قبله بأن قولهم : " من غير مماسه " من تأثرهم بالتمشعر ، أم لشيء آخر ؟ ومع أن بعض أهل العلم استعملوا هذه الكلمة ؛ إلا أنني عدلت عنها بالكلية ، ليكون كتابي بعيداً عن الانتقاد ولو لم يكن له حظ كبير من الوجاهة ، فلا شك أن العبارة المتفق عليها خير من العبارة التي فيها أخذ ورد ، طالما أن الجميع يدل على إثبات صفات الله عزوجل بطريقة أهل السنة والجماعة ، والألفاظ المحدثثة إذا استعملها الأئمة بمعنى معين ، واستعملها أتباعهم في ذلك المعنى بعينه ؛ فلا غبار على ذلك، إنما المحذور استعمال كلام أهل البدع الذي عرفوا به في معنى سئ أو مبهم ، والله أعلم .

( ب ) قال المفتي في ملاحظاته: ص ٣٢ رقم (٩٧) - ناقلاً قولي - قوله عن الصدقات: " وإذا لم يطلبوها من الناس - أي الأئمة - فليتحر صاحبها وضعها فيما يُقَرَّبُهُ إلى الله عزوجل " قال المفتي - بارك الله فيه - والظاهر أنه يتكلم عن زكاة المال الواجبة، وعلى ذلك؛ لا بد من تقييد العبارة بقوله: بأن يصرفها في مصارفها، التي ذكرها الله في كتابه" ١.١.هـ.

قلت: عبارتي المذكورة ؛ ليس فيها خطأ ظاهر، فإن قولي: " فليتحر صاحبها وضعها فيما يقربه إلى الله عزوجل " لا يدل على أنه لو وضعها في غير مصارفها الشرعي؛ فقد وضعها فيما يقربه إلى الله تعالى، فالذي يقربه إلى الله تعالى؛ وضعها في مصارفها الشرعية، وإلا كان آثماً - إن تعمد ذلك-، ولذلك فلم يعترض على هذا واحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، ومع هذا كله؛ فقد قيدت هذه العبارة في الفقرة

(١٠٧) من جميع طبعات الكتاب الثلاث، فقلت: "فليتحرر صاحبها وضعها فيما يقربه إلى الله عزوجل، بوضعها في المصارف الشرعية التي ذكر الله عزوجل في كتابه". ا.هـ فكان ماذا!!؟

(ج) قال سماحة المفتي - حفظه الله، ناقلاً قولي - : ص ٥٦ رقم ١٦٩ قوله: "وأكره أن أتبنى قولاً ليس لي فيه إمام" .... إلى قوله: "ولا أخرج عن كلام أهل العلم في مسائل الخلاف...." قال المفتي: وهذا فيه تعصب للمذاهب، والأولى أن يقيّد ذلك بقوله: وما دل الدليل عليه من كتاب الله، أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، فإنني أذهب إليه، وإن خالف بعض الأئمة، فالمقصود إتباع الحق بدليله، لا التعصب لمذهب معين، أو عالم معين. ا.هـ.

قلت: كلامي في عدم الخروج عن الإجماع، فإذا أجمعوا على قول؛ لا أخرج عنه، فإن اختلف السلف على قولين، فلا أذهب أنا لثالث لم أسبق إليه، وهذا صريح كلام كثير من أئمة السنة، وأسأل الله أن ييسر لي كتابة كتاب خاص بذلك - قد جُمعت مادته أو أكثرها - واسمه: "إلزام الخلف بفهم السلف" ومن هذه النصوص قول شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في "الإخائية" ط/ دار الخرازات العنزي ص ٤٥٨: الوجه الثامن: أن الجيب - يعني نفسه - والله الحمد، لم يقل قط في مسألة إلا بقول قد سبقه إليه العلماء، فإن كان قد يخطر له، ويتوجه له، فلا يقوله وينصره، إلا إذا عرف أنه قد قاله بعض العلماء، كما قال الإمام أحمد: إياك أن تتكلم في مسألة ليس لك فيها إمام، فمن كان يسلك هذا المسلك، كيف يقول قولاً يخرق به إجماع المسلمين؟ وهو لا يقول إلا ما سبقه إليه علماء المسلمين،.....". ا.هـ.

والذي يظهر أن المفتي - سلمه الله - ظن من ذلك أنني آخذ بقول عالم بعينه، وأدع بقية الأقوال، بدون دليل يرجح قول أحد العلماء على قول الآخر، وليس هذا مرادي ولا حالي - والله الحمد - ويدل على أن المفتي - سلمه الله - فهم ذلك قوله:

".... وإن خالف بعض الأئمة، فالمقصود اتباع الحق، أو سنة نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، لا التعصب لمذهب معين، أو عالم معين". ا.هـ. فلم يقل: - وإن خالف كل الأئمة - وليس في كلامي - والله الحمد - ما يدل على ما ذكره سماحته من التعصب لقول أحد بعينه، بل في غلاف كتابي السراج الوهاج الطبعة الثانية تحت عنوان: دعوتنا في كلمات، قولي: للعلماء العاملين في دعوتنا بمنزلة عظيمة، وهم عندنا بمنزلة القلب من الجسد، ونستفيد منهم جميعاً، بدون جمود على قول أحد بعينه، ولا نخرج عن أقوالهم.....". ا.هـ.

ومع ذلك فقد أشرت في طبعات الكتاب في الفقرة (٢١٥) لشيء من ذلك فقلت: "ولا أخرج عن كلام

أهل العلم - إذا أجمعوا - سواء في مسائل الإجماع، أو في مسائل الخلاف، فإن الحق لا يفوتهم، إنما أُرِجِحُ بين أقوالهم حسب الدليل الشرعي، وقد عدّ هذا بعض أهل العلم تقليداً، وليس كذلك، كما لا يخفى، وبسط ذلك يطول، وأي معنى في انتسابنا لمنهج السلف، إذا كنا نأتي اليوم بأقوال مخترعة، لم يتكلم بها أحد من الأئمة السابقين؟ فالحق وسط بين الجفاء والتقليد، إلا أنه لا بد من الاستقراء التام، لأقوال أهل العلم وفهمهم للأدلة الشرعية" ١.هـ.

وأيضاً: فهذه الفقرة لم ينتقدها أحد من العلماء الآخرين الذين نظروا في الكتاب - والله الحمد والمنة - ومع ذلك فقد ظهر لك الجواب والاستفادة من كلام سماحته ، فأني عيب يلحقني بعد هذا؟

( تنبيه ) : لقد اطلعت مؤخراً على ما أسماه الشيخ ربيع - ظلماً وزوراً - ب : " التكيل ... " وذكر فيه أنني أدعو إلى تقليد مذهب معين أو عالم معين !! وذكر أيضاً أنني أنظر إلا زلات العلماء، وأتشبث بها - اتباعاً للهوى - وهذا من التخمين بالباطل، والقول بغير علم، مع ما فيه من الاضطراب والتناقض، فإن الذي يدعو إلى اتباع مذهب معين؛ لا يخرج عنه، فكيف يتبع زلات علماء المذاهب الأخرى؟! إلا أن هذا الرجل لا ينجل من النقول على عباد الله - انتصاراً لنفسه، وفجوراً في الخصومة - !! وقد تغافل كل ما ذكرته من أدلة علمية وعملية تدل على اتباعي الحق حيثما كان، مما أسقطه من عين كثير من طلاب العلم، والجزاء من جنس العمل !!

وعلق على ما ذكرته من ترجيحي بين أقوال الأئمة إذا اختلفوا حسب القواعد الشرعية، فعلق على ذلك بأن أبا الحسن لا يعرف كيف يرجح بين المسائل المتعارضة !! ولست أدعي أنني عالم، ولكن حسبي أن أكون من أتباع أهل العلم في الحق، وأما ما ادعاه فإن الواقع يدفعه ويرده، ولينظر أهل العلم في كتابي : " تنوير العينين بأحكام الأضاحي والعيددين " وكتابي : " منحة المعبود في أحكام العقيقة والمولود " وكتابي : " سلسلة الفتاوى الشرعية " وكتابي : " الرياض الممتعة في الأبحاث المتنوعة " وغير ذلك من كتبي وأشرطي في المسائل الفقهية فقط، ثم ليحكموا بعد ذلك، هل سيوافقون هذا الخساف على ما يقول، أم لا ؟ . أما هذا الرجل فهو صاحب بهت، ومن نظر في مبالغته في مدحه إياي، وطلبه مني أن أقدم لبعض كتبه وأراجعها؛ علم شخصية هذا الرجل، والله المستعان .

ولم ينتقد هذا الرجل من أجوبتي على ما قاله سماحة المفتي سوى هذا الموضوع وما سبق من قولي : " من غير مماسة " وقد سبق جوابي على هذين الانتقادين، فما هو موقفه من بقية أجوبتي؟ لماذا لم يعلق عليها؟ هل لأنه مقتنع بأنها حق، ولكنه يستنكف أن يعترف بذلك، أم لشيء آخر!!!

(د) قول سماحته: ص ٧٣ رقم (٢٢٧) ناقلاً قولي - قوله: "وأعتقد أنه لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل" لو

قال: وأرى أنه لا نكاح..... إلخ، لأن مسألة اشتراط الولي في النكاح مسألة خلافية، والاعتقاد إنما يكون في أمور العقيدة والدين التي لا خلاف فيها". ا.هـ.

قلت: ومع أن في هذا التعليل تفصيلاً، إلا أنني عدلت العبارة بقولي:

"وأرى أنه لا نكاح إلا بولي....." كما في الفقرة (٢٤٧) من جميع طبعات الكتاب.

(هـ) قال سماحته: ص ٧٤ رقم ٢٣٢- ناقلاً قولي-: قوله: "ولا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل، ولا صلاة الليل إلى النهار لمسافر ولا لمريض إلا لعذر" قال سماحته: وإكمالاً لذلك، لا بد من إضافة: "ولا لغيرهما إلا لعذر، كنوم أو نسيان" ا.هـ.

وقد عدلت ذلك، فقلت في الفقرة (٢٥١): "ولا يجوز تأخير صلاة النهار إلى الليل، ولا صلاة الليل إلى النهار، لمسافر ولا لغيره، إلا لعذر، كنوم أو نسيان" وانظر جميع طبعات الكتاب في هذه الفقرة.

(و) قال سماحته: ص ٧٥ رقم (٢٣٧) - ناقلاً قولي-: "وأرى أن مشايخ القبائل وعراف الناس، يرفع الله بهم فتناً عظيمة" قال: والأسلم أن تقيد العبارة بعبارة: "بسعيهم للإصلاح بين الناس، والأخذ على يد الظالم، وأطره على الحق أطراً". ا.هـ.

قلت: عبارتي في الأصل تدل على هذا المعنى الذي ذكره سماحته- والله الحمد- فقد قلت: وأرى أن مشايخ القبائل وعراف الناس يدفع الله بهم فتناً عظيمة، -لو صدقوا النية في ذلك مع الله ثم مع الناس- وإصلاحهم بين الناس، وإطفاء الفتن، باب خير مفتوح لهم- لو احتسبوا ذلك، ورجوا به ما عند الله عزوجل..... إلى أن قلت: فأصح كبار القبائل والعشائر بتقوى الله عزوجل، ليكونوا قدوة حسنة للناس في قبائلهم، فلا عزة إلا بالطاعة.... إلخ.

ومع ذلك فقد عدلت في العبارة، فقلت: "وأرى أن مشايخ القبائل وعراف الناس، يدفع الله بهم فتناً عظيمة، بسعيهم للإصلاح بين الناس -لو صدقوا النية في ذلك.... إلخ ما سبق، وانظر طبعات الكتاب في الفقرة (٢٥٧) .

(ز) قال سماحته: ص ٨٢ رقم (٢٤٧) - ناقلاً قولي-: "ولا أرى ما يفعله بعض الناس من قتل نفسه بحجة مصلحة الدعوة، ولا يجوز ذلك إلا في باب ضيق جداً" فقال سماحته -حفظه الله-: الأولى أن يُجذف ذلك الرقم بكامله، لئلا يتخذ وسيلة فيمن يريد أن ينتحر، ويبرر أن عمله مشروع بناءً على ذلك القول. ا.هـ.

قلت: ومع أن الحالة التي يرمي فيها المسلم بنفسه على الكفار، ليفتح الله على المسلمين بذلك، قد فعلها في العصر الأول غير واحد، ومع أن لذلك ضوابط وقیوداً، وهذا المراد بقولي: "إلا في باب ضيق جداً"

لأرد بذلك على من يفتي الشباب بجواز ذلك، دون مراعاة هذه الضوابط، فمع هذا كله؛ فقد حذفت هذه الفقرة بكاملها من كتابي -ولله الحمد والمنة- فهل أخذت بنصائح العلماء يا صاحب الفضيلة أم لا؟

(ح) قال سماحته: ص ٨٥ رقم (٢٥٩) - ناقلاً قولي:- "وأعتقد أن دعوى القومية والوطنية، ونحو ذلك: إن كان المقصود منها الحب في الله...." إلى قوله: "..... لكن للوطن حق، وللقريب حق، فلا بأس" قال سماحته: الأولى أن يُحذف ذلك الرقم بكامله، لما فيه من المحاذير السيئة المترتبة على سوء فهمه. اهـ.

فأنت ترى هذه الملاحظة والتي قبلها، ينظر سماحة المفتي فيهما إلى حال من لا يحسن فهم هاتين الفقرتين، وإذا كان هناك من يفهمهما فهماً سيئاً؛ فالأولى إبعادهما، وقد فعلت في الأولى، وعدلت الثانية بما يزيل اللبس تماماً، فقلت: في الفقرة رقم (٢٦٠): "وأعتقد أن دعوى القومية والوطنية والجنسية، ونحو ذلك من الدعوات التي جعلت الولاء والبراء من أجل هذه الأمور، وعدم اعتبار الدين أساساً للولاء والبراء، أنها دعوات باطلة جاهلية، والله المستعان". وأعني بذلك أنها دعوات فاجرة كافرة، إذا كانت تجعل الحب والبغض في غير الله عزوجل، وتجعل الدين وراءها ظهيراً، وتقدم القومية والعرقية والطائفية ونحو ذلك على الدين، وكلامي الأول تضمن هذا القسم، ثم ذكرت قسماً آخر، وهو قول من يقول: "المقصود بهذه الدعوى الحب في الله، والبغض في الله، لكن للوطن حق، وللقريب حق" فهذا معنى صحيح، ولا بأس به، ثم قلت: "إلا أن الذي يظهر هو المعنى الأول، وكثير من المسلمين يجهل هذا، فحسبنا الله، ونعم الوكيل" اهـ.

فمع أن هذا المعنى صحيح، إلا أنني أخذت بلب نصيحة سماحة المفتي -حفظه الله- وألغيت القسم الذي يسبب اللبس، وأبقيت القسم الخالي من ذلك، حتى لا أعري كتابي من بيان موقفي من هذا الأمر، الذي يتردد على الألسنة كثيراً، والله أعلم.

(ط) قال سماحته: ص ٨٩ - وقد نقل قولي فقال:- قال في خاتمة كتابه: "وخاب وخسر من لم يلزم غرز العلماء العاملين" قال سماحته: الأولى أن يكون التعبير: "باتباع ما دل عليه الكتاب والسنة المطهرة، وعمل الصحابة، دون الاقتصار على ذلك وحده".

قلت: لا يخفى على أهل العلم أن عبارتي ليس فيها محذور، وليس فيها دعوة للتقليد، لاسيما وقد ظهر موقفني بجلاء في مسألة الاتباع والتقليد، ومع ذلك، فقد قلت في نهاية الكتاب في ص ١٢٤ من الطبعة الأولى، وص ١٢٥ من الطبعة الثانية، وص ٩٧ من الطبعة الثالثة: وخاب وخسر من لم يلزم غرز العلماء العاملين فيما لا يخالف الكتاب والسنة..... الخ.

هذه جميع ملاحظات سماحة المفتي -حفظه الله- يا شيخ ربيع، وهي ملحقة بآخر هذا الكتاب، وهذا

موقفها منها واحدة تلو الأخرى، فهل وجدت فيها ما يدل على فساد عقيدتي، أو تخليط في دعوتي، أو ما يشير إلى سوء طويتي، كما تلهج بذكر ذلك، وتصرخ به صراخاً؟! وهل وجدتني صاحب ترويج ودعاية، واستغلال لتزكية أهل العلم لي بالباطل؟ لو كنت من هذا الصنف؛ لرأيتني كل يوم أنشر ثناء العلماء عليّ—وهذا من فضل ربي علي، وأسأله أن يجعل ذلك بلاغاً لمرضاته—لكني رجل أعرف أن الله عزوجل هو الذي يرفع ويخفض، وأن من لم ترفعه السنة، فلن ينفعه اغترار الناس به، ولذا لا تجديني مولعاً بذلك كغيري !!! (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون) فإن جمع للعبد صدق الاتباع، وثناء العلماء؛ فهذا من فضل ربي، والحمد لله رب العالمين.

وسماحة المفتي بعد هذه الملاحظات يصرح بقوله:

"هذا ما تبين بعد قراءة الكتاب، والكتاب بعد تعديل الملحوظات السابقة؛ جيد، ويستفاد منه..."

ومع ذلك فالشيخ ربيع - هداه الله - لتحامله الشديد عليّ، لا يرى هذا وغيره مدحاً للكتاب، وثناءً على عقيدة ودعوة مؤلفه، والله عزوجل يقول: (وإذا قلتم فاعدلوا) ويقول: (ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا) ويقول سبحانه: (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون) اللهم إنا نسألك لنا وللشيخ ربيع القصد والعدل في الغضب والرضى.

٩ - ثم تأمل أسلوب الشيخ ربيع - هداه الله - في بحس خصمه حقه، فقد نقل شيئاً من ثناء سماحة المفتي على الكتاب، وعندما أشار المفتي إلى أن هناك ملاحظات يسيرة على الكتاب، لا تضر بموضوع الكتاب ومادته العلمية، فكأن الشيخ - أصلحه الله - ما أعجبه كلام سماحة المفتي، حيث لم يصرح بالظن في معتقد المؤلف، ولم يدع أن المؤلف جاهل بمنهج السلف، وأنه ساقط تافه، كما أصبح لسان الشيخ ربيع يلهج بذلك ليلاً ونهاراً، فلما لم يعجبه تعبير سماحة المفتي، بأنها ملحوظات بسيطة - أي يسيرة وقليلة لا تضر بموضوع الكتاب، ولا يترتب عليها فساد معتقد - قال الشيخ ربيع - هداني الله وإياه -: "ثم تطف - أي سماحة المفتي - فقال: "إلا أنه يوجد عليه بعض الملحوظات البسيطة"، فيا سبحان الله، هكذا يعبر الشيخ بقوله: "ثم تطف" إشارة إلى أنها ملحوظات قاصمة لظهر المؤلف، إلا أن سماحة المفتي، كان لطيف العبارة في التجريح، فهل هذا من الإنصاف؟ أم أنه من باب قول أبي سفيان - رضي الله عنه - قبل السلامة: "ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعل فيها"!!

وأنت أيها القارئ المنصف، حكّم بيني وبين الشيخ، لاسيما وقد سبق أن أوقفتك على ملحوظات سماحة المفتي، وموقفها منها من قبل ومن بعد، فهل الشيخ ممن يبخس خصمه حقه، أم أنه ممن ينصف خصمه



من نفسه؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في "مجموع الفتاوى" (٣٦٦/٣٥): "فالشرع هو العدل، والعدل هو الشرع، ومن حكم بالعدل؛ فقد حكم بالشرع، ولكن كثيراً من الناس ينسبون ما يقولونه إلى الشرع، وليس من الشرع، بل يقولون ذلك إما جهلاً، وإما غلطاً، وإما عمداً أو افتراءً". اهـ وقال أيضاً -رحمه الله- في "منهاج السنة النبوية" (١٢٧/٥) عند قوله تعالى: "ولا يجرمنكم شنئان قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى" قال رحمه الله: "وهذه الآية نزلت بسبب بغضهم للكفار، وهو بُغض مأمور به، فإن كان البغض الذي أمر الله به، قد نهي صاحبه أن يظلم من أبغضه، فكيف في بغض مسلم بتأويل أو شبهة، أو بهوى نفس؟ فهو أحق أن لا يظلم، بل يعدل عليه". اهـ.

وقال ابن القيم -رحمة الله عليه- في "إعلام الموقعين" (١٢٧/٣-١٢٦): "والله تعالى يحب الإنصاف، بل هو أفضل حلية تحلى بها الرجل، خصوصاً من نصّب نفسه حكماً بين الأقوال والمذاهب، وقد قال الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وآله وسلم: (وأمرت لأعدل بينكم) فورثة الرسول منصبهم العدل بين الطوائف، وألا يميل أحدهم مع قريبه، وذوي مذهبه، وطائفته، ومتبوعه، بل يكون الحق مطلوبه، يسير بسيره، وينزل بنزوله، ويدين بدين العدل والإنصاف....". اهـ.

فإنصاف عزيز، ومادته دين قوي، وورع متين، وعلم واسع؛ وإذا كان مالك بن أنس يقول كما في "جامع بيان العلم وفضله" (١٣١/١) يقول: "ما في زماننا شيء أقل من الإنصاف". اهـ. فماذا نقول نحن في هذا الزمان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وصدق ابن عبد البر حيث قال -رحمه الله-: "من بركة العلم الإنصاف فيه، ومن لم ينصف؛ لم يفهم، ولم يتفهم". اهـ. من "جامع بيان العلم وفضله" (١٣١/١)، وانظر "فقه الائتلاف".

10- وقول الشيخ -هداه الله-: وأخشى أن تكون -أي ملاحظات سماحة المفتي- لقيت ما لقيته ملاحظاتي. اهـ.

فأطمئن الشيخ -حفظه الله- بأن الملاحظات قد أعطيتها حقها من النظر العلمي، وقد سبق بيان ذلك، فلا حاجة للتخوف على ملاحظات سماحة المفتي -سلمه الله-، وأما ملاحظات الشيخ ربيع، فقد استفدت منها، وستراها أيها القارئ -إن شاء الله تعالى- في مواضعها من هذا الكتاب، وقد صرح الشيخ نفسه بأنني أخذت بعدة مواضع من ملاحظاته، والبعض الآخر سكت عنه، ولم يصرح باستفادتي إياه .

مما صرح به الشيخ ربيع -بارك الله فيه- بأني استفدته من ملاحظاته، ما جاء في رسالته "الانتقاد....".  
ص ٦ الحاشية ٧، وفي ص ١٠ حاشية ١٥، وفي ص ١٦ حاشية 33، وعلى كل حال: هل يظن الشيخ ربيع أنه إذا أبدى انتقاداً على مسألة؛ فلا بد أن أسلم له بقوله؟ أم أنني أنظر في قوله، فإن كان حقاً؛ أخذت به، وإلا فلا؟ فكان ينبغي للشيخ أولاً أن يسأل: لماذا لم آخذ بقوله الفلاني؟ فإن كان الحق معه؛ رجعتُ إلى قوله، وإلا فلا، هذا هو المنهج العلمي الذي يربي عليه السلفيون طلابهم، أما الشيخ فلسان حاله شيء آخر، وأعوذ بالله أن أعينه أو غيره على الإثم والعدوان.

11- إذا كان الشيخ - هداة الله- يشكك في مدح سماحة المفتي لكتابي "السراج الوهاج" ألا يساله هو أو غيره ما دام سماحته موجوداً، ليعرف موقفه بجلاء، دون سلوك هذه السبل المظلمة؟  
ولقد اجتمعت بسماحته في مكتبه بالرياض سنة ١٤٢١هـ وانطلق لسانه بالثناء على الكتاب أمام الجالسين، وأطنب في الثناء عليه، والدعاء لي، بما أسأل الله عزوجل أن يجعله عوناً لي على طاعته.  
12- الشيخ ربيع - هداة الله- يُنكر عليّ ما كتبت على غلاف الكتاب: "راجعته وقدم له جماعة من هيئة كبا والعلماء وغيرهم" ويعد ذلك دعاية وترويحاً بالباطل، وقد سبق الرد على ما يتعلق بتقديم سماحة المفتي - سلمه الله- وسيأتي الكلام على البقية -إن شاء الله تعالى-.

هذا، مع أن الشيخ - هداة الله- من المولعين بذلك، فهل يُجوز لنفسه، ما يجرمه على غيره؟ بل إن الشيخ فعل ما لم أفعله، فقد ذكر في مقدمة كتابه "النصر العزيز" ص ٢-٣ تحت عنوان: مؤيدات لمنهج النقد، سماحة الشيخ العلامة عبدالعزيز بن عبدالله بن باز مفتي عام المملكة العربية السعودية:  
ونقل تحت ذلك نص رسالة صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي -حفظه الله- إلى سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز -رحمه الله- وقال فيها: فقد وصلني خطابكم رقم ٤٨٨/خ في ١٢ / ٣ / ١٤١٢هـ مشفوعاً بمؤلف للشيخ ربيع بن هادي المدخلي المدرس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، بعنوان: "منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال والكتب والطوائف" لغرض مراجعته والإفادة، وعليه تجدون سماحتكم برفقته الإفادة عنه، والله يحفظكم ويرعاكم..... ثم ذكر الشيخ ربيع - هداة الله- أن بعد قراءة سماحة الشيخ ابن باز إفادة فضيلة الشيخ عبدالعزيز الراجحي، وجه إلى الشيخ ربيع خطابه الآتي ليبشره بأنه قد سره جواب الشيخ الراجحي، وداعياً له، ثم نقل نص خطاب سماحة الشيخ -رحمه الله- بتاريخ ١٤١٢/٩/٨هـ، وأن المرفقات سبع أوراق، وفيه: أما بعد: فاشفع لكم رسالة جوابية من صاحب الفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حول كتابكم: "منهج أهل السنة....." لأني قد أحلته إليه، لعدم تمكني من مراجعته، فأجاب بما رآه حوله، وقد سرني جوابه، والحمد لله، وأحببت

إطلاعكم عليه، ..... ثم دعا له..... ١.هـ ملخصاً.

وعلى هذا الصنيع وقفات:

أ - سماحة الشيخ -رحمه الله- لم يراجع كتاب الشيخ ربيع -سلمه الله- إنما أحاله إلى غيره، كما هو ظاهر، وقوله: "وقد سرني جوابه، والحمد لله"، هل هو صريح أو ظاهر في أن الشيخ الراجحي قد أقر كل ما كتب الشيخ ربيع في أصل كتابه؟ ليس هذا بلازم، ولو كانت رسالة الشيخ الراجحي -حفظه الله - مليئة بالمدح والثناء على الكتاب ومؤلفه؛ لما تأخر الشيخ ربيع - هداه الله- فمن إظهارها، لكنها - فيما يظهر- كانت تحمل مع المدح بعض الملاحظات، مما جعل الشيخ ربيعاً -وفقه الله- لم ير مصلحة في نشرها كلها، وإنما يستفيد منها ما يراه حقاً، وهذا صنيع طلاب العلم مع العلماء، فإن لم يروا صحة قول المراجع، أثبتوا ما يدل على عدم الرضا بالموضوع الفلاني، وهذا لا عيب فيه على الشيخ ربيع، لكن الإشكال: في كون الشيخ ربيع -وفقه الله- لا يرى لي ما يراه لنفسه!!

ب - فإذا كان سماحة الشيخ لم يراجع الكتاب، وملاحظات فضيلة الشيخ الراجحي -فيما يظهر- تتضمن انتقاداً، ولو يسيراً، وإن سلمنا بأنها ليس فيها انتقاد - أصلاً- وهذا ممكن، وليس بمستبعد، فلماذا يعنون الشيخ ربيع بعنوان: "مؤيدات لمنهج النقد" ويذكر ما سبق من رسائل؟! إلا أن يثبت الشيخ ربيع -وفقه الله- أن سماحة الشيخ -رحمه الله- قد سُرَّ بجواب الشيخ الراجحي، بمعنى أنه أقر كلام الشيخ ربيع في منهج النقد جملة وتفصيلاً، والحق أن ما ذكره الشيخ ربيع في "منهج النقد" فيه حق، ولا يسلم بعض ما كتبه من إيرادات وتعقبات عليه، شأنه في ذلك شأن كتب البشر الذين يصيبون ويخطئون، ويعلمون ويجهلون، وسماحة الشيخ -رحمه الله- وغيره يوافقون الشيخ ربيعاً في عدم ذكر حسنات المبتدع، إذا كان السني في صدد التحذير منه، أما أنهم يطلقون ذلك- كما يطلقه الشيخ ربيع- فدونه خبط القناد، ولو اعتنى رجل لجمع ما ذكره سماحة الشيخ ابن باز ومحدث العصر الألباني، وفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمهم الله جميعاً- في هذا الباب؛ لمأى يديه بذلك، وعندني من ذلك شيء كثير، وعندني تفصيل في هذا الأمر ذكرته ملخصاً في "السراج الوهاج" وأقره جماعة من العلماء -وإن أنكر ذلك الشيخ ربيع وفقه الله- وسأفصل ذلك في موضع مستقل بمشيئة الله تعالى.

ج - أن الشيخ ربيعاً - هداه الله- ذكر هذه المقدمة في عدة كتب من كتبه، فذكرها في "منهج أهل السنة...." و" النصر العزيز" في مقدمته، وبداخله ص ٩٥، وكذا ذكر هذا الخطاب في كتابه "المحجة البيضاء"، فالخطاب كان في سنة ١٤١٢ هـ، ولا زال الشيخ يدحرجه من كتاب إلى كتاب حتى الطبعة

الخامسة لكتابه "المحنة البيضاء" سنة ١٤٢١ هـ، وهذا لا كراهية فيه، لكن لماذا أجاز له، وحرّم على غيره؟! مع أنني ما فعلت فعله!!

د - الشيخ - أصلحه الله - ممن يذكر مقدمات العلماء في كتبه، فهذا كتابه "جماعة واحدة لا جماعات....." ذكر فيه كلمات ثلاثة من العلماء، بل ربما طلب ممن دونه - وهذا مما يمدح عليه - أن يقدم له، فقد قدم له أخونا الشيخ سليم بن عيد الهلالي - حفظه الله - كما في كتاب الشيخ: "منهج أهل السنة والجماعة....." وطلب مرة مني أن أقدم له في بعض كتبه - ولا أذكره الآن - فاعتذرت بأن الأعلى هو الذي يقدم للأدنى، لا العكس، فلماذا يهوّّل الشيخ - وفقه الله - ويرمي غيره بأنه يقصد الدعاية والترويج بالباطل؟! وهل كُتِبَ الشيخ هذه سالمة من هنات وزلات؟ وكيف لو قلت له: إنك تستكثر بمقدمة العلماء لك، لتنفق بضاعتك?!

هذا ما يسره الله عزوجل من الجواب على ما تكلم به الشيخ - سلمه الله - حول كلمة سماحة المفتي - حفظه الله تعالى -

#### ● [4] الرابع من الانتقادات:

قول الشيخ ربيع - أصلحه الله - في ص ٣:

"ثانياً: قال أبو الحسن: موقف فضيلة الوالد الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين - حفظه الله - من الكتاب، وذكر الشيخ أني أرسلت الكتاب مرتين، لفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - وأنه ردّ عليّ فقال: تصفحت الكتاب، فأعجبني، وأن الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله - أشار لبعض الملاحظات، ثم قال الشيخ ربيع - سلمه الله -: فأين هو تقديم العلامة ابن العثيمين - رحمه الله - عضو هيئة كبار العلماء، الذي كان دقيقاً في عبارته: "تصفحت الكتاب، فأعجبني" وفرق كبير بين القراءة والتصفح، وهذان الفاضلان - يعني سماحة المفتي وفضيلة الشيخ العثيمين - من هيئة كبار العلماء، وواقعهما ما ذكر، فهل يصح قول أبي الحسن: راجعه وقدم له جماعة من هيئة كبار العلماء وغيرهم؟" . ا.هـ .  
والجواب من وجوه:

١ - أما عن موقف سماحة المفتي - حفظه الله - فقد سبق بجلاء.

٢ - وأما عن موقف فضيلة الشيخ العثيمين - رحمه الله - وقوله: "تصفحت الكتاب، فأعجبني" فليس فيه أنه لم يطلع على الكتاب بدقة، وليس فيه أنه لم يركّ الكتاب، يوضح ذلك الوجه:

٣ - وذلك أنني أرسلت الكتاب لفضيلته، فاطلع عليه، ومدحه لحامل الكتاب إليه بعد مراجعته، فأحببت أن أثبت هذا في مقدمة كتابي، ولعلمي بأن الشيخ - رحمه الله - لا يتوسع في هذا الباب؛ فاستأذنته مرة

أخرى، بواسطة أحد إخواننا طلاب العلم الأفاضل بالإمارات -ولا أزكيه على الله- فلما كلم الشيخ بذلك؛ طلب إعادة الكتاب مرة أخرى، لينظر فيه، لأهمية موضوع الكتاب، فأرسلت له الكتاب مع هذه الرسالة، وهي مصورة في نهاية الكتاب هذا، قلت فيها :

بسم الله الرحمن الرحيم

إلى سماحة الوالد الشيخ/ محمد بن صالح العثيمين -حفظه الله وسلمه-

ومن أبي الحسن مصطفى بن إسماعيل السليمانى، بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.  
أسأل الله عزوجل أن يدفع عنكم كل سوء ومكروه، وأن يرفع قدركم في الدارين، ومرسل لسماحتكم نسخة من كتابي: "السراج الوهاج في بيان المنهاج" قصدت أن أبين فيه منهج ودعوة أهل السنة، عسى أن يجتمعوا على الحق الذي فيه، لا سيما وقد استحر الخلاف بين العاملين في الدعوة إلى الله -كما لا يخفى- وحاولت أن أبين فيه المنهج الوسط، بين العالي والجاني، وقد اطلع على الكتاب عدد من علمائنا، ونفعتني الله بتوجيهاتهم، وقد أرسلت لسماحتكم الكتاب؛ وقد أخبرني أخونا الشيخ خالد الشريمي: أن سماحتكم قد اطلعت على الكتاب، ومدحتموه له، وإني لحريص على إثبات ذلك عن سماحتكم في مقدمة الكتاب لتطمئن نفوس طلاب العلم إلى الكتاب، إذا علموا رضى أهل العلم عليه، وعسى بذلك أن تجتمع كلمتهم، أو أدفع تشويهاً لأهل الأهواء عن دعوتنا، وقد اتصل بي أخونا عمر الياغعي صاحب الإمارات، وأخبرته بذلك، وأخبرني أن سماحتكم طلبتم إعادة الكتاب للنظر فيه مرة أخرى، وها أنذا أرسله لسماحتكم، راجياً أن ينفعني الله بحبكم فيه، وتوجيهاتكم لطويلب العلم الشرعي، فلا عز لنا إلا بالله ثم لزوم غرزكم -في طاعة الله عزوجل- والكتاب له قدر سنتين، منذ شرعت فيه، ومع ذلك؛ فلست مستعجلاً على طبعه، حتى يأتي من سماحتكم توجيه في ذلك، وقد علمت امتناعكم عن كتابة المقدمة عليّ وعلى غيري، فإن شرح الله صدركم لذلك -وأسأل الله ذلك- وإلا فما على المحسنين من سبيل، ويكفيني منكم نصحكم لي، وإثبات اطلاعكم على الكتاب، فقليلكم لا يقال له قليل، وقد أرسلت لكم صورة الكتاب الأولى، مع أن فيه ما يحتاج إلى إصلاح من جهة الأسلوب العربي، وسأقوم بذلك إن شاء الله قبل طبعه، وأسأل الله أن يحفظكم، ويحفظ بكم الإسلام وأهله.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

محبكم في الله والداعي لكم

تلميذكم/ أبو الحسن السليمانى ، القائم على دار الحديث بمأرب

بتاريخ ٥/٤/١٤٢٠هـ

فأجاب الشيخ -رحمه الله- بتاريخ ٤/٥/١٤٢٠هـ في ذيل رسالتي، فقال :

بسم الله الرحمن الرحيم، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته.

تصفح الكتاب فأعجبني، سوى كلمات يسيرة:

مثل قولكم ص ( ٣٥ ) عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما : "ضجيعاه في قبره" قال: ومن المعلوم أن كل واحد منهما منفرد في قبره، وفي ص (٣٩): "عيد الفطر والأضحى مرتين في كل سنة"، والواقع أن كل واحد منهما مرة واحدة، وفي ص(٤١): " سبب في الاستجابة" والأحسن: حصول المطلوب، وفي ص (٤٢): "بدون ضوابط لأهل العلم" والأحسن: "بدون ضوابط شرعية"، وفي ص (٧٦): "كل ذلك من الذبح لغير الله وعبادة غير الله" وهذه العبارة تحتاج إلى تأمل، وفقكم الله تعالى. ووقع الشيخ في نهاية الجواب.

فالذي يقف على هذه الرسالة، ويعرف كلامي الذي ذكرته للشيخ -رحمه الله- في رسالتي، وأنه قرأ الكتاب مرتين، وأنه قد مدح الكتاب بعد أن اطلع عليه المرة الأولى، وأنه طلبه للمرة الثانية؛ فهل سيصدق الشيخ ريباً فيما قال ؟ وهل طلب الشيخ ابن عثيمين الكتاب للمرة الثانية ليمر عليه مروراً سريعاً؟ فلماذا لم يكتف بالمرة الأولى؟ أم لينظر فيه بدقة؟ وهذا هو الظاهر، ومن نظر في انتقادات الشيخ، ووصفه إياها بأنها كلمات يسيرة، حيث قال " :فأعجبني سوى كلمات يسيرة" ومن نظر في هذه الكلمات المذكورة آنفاً ،هل سيقول: إن الشيخ تعلق بهذه الكلمات، وترك ما فيه طوام وبلايا؟!!

ما أظن منصفاً يقف على هذا كله، ثم يشكك بعد ذلك في مدح فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- للكتاب.

هذا كله حال الكتاب قبل طبعه، فكيف وقد اعتنيت بملاحظات فضيلته -والشيخ ربيع نفسه لم ينتقد شيئاً من ذلك عندما أرسلت بالكتاب إليه- والناظر في كتابي بعد طبعه يجد ما يلي:

أ - ففي الفقرة (١١٤) قلت في الملاحظة الأولى: "وهما وزيراه في الدنيا، وجاراه في قبره."

ب - وفي الفقرة (١٢٩) قلت في الملاحظة الثانية: "فليس لنا إلا ثلاثة أعياد: عيد الفطر، والأضحى في كل سنة، وعيد الجمعة كل أسبوع"....

ج - في الفقرة (١٣٥) قلت في الملاحظة الثالثة: "وأرى أن الدعاء الشرعي سبب عظيم في حصول المطلوب..."

د - وفي الفقرة (١٤٥) قلت في الملاحظة الرابعة: " وفتح باب الإستحسان بدون ضوابط شرعية؛ ذريعة

لذلك"...

هـ - وفي الفقرة (٢٥٨) وهي تتكلم عن الذبح لغير الله، سواء كان ملك مقرب، أو نبي مرسل، أو ما يسمى عند القبائل بـ "الهَجْر"، وهو عقر البهيمة وهي حية، حتى يرضى الخصم، عندما يسمع رغاء الناقة، أو خوار الثور، ونحو ذلك، وكذا من يذبح عند تأسيس بيته، ويلطخ الجُدْر بدم الذبيحة، وكذا عند حفر الآبار، ويريق الدم في البئر، ليطرد الجن من البيت أو البئر، فقد حكمتُ على هذا كله بأنه ذبح لغير الله، وعبادة غير الله، وقد مرّ على ذلك الشيخ ربيع وغيره فلم يتعقبوا هذا بشيء، إلا ما ذكره فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- ومع ذلك، فلم يزد عن قوله: "وهذه العبارة تحتاج إلى تأمل" فإن كان مراد الشيخ -رحمه الله- أن هذا أوبعضه لا يسمى ذبحاً لغير الله، فالظاهر لي من خلال ما أرى من حال القبائل وواقعهم في هذه الأمور -إلا من رحم الله- أنه ذبح لغير الله، ولذا أبقيت قولي: "كل هذا ذبح لغير الله، وإن كان مراده -رحمه الله- أنه قد يُفهم منه تكفير المعين، بدون استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، فقد صرحت في غير موضع من كتابي بضرورة التقييد بهذا الشرط، ومع ذلك، فحذفت كلمة: "ومن العبادة لغير الله" حتى لا يُفهم من ذلك تكفير المعين، والله أعلم.

فهذه جميع ملاحظات فضيلته يا شيخ ربيع، ولم تلحظها أنت في ملاحظاتك، فهل تجد فيها ما يخل بمعتقدي -وإن لم آخذ بنصيحة الشيخ العثيمين -رحمه الله- أو تجد فيها ما يدل على فساد منهجي الدعوي؟ كيف وقد أخذت بها، كما سبق بيانه -ولله الحمد- فإن كنت لا ترى هذا، فلماذا التشكيك في رضى الشيخ -رحمه الله- عن الكتاب؟ كل هذا لتسوِّغ لنفسك الطعن في الكتاب وفي المؤلف، أما وبعد أن وقف الناس على كلام هذين الفاضلين، فهل لك بعد ذلك أن تقول: "وبحكم أني...عرفت حقيقة موقف العلماء منه...؟؟!! !! الجواب عند المنصفين ، لا المقلدة الجائرين .

● [5] قال الشيخ ربيع - أصلحه الله- في ص ٤:

"ثالثاً: أما الشيخ مقبل -رحمه الله- فقد أفاد أنه اطلع على بعض رسالة "السراج الوهاج" وراجع ما كتبه -رحمه الله- "ا.هـ .

قلت: الشيخ مقبل -رحمه الله- كتب ما كتب، ومدح مؤلف الكتاب بما لا يرضاه الشيخ ربيع، وارجع إلى ما قال الشيخ -رحمه الله-.

والشيخ ربيع نفسه ادعى أن له انتقادات على "السراج الوهاج" تبلغ سبعة وستين انتقاداً -كما بلغني عن بعض من سمع ذلك منه، عبر اتصال هاتفي له، مع جماعة اجتمعوا بالحديدة- وكانت انتقاداته التي أرسلها لي تبلغ ثمانية وخمسين انتقاداً، والذي ذكره مؤخراً في هذه الرسالة "الانتقاد" سبعة وأربعين انتقاداً، فهل ترى

يا شيخ ربيع، أن الشيخ مقبلاً - رحمه الله - ما اطلع إلا على أشياء غير هذه المواضع التي انتقدتها؟ أم أن من المحتمل جداً أنه وقف على شيء من ذلك، ولم يره انتقاداً، كما رأيت أنت؟ وهل تسمي ما فعله الشيخ مقبل - رحمه الله - ترويحاً منه للكتاب، وتدليساً على الأمة وغشاً لها؟ أم هو نصح للأمة، بتقديم كتاب، وقف على بعضه، فوجده مفيداً نافعاً، يشير إلى رؤوس المسائل؟ كما نص هو - رحمه الله - على ذلك في كلمته، وكلمته هذه هل تسميها تقديماً ومدحاً، أم ذمّاً وتحذيراً، أم سكوتاً عن الكتاب دون تعرض له؟ لا محيص لك عن واحد من هذه الأمور، ويُعرض ما اخترت على المنصفين.

وعلى كل حال فتزكية شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - لي ولكتبي ودعوتي، لا أحتاج إلى إثباتها، فهذا أمر لا يحده من له عقل يزجره، وإن لم يكن له صلة بالعلم والدعوة، وأسأل الله أن يجعلني خيراً مما يُظن بي من الخير.

إلا أن في كلمة الشيخ مقبل - رحمه الله - فائدة مهمة، لا أدري هل تنبه لها الشيخ ربيع - وفقه الله - أم لا؟ فإن هذه الفائدة تدل على الغيظ الذي يحمله الشيخ مقبل - رحمه الله - على الجماعة الذين يسمون أنفسهم بالسلفية، ويرمون غيرهم من السلفيين بالجهل بمنهج السلف، والتميع للدعوة، حتى إن بعضهم كان يصرح بأن الشيخ مقبلاً - رحمه الله - لا يعرف المنهج، وكان يتهم كثيراً من كبار طلاب الشيخ الذين يثق فيهم بالحزبية، فقد بلغ الأمر بالشيخ أن حذر منهم، ووصفهم بأنهم جماعة المنهج، وأنهم سقطوا، وقد كان هؤلاء القوم على صلة وثيقة بالشيخ ربيع - وفقه الله - وكان الشيخ ينهر من قال له: إن الشيخ ربيعاً يخالفك في فلان، وهذا أمر كئيب علم في دار الحديث بدماج، فلهذا وغيره، لما سمع الشيخ مقبل - رحمه الله - بتسمية كتابي "السراج الوهاج في بيان المنهاج" قال في كلمته: "..... وإلا فمنهاجنا كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، كما قال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة) ولذلك فقد علقت على هذه الجملة ذلك اليوم بقولي: يقصد الشيخ - سلمه الله - من هذه الكلمة الرد على الذين يحصرون مسائل المنهج في المسائل التي اختلف فيها الدعوة اليوم، ولو تأمل - حفظه الله - ما كتبه في خاتمة هذا الكتاب؛ لرأى أنني قد نبهت على تصحيح هذا الأمر، والله أعلم. ا.هـ. ما قلته تعليقاً على كلمة الشيخ هذه، وقد كنت قلت في خاتمة الكتاب ص ١٢٣ من الطبعة الأولى:..... فإن المنهاج هو السبيل والسنة، وهو أعم من المسائل الخلافية التي بين الدعوة وطلاب العلم..... ا.هـ. وكذلك لما رأى الشيخ مقبل - رحمه الله - من علق لائحة في المكتبة، مكتوب عليها: كتب المنهج، أخذ الورقة ومزقها بعنف وغضب شديدين، وهذا لا يخفى على من أدرك هذه الواقعة، فيجب أن يعرف الشيخ ربيع - وفقه الله - موقف الشيخ مقبل - رحمه الله - ممن يسلك هذا المسلك، ولا ينبغي للشيخ ربيع أن يستصحب اسم



الشيخ مقبل - رحمه الله - ويضمه إلى اسمه إذا انتقده أحد !! فلقد قدّم الشيخ مقبل - رحمه الله - لكتاب عبدالعزيز البرعي "فراع الأسننة" والكتاب يحمل كلمة واضحة - في الجملة - تجاه المنهج الذي يسلكه الشيخ ربيع - وفقه الله - وكم كان الشيخ مقبل - رحمه الله - يوصي بهذا الكتاب. المهم هذا موقف الشيخ مقبل مني ومن دعوتي، وموقفه ممن يببالغ الشيخ ربيع - وفقه الله - في تزكية الكثير منهم اليوم، والله المستعان.

● [6] أشار الشيخ ربيع - أصلحه الله - في ص ٤ إلى تزكية صاحب الفضيلة الشيخ ابن جبرين، والشيخ علي الحلبي، والشيخ أسامة القوصي - حفظهم الله جميعاً - ثم قال " :ولا أدري ما هو السر في هذا المديح من هؤلاء الإخوة، دون ذكر لأي تعقب جوهرى، أو ملاحظات عقدية أو منهجية، فهذا التقديم لا يفرح به عاقل ناصح للإسلام والمسلمين، لكن أبا الحسن يفرح بالمبالغ فيه، ويظهره، ويتباهى به، ويخفي انتقاد العلماء العقدي والمنهجي، الذي يدفع عن المسلمين شر ما في هذا الكتاب، ويدفعهم إلى الحذر والنفور منه على كل حال " .ا.هـ .  
والجواب من وجوه:

- 1- لماذا يبحث الشيخ - أصلحه الله - عن سر لهذا المديح، وهؤلاء جميعاً قد ذكروا سبب المديح، فليس هناك سرٌّ خفيٌّ، فلماذا يترك الشيخ - وفقه الله - الأمر الظاهر الجلي، ويذهب يبحث عن سر، أليس هذا مما عُرف عن الشيخ - سلمه الله - بإرخاء العنان لنفسه في هذا الباب، بما لم يُحمد عليه؟!!
- ٢- أني لولا خشية الإطالة؛ لنقلت للقاري السبب - لا السر - الواضح للتزكية، ألا وهو الرضا بمادة الكتاب، وأحيل القاريء إلى مقدمة هؤلاء المشايخ.
- ٣- من أين للشيخ - أصلحه الله - أن هؤلاء المشايخ لم يعقبوا الكتاب بأي ملاحظات عقدية أو منهجية؟ وهذا يؤكد أن قول الشيخ ربيع السابق: "..... بحُكم أني ..... عرفت حقيقة موقف العلماء منه....." كلام لا يخرج عن كونه دعوى عارية عن الدليل العلمي والحسي، فأوراق أخينا الشيخ أسامة القوصي - حفظه الله - والتي أرسلها إلي فيها شيء من ذلك، وأكثرها شكلي، وقد أخذت ببعض كلامه - فجزاه الله خيراً - وما كتبه أخونا الشيخ علي الحلبي، عبارة عن بعض الملاحظات اليسيرة، وأخذت بما تيسر منها أيضاً، أما الشيخ ابن جبرين - أحسن الله لنا وله الخاتمة - لم يذكر شيئاً من الملاحظات، وذلك إما لأنه يراها أموراً ليست جوهرية، كما ظهر للقاريء من كلامي حول ملاحظات سماحة المفتي وفضيلة الشيخ ابن عثيمين، وكما سيظهر للقاريء - إن شاء الله - من كلامي حول ملاحظات الشيخ ربيع - أيده الله - فلا يجوز للشيخ ربيع أن يغمز في هؤلاء المشايخ، بقوله: "ولا أدري ما هو السر....." إلى أن

قال:....."فهذا التقديم لا يفرح به عاقل ناصح للإسلام والمسلمين" أي لأن كلام هؤلاء لا يُفرح به، ولو قال هذا أحد في حق الشيخ ربيع -سلمه الله- لأقام الدنيا، ولم يقعدھا، وقال: هذا حزبي متستر، أو هذا أشر أهل البدع، أو هذا يهينني، ولا يكرمني، أو ما رأيتم كلام العلماء في؟ ومدح العلماء لي؟ مع أن الشيخ ابن جبرين - حفظه الله - لا يختلف في سعة علمه اثنان، وقد زكاه من زكاه من أهل العلم، ولسنا ممن إذا نسف الشيخ ربيع أحداً، فلا بد من أن ننسفه، فإن حالنا مع كل أحد: (قل هاتوا برهانكم " . ولقد نفع الله بالشيخ ابن جبرين - سلمه الله ومتعه بالعافية - ما لم يتحقق لعشرات مثل الشيخ ربيع - وإن احمرت أنوف الغلاة وجعجعوا - .

٤ - اتهامه لي بما قاله بعد ذلك، بأني أفرح بالمبالغة في المدح، وأتباهى به، وأخفي الانتقادات العقديّة والمنهجية..... إلخ. ينقضه ما سبق من قبولي كلام المشايخ، كما يشهد بذلك واقع الكتاب في جميع طبعاته، وكما سيأتي من موقفي من ملاحظات الشيخ ربيع -إن شاء الله تعالى - ونقيضه أن انتقادات العلماء ليست في أصل عقدي واحد، ولكن الإنصاف قليل!!

● [7] قول الشيخ مادحاً انتقاداته في ص ٤: "وقدمت له ملاحظات كثيرة وهامة جداً، لا يصلح كتابه إلا بها، ولا يجوز نسبته إلى منهج السلف، إلا إذا أخذ بها.....". ا.هـ .  
والجواب عليه من وجوه:

١- قوله: "لا يصلح كتابه، إلا بها....." إلخ. فيه اتهام للعلماء الذين اطلعوا على الكتاب، ومدحوه، إذا عُدلت بعض العبارات، كما تقدم، وهذه الملاحظات كلها، لا أعرف للشيخ ربيع عليها تعليقاً في ملاحظاته، كما أنني لا أعرف أحداً من الشيخين تابع الشيخ ربيعاً على شيء من انتقاداته، إنما انفرد الشيخ ربيع بملاحظات، سيظهر موقفي منها -إن شاء الله عما قريب- فهل سماحة المفتي والشيخ ابن عثيمين والشيخ ابن جبرين وغيرهم لا يعرفون منهج السلف، حتى مدحوا كتاباً لا تجوز نسبته إلى منهج السلف إلا إذا أخذت بملاحظاتك، التي لم يلتفت إليها هؤلاء العلماء؟ قد تقول هذا في الشيخ ابن جبرين -جعل الله هذا في ميزان حسناته- وقد تقول نحو هذا -هذه الأيام- في الشيخ الحلبي والقوصي، لكن هل تصرح بهذا في الشيخين السابقين؟

٢- سيظهر لك أيها القاريء -إن شاء الله- أن تلك الملاحظات ليست جوهرية -فيما أذكر الآن- وأنها شكلية غالباً، وأن ما يظنه هو جوهرياً، كان الحق معي لا معه، ومع ذلك فقد حاولت الاستفادة من ملاحظاته، دون استنكاف، لأن همي أن يكون الكتاب -ما استطعت- على أفضل صورة، لينفع الله عزوجل به، ومن باب الاستفادة من أهل العلم، وإن لم يكن اجتهادهم -في هذا الموضع- ملزماً.

٣- ظهر لك أيها القاريء السبب الذي دفع الشيخ بقوة تجاه زعزعة الثقة في مقدمة الشيخين بالذات، ليخلو له الجو، وليقول هذه المقولة، التي تهمم مكانة الشيخين بكل وضوح، فلو سألتني الشيخ ربيع : هل أقر الشيخان شيئاً من ملاحظاتي، أم لا؟ قبل أن يقول هذا القول، فإن كانا قد أقرأه؛ فإنهما أهل للاستكثار بهما، وإلا، فليثورع عن إطلاق هذا القول، لاسيما وقد ظهرت لك ملاحظتهما، وظهر لك قبولي لكلامهما، فلا يليق بعد هذا كله، وقد طبع الكتاب على هذه الهيئة الحسنة عدة طبعات؛ أن يطلق الشيخ ربيع -عافاه الله- هذه الكلمة، والله أعلم.

(تنبيه): ذكرت في بعض الردود السابقة أن الشيخ ربيعاً اطلع على الكتاب، ولم ينتقد ما انتقده سماحة المفتي -حفظه الله- وفضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-، وهذا زهول مني، وإلا فأصل الكتاب ما أرسل للشيخ ربيع إلا بعد تصحيح ما ذكره الشيخان، فليتنبه لهذا الأمر، وتبقى بقية الإلزامات والردود قائمة، -والله الحمد والمنة-

● [8] وقوله بعد ذلك في ص ( ٥-٤ ) : " . . . شعرت أنه لم تعجبه هذه الملاحظات، ثم أُجبر على القول بأنه سيستفيد منها، واستفاد منها فعلاً، وتحايد عن أشياء مهمة، بل منها ما هو ضروري الأخذ به، وعدم أخذه به يسقطه، كتلك القضية التي خالف فيها السلف، وكفر شيخ الإسلام ابن تيمية من شك في كفر قائلها، ألا وهي قضية تكفير الصحابة أو معظمهم، أو تفسيقهم، فإن من يقع منه ذلك؛ كفر، ومن شك في كفرهم؛ فتكفيره متعين، فأبى أبو الحسن أن يقبل هذه الملاحظة، وطبع كتابه على علاقته، ولما ظهر الكتاب دون أخذه بهذه الملاحظة، نبهته شفويًا، وأظن أن ذلك كان مرتين أو ثلاثاً، فلم يرفع بذلك رأساً، واستمر في طبع الكتاب على عُجره وُجْره ثلاث طبعات....." إلى أن قال: " فهناك أشياء من ملاحظاتي لم يقتنع بها، ولعله لم يقتنع بكل ملاحظاتي..... فدفعتني هذا الموقف المريب من أبي الحسن إلى إبراز ملاحظاتي؛ إعانة له على التواضع، ومعرفة قدر نفسه. " ا.هـ.

والجواب على الشيخ هنا من وجوه- إن شاء الله تعالى:-

١ - قوله: " ثم أُجبر على القول بأنه سيستفيد منها، واستفاد منها فعلاً....." هذه هجمة من الشيخ على أمر غيبي، لا يعلمه الشيخ ربيع ولا غيره، ولو قال هذه الكلمة الشيخ ربيع في أولئك الذين ينتفضون أمامه، أو تخفق قلوبهم على سماعة الهاتف إذا اتصل بهم؛ لكان لكلامه شيء من الوجاهة، أما ادعاء هذا عليّ، فالشيخ نفسه يعلم من قبل ومن بعد أنني -والله الحمد- لست من هذا الصنف، وفي كلام الشيخ - سلمه الله- ما يدل على أنني لست ممن يجره الشيخ ربيع على قوله، فهذا هو يصفني بأنني أبيت أن أقبل

نصحته في مواضع، ومرة يصفني بأنني معاند وغير متواضع..... إلخ ، فكيف يُجبر من هذا حاله على شيء لم يقتنع به، ثم يجعله في كتاب يتكلم فيه عن عقيدته ودعوته؟!!

٢ - لعل الشيخ - هداه الله - يستدل بقولي " :إنني تركت بعض الملاحظات، فلم أدخلها في الكتاب أصلاً، إجلالاً للشيخ - سلمه الله - " فلا يخفى أن هذا ليس دليلاً على دعوى الشيخ بأنني " أُجبرْتُ "، فكم من فرق بين الإجلال والإجبار، ثم إن الشيء إذا حذفته بالكلية من الكتاب، وأنا غير مقتنع ببطلانه، حتى لا يتسع الخرق على الراقع، ولأدفع عن الدعوة باب فرقة في أمر غير متعين عليّ ذكره؛ إن هذا التصرف يُحمد عليه المرء، لا يُعير به، أما أنني أدخل في كتابي شيئاً لم أقتنع به، وأجبر على إدخاله، فليأتني الشيخ أو غيره بمثال واحد لذلك - وأنا أطرده طرد النواة - ودون ذلك خرط القتاد، ويعلم الله أنني ما أدخلت في كتابي إلا ما أعتقد، وأدعو إليه، وهذا ما صرحت به في آخر كتابي، وإن سخط من سخط، وها أنذا الآن قد جرى من الشيخ ربيع - هداه الله - معي ما جرى، فهل سأخرج شيئاً أدخلته من قبل - في الكتاب - مجبوراً، وسأخرجه في الطبقات القادمة؟! نعم سأدخل أشياء في الطبقات القادمة - إن شاء الله تعالى - وإن لم يعجب ذلك الشيخ ربيعاً - عافاه الله - فالمهم عندي الحق - والله الحمد - .

٣ - قوله : " واستفاد منها فعلاً " يرد إطلاقه في كثير من المواضع: أنني لم أبال بملاحظاته، إلا أنه كثيراً ما يُتبع الموضوع الذي استفدت منه فيه بقوله: ولا أدري أهو مقتنع أم لا؟ ومرة يقول: لا أدري: هل أضاف ذلك مجاملة لي أم لا؟ الله المستعان يا شيخ ربيع، أما تسمع قول ابن عقيل الحنبلي - كما في الآداب الشرعية لابن مفلح (١/١٥٥): " وإرضاء الخلق بالمعتقدات، وبال في الآخرة". ا.هـ. أما تسمع ما قاله ابن الوزير في "العواصم" (١/٢٢٣): " ولو أن العلماء - رضي الله عنهم - تركوا الذب عن الحق، خوفاً من كلام الخلق؛ لكانوا قد أضاعوا كثيراً، وخافوا حقيراً". ا.هـ. فعلى أي شيء أجاملك أيها الشيخ بعقيدتي ودعوتي؟ إن الدعوة أعز شيء على صاحب النفس الأبية والهمة العلية، وأسأل الله أن يجعلني من هذا الصنف في الخير .

٤ - وما ذكره الشيخ - ألهمه الله الهداية - من قول شيخ الإسلام فيمن فسق الصحابة أو أكثرهم، وأنه كافر، وأنا لم أكفره - على حدّ قول الشيخ ربيع!! - وعلى إثر ذلك حام عدة مرات حول تكفيري، وفتح الباب بالتكفير للجهلة الذين لا يفهمون قيود الكلام، وجرأ الصبيان المراهقين في الطلب على ولوج هذا الباب، فكانت سنة سيئة في الصف السلفي!! فمرة يقول كما في ص ٩ من رسالته "الانتقاد...." الحاشية ١١: وأهم شيء عندي عناده لأئمة السنة في أمور كبيرة، وقد يُكفر في بعضها، كما في المسألة..... وذكر

هذه المسألة. وقال في نفس الموضوع نفسه " : رأى أبو الحسن هذا الكلام -يعني كلام شيخ الإسلام، فيمن شك في كفر من فسق معظم الصحابة -ونبهته لهذا الخطر، ومع ذلك شك وعاند، وأصر على ذلك سنوات، ثم تظاهر بالتراجع في وقت يشك فيه في صدق تراجعه، الذي لم يبين سببه، ولم يُظهر فيه ندمه على مخالفته وعناده، بل كأنّ مثل هذا يُتناول بأطراف الأنامل مع الشموخ بالأنف والتطاول." ا.هـ.

وقال الشيخ في "جنايته" ص ٥ : إن نجا أبو الحسن من حكم ابن تيمية -أي في التكفير-؛ فلن ينجو من حكم أئمة الحديث في المعاندين. "..... ا.هـ. فجزأ هذا من صرح بتكفيري -ظلماً وزوراً- بل من صرح بزندقتي، فلا نامت أعين الجاهلاء الأغبياء !!!

ولي عدة وقفات مع الشيخ - هداه الله - في هذا الموضوع -إن شاء الله تعالى :-

أ - لا بد لي من نقل عبارتي من كتابي في هذا الموضوع، ثم ننظر أين كلام الشيخ من كلامي: ففي الفقرة (١١٥) من المطبوع، قلت "... : فمن سب الصحابة، وصرح بكفرهم أو أكثرهم، فهو راد للقرآن الذي يعدلهم، فتقام عليه الحجة، فإن تاب؛ وإلا يُكفّر لرده القرآن -بعد النظر في الشروط والموانع- وإن سبهم بما يقتضي فسقهم؛ ففي تكفيره نزاع، وإن رماهم بما لا يقدر في دينهم، كالجن، أو البخل، يُعزّر بما يؤدبه ويردعه، وانظر "الصارم المسلول" لشيخ الإسلام. ا.هـ.

هذا نص عبارتي في "السراج الوهاج" في جميع الطبعات الثلاث.

وهذا نص عبارة شيخ الإسلام -رحمه الله- في "الصارم المسلول" (٣/١١١٠-١١١١):

..... "وأما من جاوز ذلك، إلى أن زعم أنهم ارتدوا بعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إلا نفراً قليلاً، لا يبلغون بضعة عشر نفساً، أو أنهم فسقوا عامتهم؛ فهذا لا ريب في كفره، فإنه مكذب لمناصه القرآن في غير موضع من الرضى عنهم، والثناء عليهم، بل من يشك في كفر مثل هذا؛ فإن كفره متعين، فإن مضمون هذه المقالة: أن نقلة الكتاب والسنة كفاراً، أو فساقاً، وأن هذه الأمة التي هي "خير أمة أخرجت للناس" وخيرها هو القرن الأول، كان عامتهم كفاراً، أو فساقاً، ومضمونها أن هذه الأمة شر الأمم، وأن سابقي هذه الأمة؛ هم شرارها، وكُفّر هذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام....." ا.هـ.

فأنت ترى أنني وافقت شيخ الإسلام -رحمه الله- في تكفير من كُفّر الصحابة، أو أكثرهم، واستدللت بما استدل به، وأما من فسق الصحابة أو أكثرهم، فلم أقل بأنه كافر أو مسلم في كتابي هذا، إنما قلت: ففي تكفيره نزاع، ولا يفهم طالب العلم -فضلاً عن العالم- من ذلك أنني أقول: هو مسلم، أو كافر، وقد يجادل في هذا الوجه مجادل، فتكون العمدة على الوجه الآتي:

ب - الشيخ ربيع - هداه الله - بَيَّنَّ واحدة من اثنتين: إما أن ينكر النزاع بين العلماء في تكفير من سب الصحابة كلهم، وكفرهم بذلك، أو فسقهم، أو حكم بذلك في معظمهم، وإما أن يقر بالنزاع بين أهل العلم في ذلك، ليس له في هذا الموضوع خيار ثالث.

فإن أقر بالنزاع؛ فلماذا هذه الحملة الشرسة، التي تشتم من غبارها رائحة التكفير والإخراج من ملة الإسلام؟! وإن كان ينكر النزاع بين أهل العلم في ذلك، -وهذا هو ظاهر كلامه- فيطلب مني البينة على قولي في الكتاب": ففي تكفيره نزاع" فإن أثبت ذلك؛ وإلا فليرد قولي، وهكذا يكون البحث العلمي الذي يُراد به وجه الله، والذي يراد من ورائه الوصول للحق، وتعليم الخلق، أما الطريقة التي سلكها الشيخ؛ فيتنزه عنها الكثير من طلبة العلم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

ج - وإليك أخي القاريء بعض المواضع التي تدل على وجود النزاع:  
جاء في "السنة" لأحمد ص ١٧ نقلاً عن "عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رضي الله عنهم" د/ ناصر بن علي عائض حسن الشيخ. الناشر/ مكتبة الرشد (١٦٦/٢): وقال الإمام أحمد:  
"ومن السنة ذكر محاسن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلهم أجمعين، والكف عن الذي جرى بينهم، فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أو واحداً منهم؛ فهو مبتدع رافضي، حبههم سنة، والدعاء لهم قرينة، والإقتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة، لا يجوز لأحد أن ينكر شيئاً من مساويهم، ولا يطعن على أحد منهم، فمن فعل ذلك؛ فقد وجب على السلطان تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه، بل يعاقبه، ثم يستتبه، فإن تاب، قُبِلَ منه، وإن لم يتب؛ أعاد عليه العقوبة، وخلده في الحبس، حتى يتوب ويراجع". ا.هـ. وعزاه المؤلف لـ "طبقات الحنابلة" لابن أبي يعلى (٣٠/١) و"الصارم" (ص ٥٦٨) وهو عند القاضي ابن أبي يعلى في "طبقات الحنابلة" ترجمة: أبي العباس أحمد بن جعفر الاصطخري، وفيه: "فهو مبتدع رافضي خبيث، مخالف، لا يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً....." ولم يذكر عقوبة السلطان له، ونقل النص الأول شيخ الإسلام في "الصارم" (ص ٥٦٨) وفيه: لا يجوز لأحد أن يذكر شيئاً من مساويهم، ولا يطعن على أحد منهم بعيب ولا نقص، فمن فعل ذلك؛ فقد وجب تأديبه وعقوبته، ليس له أن يعفو عنه..... إلخ، إلا أنه جعله من الرسالة التي رواها أبو العباس الاصطخري وغيره عن الإمام أحمد، وموضع الشاهد في النص الأول أظهر من غيره، فقد قال الإمام أحمد:  
" فمن سب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو واحداً منهم؛ فهو مبتدع رافضي، .... " ثم ذكّر عقوبتهم بغير القتل، فهذا يدل على أنه لم يكفّر -هنا- من سب جميع الصحابة، أو واحداً منهم،

وكلمة "أو" تدل على التنويع، مما يدل على أن الكلام على الكل أو البعض، ولم يزد الإمام أحمد عن قوله بأنه مبتدع، وذكر عقوبة تدل على عدم تكفيره إياه.

وقد نقل شيخ الإسلام بعض أقوال أحمد في "الصارم المسلول" (١٠٦٦/٣-١٠٦٥) ثم نقل عن القاضي ابن أبي يعلى تفسيره لهذه الروايات، فقال -أي القاضي-: فيحتمل أن يُحمل قوله: "ما أراه على الإسلام" إذا استحل سبهم، فإنه يكفر بلا خلاف، ويُحمل إسقاط القتل على من لم يستحل ذلك، بل فعله مع اعتقاده لتحرّمه، كمن يأتي المعاصي، قال: ويحتمل أن يُحمل قوله: "ما أراه على الإسلام" على سبٍ يطعن في عدالتهم، نحو قوله: ظلموا، وفسقوا بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأخذوا الأمر بغير حق، ويُحمل قوله في إسقاط القتل على سبٍ لا يطعن في دينهم، نحو قوله: كان فيهم قلة علم، وقلة معرفة بالسياسة والشجاعة، وكان فيهم شح، ومحبة للدنيا، ونحو ذلك، قال: ويُحتمل أن يُحمل كلامه على ظاهره، فتكون في ساجم روايتان: إحداهما: يكفر، والثانية: يفسق، قال شيخ الإسلام: وعلى هذا استقر قول القاضي وغيره، حكوا في تكفيرهم روايتين. ١. هـ. من "الصارم" (١٠٦٦/٣) وهذه الوجوه التي ذكرها ابن أبي يعلى؛ تدل على أن فقهاء الحنابلة ليسوا متفقين على أن الإمام أحمد يحكم بالكفر قولاً واحداً، والله أعلم .

وفي (١٠١٦/٣) قال شيخ الإسلام: وقال القاضي أبو يعلى: الذي عليه الفقهاء في سب الصحابة: إن كان مستحلاً لذلك؛ كفر، وإن لم يكن مستحلاً؛ فسق، ولم يكفر، سواء كَفَرهم، أو طعن في دينهم، مع إسلامهم. ١. هـ. وقوله: "وطعن في دينهم مع إسلامهم" إشارة إلى الفسق، فتأمل هذا التفصيل فيمن سب الصحابة، ولم يفرق بين من سب واحداً أو أكثر، بل ذكر ابن أبي يعلى التفصيل فيمن كَفَرهم، وإن كان الصحيح عندي: تكفير من كَفَرهم أو فسقهم لما يترتب على ذلك من رد الدين بالكلية، فإن التزم ذلك؛ فلا شك في كفره، ولا في كفر من لم يكفره، وشيخ الإسلام كَفَر من التزم هذا، لا أنه كَفَره بمجرد قوله، لقوله: "فإن مضمون هذه المقالة....." والتكفير للمعين بلازم القول باطل، كيف ولازم القول ليس بقول، كما هو مشهور عند العلماء.

وقد استدل بعضهم على ذلك بما ذكر صاحب "المغني" في (٤٩/١٠-٥٠) (الاختلاف في تكفير الخوارج الذين يكفرون عثمان وعلياً وطلحة والزبير وكثيراً من الصحابة..... ١. هـ. وبما ذكر الذهبي في "النبلاء" (١٢٨/٣) ترجمة معاوية -رضي الله عنه- أن الخوارج كفروا الفريقين، يعني جند علي ومعاوية -رضي الله عنهما- ١. هـ. إلا أن هذا، وإن كان فيه تكفير لكثير من الصحابة، فليس تكفيراً لأكثرهم -فضلاً عن جميعهم- لأن الذين حضروا من الصحابة مع الفريقين، ليسوا بأكثر الصحابة، وهناك من مات من الصحابة قبل ذلك، كما صرح به شيخ الإسلام، انظر "مجموع الفتاوى" (٤٧٧/٢٨)، والله أعلم .

وفي "الصارم" (١٠٥٨/٣) قال شيخ الإسلام - بعد أن ذكر عدة أقوال لأحمد فيمن سب الصحابة -:  
وقال اسحاق بن راهوية: من شتم أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم؛ يعاقب، ويحبس. ١٠٥٨ هـ ثم قال  
شيخ الإسلام: وهذا قول كثير من أصحابنا، منهم ابن أبي موسى، قال: ومن سب السلف من الروافض؛  
فليس بكفؤ ولا يزوج، ومن رمى عائشة - رضي الله عنها - بما برأها الله منه؛ فقد مرق من الدين، ولم ينعقد  
له نكاح على مسلمة، إلا أن يتوب، ويظهر توبته..... ١٠٥٨ هـ. فتأمل مغايرته في الحكم على من سب  
الصحابة، ومن سب عائشة - رضي الله عنهم جميعاً - يدلُّك هذا على أنه لم يكفر من سب الصحابة، بل  
وعائشة، إلا إذا سبها بما برأها الله منه، فيكون راداً للقرآن، فتأمل.

وفي "المفهم" للقرطبي (٤٩٤/٦ - ٤٩٣): "..... ولا يُختلف في أن من قال: إنهم كانوا على كفر أو  
ضلال؛ كافر، يُقتل، لأنه أنكر معلوماً ضرورياً من الشرع، فقد كذب الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم،  
فيما أخبر به عنهم، وكذلك الحكم فيمن كَفَّرَ أحد الخلفاء الأربعة، أو ضللهم، وهل حكمه حكم المرتد،  
فيستتاب؟ أو حكم الزنديق، فلا يستتاب؟ ويُقتل على كل حال؟ هذا مما يُختلف فيه، فأما من سبهم بغير  
ذلك: فإن كان سباً يوجب حداً، كالقذف؛ حُدَّ حُدَّه، ثم ينكَل التنكيل الشديد من الحبس، والتخليد  
فيه، والإهانة، ما خلا عائشة - رضي الله عنها - فإن قاذفها يقتل، ..... وأما من سبهم بغير القذف، فإنه  
يُجلد الجلد الموجه، وينكَل التنكيل الشديد..... ١٠٥٨ هـ وانظر "الشفاء" للقاضي عياض (٦٥٢/٢) فكلام  
القرطبي يتخلص منه أمور، منها:

أنه إن شتمهم بقذف - وهذا حكم بالفسق - يُحْدُ وَيُنكَل به، ولم يحكم بتكفيره، وتأمل تفريقه بين هذا،  
وبين قذف عائشة المصادم صراحة للقرآن، وسيأتي من كلام شيخ الإسلام - رحمه الله - ما يدل على أن  
العلماء تنازعوا أيضاً فيمن كَفَّرَ الصحابة، لا فيمن فسقهم فقط، وقد حمل شيخ الإسلام روايات عدم  
التكفير على من سبهم - رضي الله عنهم - بما لا يقدرح في العدالة، انظر "الصارم" (١١١٠/٣) وقد سبق  
من كلام ابن أبي يعلى أن هذا أحد الوجوه التي يُحمل عليها كلام أحمد، وليس الوجه الوحيد .  
فهذا كله يشير إلى الاختلاف في هذه المسألة، وأكثر ما يعتمد عليه كلام أحمد السابق، وما ذكره القاضي  
ابن أبي يعلى من الروايتين عن أحمد، وما عزاه أيضاً من تفصيل إلى الفقهاء، وقد ينازع أحد في هذه  
المواضع، - ومع كونها منازعة ضعيفة - فأقول له: رويداً رويداً، فإن هناك ما هو أصرح مما سبق في موضع  
النزاع:

فهذا شيخ الإسلام نفسه، الذي يحتج بكلامه الشيخ ربيع على قُرْبِي من التكفير، قد قُدِّم له سؤال، كما  
في "مجموع الفتاوى" (٢٨ / ٤٦٨ - ٥٠١) ففصّل - رحمه الله - في ذِكر عقائد وأعمال الروافض



الذين يكفرون أبا بكر وعمر وعثمان -رضي الله عنهم- وكذا يكفرون عامة المهاجرين والأنصار... - وهذا تكفير لمعظم الصحابة، كما لا يخفى - وذكر أموراً كثيرة، ارجع إليها، وسيأتي - إن شاء الله - ذكرها ملخصاً في جوابي على الانتقاد التاسع الآتي بعد هذا .

ثم قال في (28/500) " وأما تكفيرهم وتخليدهم؛ ففيه أيضاً للعلماء قولان مشهوران، وهما روايتان عن أحمد، والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، والصحيح : أن هذه الأقوال التي يقولونها، التي يُعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول ؛ كُفّر، وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين؛ هي كُفّر أيضاً، وقد ذكرت دلائل ذلك في غير هذا الموضوع....." ١.٠هـ. وانظر نحوه مختصراً في "مجموع الفتاوى" (٣/٣٥٢) فقد قال: " وأما الخوارج والروافض ففي تكفيرهم نزاع وتردد عن أحمد وغيره " اهـ.

فهذا نص صريح من شيخ الإسلام نفسه، بأن في تكفير الرافضة الذين يُكفّرون -فضلاً عن تفسيق- عامة الصحابة قولين للعلماء، وهما روايتان عن أحمد، كما سبق أن ذكر ذلك ابن أبي يعلى، وقد نقله عنه شيخ الإسلام في "الصارم المسلول" ولم يتهمه بمخالفة السلف، كما تسرع الشيخ ربيع -هداه الله- فاتهمني بذلك، إلا أن شيخ الإسلام مع أنه يثبت النزاع، فإنه يصحح قول من قال بتكفيرهم، ويشير إلى أنه ذكر دلائل ذلك في غير هذا الموضوع، ولعله يعني ما قاله في "الصارم المسلول".

فهل أكون بهذا -يا شيخ ربيع- مخالفاً لشيخ الإسلام، أم تكون المخالفة منك أنت ؟ وتأمل أيها القاريء قول شيخ الإسلام: "والصحيح أن هذه الأقوال التي يقولونها، التي يُعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول كُفّر" أي: أن هذه الأقوال مخالفة للمعلوم من الدين بالضرورة، وتأمل قوله: "والصحيح....." فإنه يشير إلى خلافٍ في المسألة، ولكنه يصحح قول من قال بتكفير هذا النوع، والله أعلم. فاعرف هذا، ولا تكن من الغافلين.

فهل بعد هذا التقرير ستعلن أيها الشيخ الفاضل !! تراجعك عن دندنتك حول تكفيري، ورميي بمعادنة أهل العلم والمحدثين والأئمة.... إلى غير ذلك مما قد علم به الكثير والكثير من تهاويلك ؟ على كل حال :فهذه حجتي في وجود النزاع، أضعها بين يدي الموافق والمفارق، وإلا فأنا أقول بقول شيخ الإسلام فيمن يتضمن كلامه إبطال دين الإسلام، كما صرح بذلك شيخ الإسلام -رحمه الله- وعلى الله قصد السبيل، والله المستعان.

(د) ومع أنني قد أشرت للنزاع في أمر التفسيق، إلا أنني بعد الطبعة الثالثة، وقبل تسجيلي أشرطة "القول الأمين" حكمت بما ذهب إليه شيخ الإسلام -رحمه الله- لأن من فسق الصحابة أو معظمهم، وترتب

على ذلك رد الروايات المروية عنهم؛ فقد أبطل الدين، ومن قال بهذا؛ فلا شك في كفره، بل ولا شك في كفر من توقف في تكفير من أبطل الدين بالكلية، ولكن ذلك كله بعد إقامة الحجة، وإزالة الشبهة!! إلا أن الشيخ الفاضل -وكانه- يقبل من توبة العباد ما شاء، ويرد ما شاء، فإذا به يقول: "ثم تظاهر بالتراجع، دون بيان سبب التراجع، وبدون بيان للأدلة التي حملته على هذا التراجع، وقد تراجع في هذه الأيام مرات، بطلب من بعض الناس، ولا يزال في تراجع نظر. ١.هـ. هذا مع أن موقفي هنا عبارة عن إثبات قول شيخ الإسلام بتمامه، وليس تراجعاً معناه: أنني كنت أعتقد خلاف عقيدة السلف!! ثم تراجعت إلى عقيدة السلف، كلا، إنما أشرت أولاً للنزاع بين العلماء، دون تصريح بأحد القولين، ثم صرحت بعد ذلك، بقول الطائفة التي تكفر هذا النوع من الناس، وأحلت إلى ما قرره شيخ الإسلام، راضياً به، معتقداً له، بشروطه السابقة، والله الحمد، والله أعلم.

(هـ) ومما يدل على أن الشيخ ربيعاً - هداه الله - ليس مثبتاً من قوله في هذه المسألة، أنه لم يصرح بكفري، مع تصريحه بأني شككت في كفر من قال فيهم شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: "ومن شك في كفرهم، فكفره متعين" هذا، مع أن الحكم بإسلامهم ليس في كلامي -والله الحمد- إنما اكتفيت بالإشارة إلى النزاع.

فإن قال: لا بد من استيفاء الشروط وانتفاء الموانع في حقه، قلت: إنك تنكر هذه القاعدة في مثل هذا الموضوع المعلوم من الدين بالضرورة، كما في "جنايتك" ص ٤، و"الانتقاد" ص ٨، فأنت شككت في تكفيري، فعلى فهمك -أيها الشيخ الفاضل!! وإطلاقك القول بدون ضوابط العلماء-، هل يلزمك هنا قول شيخ الإسلام: بأن من شك في كفر هذا؛ فكفره متعين!! هل تنجو منه -بناء على قاعدتك-؟! إن نجوت منه أيها الشيخ الفاضل، فلن تنجو من كلام أهل العلم، فيمن يتسرع في التكفير بدون إتقان لأصول أهل السنة، أو من يحوم حوله فيسن للمتهورين سنة سيئة!! وهكذا تكون عاقبة الأقوال التي لم تقم على استقراء وتبع، ولا يسلم أهلها من الهوى والعدوان والبغي، فاللهم اغفر وارحم!!

(و) لا أدري من أين فهم الشيخ -سلمه الله- من قول شيخ الإسلام -رحمه الله- في "الصارم" أن السلف أجمعوا على القول بالتكفير لهؤلاء؟ هل فهم ذلك من قول شيخ الإسلام -رحمه الله-: ومن شك.... إلخ؟ لا يلزم هذا بإطلاق، وإن كان محتملاً؛ فنصه الصريح يرد ذلك، إلا أن يحمل كلام شيخ الإسلام على من التزم الحكم بإسلام من أبطل الدين وردة؛ فلا شك في ذلك، والله أعلم.

٥ - من وجوه الرد: لقد سبق أن ذكرت ملاحظات سماحة المفتي -وفقه الله- وفضيلة الشيخ العثيمين -رحمه الله- وليس في تلك الملاحظات أي اعتراض على قولي: "فيه نزاع" ولذلك فلم يتعقبا هذه الفقرة

بشيء، ولو أنني صرحت بإسلام من فسَّق كل الصحابة؛ لكان من الممكن أن يتعقبا ذلك أو أحدهما، والله أعلم- فإن كلام شيخنا العثيمين -رحمه الله- واضح في القول بما قاله شيخ الإسلام -رحمه الله- انظر "شرح الواسطية" للشيخ العثيمين (٢/٦٥٨) ط/ مكتبة طبرية، ت/ أشرف عبد المقصود، ويضم إليهما أيضاً الشيخ ابن جبرين -حفظه الله-، في إقرار عبارتي، وعدم الاعتراض عليها، والله أعلم.

فظهر من هذا أن كلامي في كتابي المطبوع؛ ليس فيه حكم مني بإسلام من فسَّق معظم الصحابة، كل ما في الأمر أنني أشرت إلى النزاع، وهذا سندي على هذه الدعوى كما رأيت، فإن كنت قد أصبت في دعوى وجود النزاع، فلماذا هذا التشهير؟ وإن كنت قد أخطأت في هذه الدعوى، مع تصريحي بعد ذلك بتكفير من فسَّق معظم الصحابة، وإن كان هناك من ينازع -في نظري- فكان المرجو أن يكون الأمر بخلاف ما وقع فيه الشيخ ربيع - هداه الله- فقد فتح على الدعوة السلفية باباً من الفتنة، لا يعلم به إلا الله عزوجل، والله أعلم متى يُغلق هذا الباب، وقد ولج غلمان، تؤزهم قواعد الشيخ أزاً إلى الغلو في التبديع والتضليل، والطعن في نية المخالف، وضيق الصدر في النقاش، ورمي المخالف بأقذع التهم، والتباري في اختيار صيغة أفعال التفضيل عند إصدار الحكم على المخالف، فغفر الله لنا وللشيخ ومقلديه، وأرشدنا وإياه سواء السبيل.

٦- وقوله - أصلحه الله :- وطبَّع الكتاب على علاقته..... واستمر في طبع الكتاب على عُجْرِهِ وَبُجْرِهِ ثلاث طبعات .....١.هـ.

فقد ظهر لك أيها القاريء أنني لم أطبع الكتاب وفيه علات !! فلم أصرح بأني أحكم بإسلام من فسَّق كل الصحابة أو أكثرهم، كما لم أشك في أن من أبطل الدين ؛ كافر، إنما ذكرت أن هناك نزاعاً في تكفير من فسَّق معظم الصحابة، وقد سبق إثبات النزاع في تكفير من كَفَّر معظم الصحابة، فكيف بمن فسقهم؟! وهل يقول أحد: إن قولك هذا -أي فيه نزاع- يدل على أنك تراهم مسلمين، أو تشك في كفر من أبطل دين الإسلام بالكلية؟! فإن نسب هذا أحد إليّ، فأقول " :سبحانك هذا بهتان عظيم." ثم إنني أحلت إلى "الصارم المسلول" ليرجع من أراد النظر، فيرى دليل شيخ الإسلام في التكفير، والشيخ ربيع - هداه الله- عندما كلمني مرة أو مرتين في ذلك، كنت أقول له: في المسألة نزاع، وإن شاء الله تعالى سأتوسع في الكلام على ذلك عند شرحي للكتاب، وقلت له: إنني لم أتعرض في هذه الجزئية لمسألة الحكم بالإسلام أو الكفر في كتابي، وقد أعدت النظر مرة أخرى، وحكمت بما سبق لي أن ذكرته، فرجحت أحد وجهي النزاع، فهل هذه مراوغة؟ وهل في هذا عدم شعور بالندم؟ وهل أنا بذلك غير متواضع، وأني لم أراجع تراجعاً يوثق به، مع الشموخ والتناول؟! كل هذه الدعاوى التي تجرأ عليها الشيخ ربيع، وما عنده

في ذلك إلا الظن، وما تهوى الأنفس، فإلى الله المشتكى.

٧- الشيخ ربيع يعرف موقفه من هذه المسألة في كتابي من سنة ١٤٢٠ هـ، فهل يجوز له أن يصبر على رجل كُفّرهُ متعين، ومعلوم بالاضطرار من دين الإسلام، ثلاث سنوات؟ بل هل يجوز له أن يمدحه، ويفرط في الثناء عليه كل هذه المدة، وهو بهذه الحالة التي تستوجب تكفيره؟! كل هذا يدل على المنصف على أن الخصومة الحقيقية ليست من أجل هذا، فتنبه، ولا تكن من الغافلين، وقديماً قيل :

ومهما تكن عند امرئ من خليقة \*\*\*\*\* وإن خالها تخفى على الناس تعلم

بل قال الله عزوجل: (واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه) والله المستعان.

٨ - وقول الشيخ -سلمه الله ..... " :-ولعله لم يقتنع بكل ملاحظاتي، وفي نظري أنها حق وقيمة، بذلت فيها غاية وسعي في بيانها، نصحاً لله ولكتابه ولرسوله وللمسلمين...."

فأقول :جزى الله الشيخ خيراً وإحساناً على قصده الخير، وجهده الذي بذله، وهكذا يفعل أهل العلم - جزاهم الله خيراً- مع الطلاب، لكن ملاحظات الشيخ - سلمه الله- ليست ملاحظات معصوم، وأنا صاحب الكتاب، فلي الحق أن أنظر في هذه الملاحظات بالميزان العلمي، فأقبل منها ما كان حقاً، وأرد منها ما لم يكن كذلك، وهذا ما فعلته -والله الحمد- ثم إنني لم أذكر في كتابي أن الشيخ راجع الكتاب، حتى يعترض هو علي ويقول: كيف تدخل اسمي في الكتاب، وأنا غير مقرر لكلامك دون تنبيه علي عدم إقراره إياك؟!!

٩- وما ذكره الشيخ من كونه أراد بإبراز هذه الملاحظات -وفي هذا الوقت بالذات- إعانتي على التواضع ومعرفتي قدر نفسي، فأقول :جزاك الله خيراً على هذا القصد - إن كنت كذلك حقاً!! - فالعاقل هو الذي تعجبه النصيحة ، وإن وصلت إلى درجة المخاشنة في الحق، فإنها خير من المداهنة بالباطل، وكما سبق من كلام ابن الوزير في "العواصم": "والقاصد لوجه الله، لا يخاف أن يُنتقد عليه خلل في كلامه، ولا يهاب أن يُدل على بطلان قوله، بل يجب الحق من حيث أتاه، ويقبل الهدى ممن أهدها، بل المخاشنة بالحق والنصيحة؛ أحب إليه من المداهنة على الأقوال القبيحة، وصديقك من أصدقك، لا من صدّك..... " إلخ كلامه -رحمه الله- في (١/٢٢٤-٢٢٣).

إلا أن الشيخ الفاضل -أطال الله في عمره على طاعته- يريد بذلك وغيره أن يظهر للناس أنني متعلم ومتطفل على العلماء - كما صرح في موضع آخر- وأنه لا يوثق بعلمي..... إلى غير ذلك مما يتكلم به الشيخ - أصلحه الله -ويعلم الله أنه يشرفني أن أكون طالب علم، فإن هذا شرف عظيم، ولا أحسب

نفسى إلا كذلك، ولكن من باب الفائدة للقاريء الكريم، أن الشيخ -سلمه الله- إن أحب شخصاً، بالغ في مدحه، وإن أبغضه؛ فإنه لا يبقي ولا يذر!! فقد وصفني في كتابه "النصر العزيز" (ص ٩٤) بأنني من العلماء الذين يقتدي هو بهم في منهج النقد، وأدرجني في زمرة العلماء الكبار، وإن كانت دلالة الاقتران لا يلزم منها -هنا- التساوي في المنزلة، لكن أدرجني في جملة من يستكثر هو بهم على مخالفه، ووصفني بأني نابغة اليمن، المتخصص في الجرح والتعديل، ومدحي في كثير مجالسه -كما نقل ذلك غير واحد- وشبهني بأبي زرعة الرازي، وفلان وفلان، وهما هو الشيخ في مقدمة ملاحظاته هذه يقول مادحاً لي في ص ١: "أما بعد: فهذه ملاحظات أبديتها على ما قرره أخونا العلامة الفاضل السلفي المجاهد أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي..... ووالله لو كان عندي شيء من المجاملة؛ لبذلته لأخي أبي الحسن، لما له من المنزلة عندي، ولكن يأبى الله والإسلام والمسلمون، إلا النصيحة الصادقة المخلصة.....ا.هـ. وكان هذا بتاريخ ٣٠ / ٧ / ١٤٢٠ هـ حسب ما وقع عليه الشيخ -هداه الله فتأمل هذا، وتأمل طحنه لما عندي من خير هذه الأيام!!!، وكذلك طلب الشيخ مني أن أقدم له مقدمة لأحد كتبه -ولا أذكره الآن- فاعتذرت بأن هذا يكون من الأعلى للأدنى، لا العكس، ولأول مرة أسجل هذه الفائدة الجديدة، التي اضطرتني إليها جحوده وإنكاره للقليل الذي معي من الخير: فقد طلب مني أن أراجع له كتاباً، كتبه في الرد على د/ سفر الحوالي، ولعل اسمه: "يوم الغضب في انتفاضة رجب" أو بهذا المعنى، وطلبت منه أن يعطيني الكتاب، وأنا أراجع، وأبدي له وجهة نظري، فرفض، وقال: لا بد من جلوسك عندي في البيت، حتى تنتهي من مراجعته، وكنت أظن أن تأليف هذا الكتاب لا يطلع عليه إلا الله عزوجل، لما أراه من مبالغته في التكم، فإذا بي أجد هذا الأمر مشهوراً عند طلبة العلم -آنذاك- فذهبت لمكتبة الشيخ، وقرأت الكتاب، وأبديت عليه عدة ملاحظات يسيرة، وصحح الشيخ في كتابه أمامي هذه المواضع، وأنا أعد هذا من تواضعه، لكن هذا التصرف من الشيخ يدل على أنه واثق في علمي، وأني أتكلم بعلم فيما أحسن -ولله الحمد- وما لا أعرفه؛ لا أخوض فيه، وأسأل الله الثبات على ذلك، وأن يغفر لي عجزتي وتقصيري وإسرافي في أمري، فهل هذا الحال من الشيخ معي، يدل على أنه كان يراني متعاملاً، متطفلاً، ساقطاً، تافهاً؟! كل هذا يدل على طالب الحق، أن الشيخ -غفر الله لنا وله- إذا أحب أحب حباً جماً، وأفرط وبالغ وجامل!! وإذا غضب؛ صب جام غضبه على خصمه دون روية، وهذا أمر لا يغطيه ليل، ولا يستره ذيل لشهرته، فأسأل الله العافية لي وله السلامة من كل مكروه، ولو فعلت أنا بعض هذا مع الشيخ أو مع من يحبه؛ لا تهمني بالفجور في الخصومة، ولرماني بالأخذ ببعض ميراث الأمة المغضوب عليها أمة البهت، عندما قالوا في ابن سلام: "..... بل هو شرنا وابن شرنا"، بعد أن قالوا: "سيدنا وابن سيدنا، وخيرنا وابن خيرنا" فانظر أيها

المنصف، كيف تضطرب الموازين، وتختلف المكايل، وكيف تتغير الأحكام بسبب الرضى والغضب، والله المستعان.

● [9] التاسع من الانتقادات:

وهناك بقية لهذا الانتقاد، ذكرها الشيخ - هداة الله - في الملاحظات برقم (٣١) وأحال إلى ص (٤٩) تكملة الفقرة (١١١) من الأصل، وهذا موجود في المطبوع من كتابي الفقرة ١١٥، قال الشيخ - أصلحه الله - في ص ٨.... " :فشيخ الإسلام يقرر أن كفر هذا النوع، مما يُعلم بالاضطرار -أي بدون اشتراط قيام الحجة-، لأنه مكذب تكذيباً واضحاً لما نصه القرآن في غير موضع، من الرضى عنهم، والثناء عليهم "..... ثم قاس الشيخ ربيع - هداة الله - هذا على إنكار المعلوم من الدين بالضرورة، وتشنيع الشيخ عليّ في هذا، ملخصه:

أنني قلت في كتابي في الفقرة ١١٥ : " فمن سب الصحابة، وصرح بكفرهم أو أكثرهم؛ فهو راد للقرآن الذي يعدلهم، فتقام عليه الحجة، فإن تاب؛ وإلا يُكفر، لرده القرآن، بعد النظر في الشروط والموانع....." والشيخ لم يجد هذا الشرط في هذا الموضوع من كلام شيخ الإسلام، فرماني بأنني مخالف لشيخ الإسلام في الحكم والاستدلال في هذه المسألة، كما في ص ٩ من "الانتقاد" حاشية (11) ، وزاد تشنيعاً كما في ص (٧) من "انتقاده" الحاشية (١٠) وخلاصته: أن الشيخ - أصلحه الله - يريد أن يرميني بالتناقض، وذلك -حسب فهمه- أنني أشترط قيام الحجة في المعلوم من الدين بالضرورة، ولا أشترط ذلك فيما هو دون ذلك، وهذا كله كلام لا يخلو عن كونه دعوى مجردة عن الدليل - ويهمني هنا الجواب على هذا الانتقاد التاسع، فأقول:

والجواب على الشيخ - هداة الله - من وجوه -إن شاء الله تعالى:-

1- شيخ الإسلام -رحمه الله- لم يصرح بكفر المعين، بدون إقامة الحجة عليه في هذا الموضوع، إنما تكلم على حكم العموم، وفرّق عند العلماء بين الحكم العام، والحكم على واحد أو معين، كما لا يخفى على أهل العلم ، والشيخ -ولله الحمد- ممن يذكر ذلك في مواضع من كتبه وأشرطته.

2- فإن قال الشيخ: إنني لا أعذر الروافض جملة وتفصيلاً ، لا في العموم ولا في المعين، لأن كفرهم معلوم من الدين بالضرورة، قلت: قد ينشأ المرء بين أناس، فلا يعلم من عقيدة أهل السنة شيئاً، بل يسمع عن أهل السنة كل قبيح، فينفر منهم، إما لجهل، أو لتأويل، فمثل هذا يُعذر -في تكفيره-، وإن كان قد أتى أمراً عظيماً، طالما أنه متأول، أو طالما أنه ينتمي إلى دين الإسلام ، أو نحو ذلك .

وهذا الذهبي - رحمه الله - يقول في "النبلاء" (١٢٨/٣) في ترجمة معاوية بن أبي سفيان -رضي الله عنهما- وهو يتكلم عن حال أهل البدع، شاكراً ربه على العافية، فقال: "فبالله كيف يكون حال من نشأ في إقليم، لا يكاد يشاهد فيه إلا غالباً في الحب، مفرطاً في البغض، ومن أين يقع له الإنصاف والاعتدال؟! فنحمد الله على العافية، الذي أوجدنا في زمان قد اتمحص فيه الحق، واتضح من الطرفين، وعرفنا ما أخذ كل واحد من الطائفتين، وتبصرنا، فعدرنا، واستغفرنا، وأحببنا باقتصاد، وترحمنا على البغاة بتأويل سائغ في الجملة، أو بخطأ -إن شاء الله- مغفور، وقلنا كما علمنا الله: (ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان ولا تجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا...) وترضينا أيضاً عمن اعتزل الفريقين... وتبرأنا من الخوارج المارقين الذين حاربوا علينا، وكفروا الفريقين، فالخوارج كلاب النار، وقد مرقوا من الدين، ومع هذا فلا نقطع لهم بخلود النار، كما نقطع به لعبدة الأصنام والصلبان. اهـ وموضع الشاهد ما جاء في أول كلامه، لكنني استطردت في نقل كلامه بطوله لفائدته، والله أعلم.

٣- ومما يزيد الأمر وضوحاً، أن شيخ الإسلام نفسه قد صرح في غير موضع من كتبه بأن تكفير المعين، الذي أتى الكفر الأكبر، يحتاج إلى استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، بل صرح بذلك في الروافض الذين هم موضع النزاع هنا وزيادة، وهذه بعض أقواله -رحمه الله- في هذه الطائفة:

(أ) ففي "مجموع الفتاوى" (٢٨ / ٤٦٨ - ٥٠١) وصف شيخ الإسلام أعمال الروافض: من تكفير الصحابة إلا طائفة قليلة، وأنهم كفروا أبا بكر وعمر وعثمان، وعامة المهاجرين والأنصار، -وهذا تكفير صريح لمعظم الصحابة، فضلاً عن تفسيقهم- والذين اتبعوهم بإحسان، رضي الله عنهم، ورضوا عنه، وكفروا جماهير أمة محمد صلى الله عليه وآله وسلم، من المتقدمين والمتأخرين، فيكفرون كل من اعتقد في أبي بكر وعمر والمهاجرين والأنصار العدالة، أو ترضى عنهم، كما رضي الله عنهم، أو يستغفر لهم، كما أمر الله بالاستغفار لهم، ولهذا يكفرون أعلام الملة، مثل ابن المسيب، وأبي مسلم الخولاني، وأويس القرني..... وذكر جماعة، قال: ويستحلون دماء من خرج عليهم، إلى أن قال: ويرون أن كفرهم -أي كفر أهل السنة- أغلظ من كفر اليهود والنصارى، لأن أولئك عندهم كفار أصليون، وهؤلاء مرتدون، وكفر الردة أغلظ بالإجماع من الكفر الأصلي، وذكر نهبهم لعسكر المسلمين..... إلى أن ذكر موقفهم مع التتار ضد المسلمين، وذكر أنهم قد أشبهوا اليهود في أمور كثيرة، وكذا أشبهوا النصارى في أمور، وأنهم يوالون اليهود والنصارى والمشركين على المسلمين، قال: وهذه شيم المنافقين، وأنهم لا يرون جهاد الكفار مع أئمة المسلمين..... إلى أن قال: وهم مع هذا الأمر يكفرون كل من آمن بأسماء الله وصفاته التي في الكتاب والسنة، وذكر بعض قبائحهم التي لا يتفوه بها مسلم، وذكر أنهم أظهر معاندة لسنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

وشرائع دينه من سائر أهل الأهواء، وأن غالب أئمتهم زنادقة، وذكر تعظيمهم للمقابر، التي أُخِذَتْ أوثاناً من دون الله، بل هم أشد الناس في ذلك.

وذكر في ص ( ٤٨٦-٤٨٥ ) أنهم أولى بالقتال من الخوارج، الذين قاتلهم علي - رضي الله عنه - وبعد هذا كله ؛ قال رحمه الله في (٢٨/٥٠١-٥٠٠):

وأما تكفيرهم وتخليدهم؛ ففيه أيضاً للعلماء قولان مشهوران، وهما روايتان عن أحمد، والقولان في الخوارج والمارقين من الحرورية والرافضة ونحوهم، والصحيح أن هذه الأقوال التي يقولونها، التي يُعلم أنها مخالفة لما جاء به الرسول؛ كُفِّر، وكذلك أفعالهم التي هي من جنس أفعال الكفار بالمسلمين؛ هي كُفِّر أيضاً، وقد ذكرت دلائل ذلك في غير هذا الموضوع، لكن تكفير الواحد المعين منهم، والحكم بتخليده في النار؛ موقوف على ثبوت شروط التكفير، وانتفاء موانعه، فإننا نطلق القول بنصوص الوعد والوعيد والتكفير والتفسيق، ولا نحكم للمعين بدخوله في ذلك العام، حتى يقوم فيه المقتضي الذي لا معارض له، وقد بسطت هذه القاعدة في قاعدة التكفير. اهـ.

فهذا كلام صريح من شيخ الإسلام في موضع النزاع وزيادة، فهل يليق بعد هذا كله بالشيخ ربيع المدخلي أن يتجرأ ويتهجم علي، ويرميني بمخالفة شيخ الإسلام والسلف جميعاً في الحكم والاستدلال؟ فأبي القولين أحق بالقبول، وأيها أحق بالرد؟ الجواب مطلوب من الشيخ - هداه الله وأعانه على ترك حظوظ نفسه !! -

(ب) وقد صرح شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" بالترقية بين العموم والمعين في مسائل كفرية، سواء كانت علمية أو عملية، انظر (٢٣٠/٣) (٣٣٠، ٣٧٢/١٠) (٣٤٥، ٣٤٨-٣٤٩/٢٣) (٤٩٨ / ١٢) ، ولولا خشية الإطالة؛ لنقلت كلامه برمته، لعظيم فائدته.

بل إن شيخ الإسلام قال كما في "مجموع الفتاوى" (٦١٩/٧) في سياق استدلاله على عدم تكفير الشخص المعين الذي يقول بقول الجهمية: "ولا يكفر الشخص المعين، حتى تقوم عليه الحجة، كما تقدم، كمن جحد وجوب الصلاة والزكاة، واستحل الخمر والزنا، وتأول، فإن ظهور تلك الأحكام بين المسلمين؛ أعظم من ظهور هذه - يعني ظهور تحريم جحد الصلاة والزكاة واستحلال الزنا وغيره اظهر عند الأمة من ظهور بطلان مقالات الجهمية - فإذا كان المتأول المخطيء في تلك؛ لا يُحكم بكفره، إلا بعد البيان له، واستتابته، كما فعل الصحابة في الطائفة الذين استحلوا الخمر؛ ففي غير ذلك أولى وأحرى.....". اهـ. وفي هذا رد على القياس الذي قاسه الشيخ ربيع - هداه الله - كما سبق، حيث أبطل قاعدة الشروط والموانع فيمن فسق معظم الصحابة، بحجة أن فعلهم من جنس جحد المعلوم من الدين



بالضرورة، ولا يُعذر فيه المعين، ولا بد -أخي القاريء- أن تفرق بين قول العالم: من فعل كذا؛ فقد كفر، أو لا شك في كفره، وبين الحكم على المعين الذي يفعل هذا، فللعلماء فيه تفصيل آخر، فتنبه، ولا تكن من المهولين المتجرئين !! وسل الله البصيرة والثبات على الحق.

(ج) وهذه فتوى للجنة الدائمة -أعزها الله- في عدم تكفير المعين، إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، إلا بعد البلاغ والنصح، ففي (١٤٠/٢) برقم (٦١٠٩) السؤال الثاني، ط/ دار العاصمة:

س٢: هل من حق العلماء أن يقولوا على شخص ما: إنه كافر، ويتهمونه بالكفر؟  
ج٢: " تكفير غير المعين، مشروع، بأن يُقال: من استغاث بغير الله، فيما دفعه من اختصاص الله؛ كافر، كمن استغاث بنبي من الأنبياء، أو ولي من الأولياء؛ أن يشفيه، أو يشفي ولده مثلاً، وتكفير المعين إذا أنكر معلوماً من الدين بالضرورة، كالصلاة، أو الزكاة، أو الصوم، بعد البلاغ؛ واجب، ويُنصح، فإن تاب؛ وإلا وجب على ولي الأمر قتله كفراً، ولو لم يشرع تكفير المعين، عندما يوجد منه ما يُوجب كفره؛ ما أقيم حد على مرتد عن الإسلام.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم " .

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الأعضاء : عبد الله بن قعود وعبدالله بن غديان وعبدالرزاق العفيفي والرئيس : عبدالعزيز بن باز  
فهذا كله يدل على أن إطلاق الشيخ -عافاه الله- عدم استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، في موضع النزاع هنا، إطلاق غير مقبول، فأرجو أن يعيد الشيخ النظر في ذلك، وأن يعطي المسألة حقها من البحث، فمثله يُستفتى، ويتبعه أقوام، وهذه مسألة خطيرة، أعني مسألة التكفير، فلا بد من ضبط ضوابطها، وجمع شتاتها حتى لا يضل فيها الشباب، ويختلط فيها القشر باللباب، وأسأل الله لي وللشيخ البصيرة في الدين، وأن يوفقنا الله وإياه للهدى والسداد.

(تنبيه) : هذه المسألة، أعني مسألة الحكم على من كَفَّر معظم الصحابة أو فسقهم، هي من أعظم -بل أعظم- المسائل التي حاول الشيخ أن يشنَّع عليَّ بها، وقد عرفت عذري وجوابي -أيها القاريء الكريم- فهل تنتظر من الشيخ تراجعاً، أو شعوراً بالندم، أو تحللاً من حق مسلم، أم أن هناك في النفوس أشياء آخر؟! !!

( تنبيه ) : لقد اطلعت مؤخراً على ما أسماه الشيخ ربيع - ظلماً وزوراً - ب : " التنكيل . . . " حول دعواه إجماع العلماء على تكفير المعين من الروافض قبل إقامة الحجة عليه ، وقد أثبت النزاع بين العلماء في

تكفير من كفر معظم الصحابة ، فلما سُقط في يدي الشيخ ربيع ؛ راوغ يمينة ويسرة ، مدعياً أنه لم يُخالفني في وجود النزاع أو عدمه !! ولا أدري ما معنى دعواه الإجماع عنده إذا كان لا يخالفني في ادعاء النزاع !!؟ ولو نظرت تخليطه في مسألة إقامة الحجة على المعين منهم قبل تكفيره ؛ لرأيت عجباً !! ولو رأيت تأويله للكلام الصريح من شيخ الإسلام في عدم تكفير المعين من الروافض ، الذين يكفرون عامة المهاجرين والأنصار ؛ لعلمت من أين أتت الرجل !!! ولو علمت تشبته بكلام لشيخ الإسلام في غير موضع النزاع ؛ لرأيت ما يسوءك منه !!! وعلى كل حال : فكتابي موجود ، و " تنكيله " موجود ، وأهل العلم حكم في هذا كله !!!

ولا أرى حاجة للرد عليه فيما ذكره في " تنكيله " لأمر :

١ - أن كتابه طافح بالسب والغیظ ، فعامله الله بما يستحق .

٢ - أن الرجل كأنه يسلك سياسة يموه بها على أذنبه ، وهي سياسة : " الحق مع صاحب الرد الأخير " فيمويه على أتباعه بأنني رددت على فلان ، وهذا دليل على أنني صاحب حق !! دون النظر في قيمة هذا الرد من الناحية العلمية والخلقية ، وهذا دليل على مدى التردّي الذي وصل إليه أذنبه المقتنعين بهذا الهراء !!

٣ - الرجل يكرر كلامه السابق دون الاستفادة من النقولات العلمية التي أدرجتها في كتابي ، فماذا تقول لمن كان كذلك !!؟

٤ - الرجل إما أنه لا يعرف موضع النزاع ، وإما أنه يعرفه لكنه يتعمد المراوغة ، أمران كريهان أحلاهما مر .

٥ - الرجل انتقى بعض المسائل من كتابي : " قطع اللجاج بالرد على من طعن في السراج الوهاج " فانبرى للطعن في سببها ، ومع ذلك لم يوفق فيما قصده ، وأما بقية ما ذكرته في كتابي من مسائل تهدم عروش غلوه وإسرافه فلم يتعرض لها بشيء !!!

فأين هو مما قررته من مشروعية التعاون مع جميع الجماعات المسلمة ، بل وغيرهم ، فيما كان مصلحة للإسلام والمسلمين ، في الحال أو في المال ، وهذا عنده من المروق من الدين !! وأين هو مما نقلته من إجماع أهل السنة والجماعة : على أن المسلم يُحب ويُعص ، ويُمدح ويُذم ، على قدر ما فيه من خير وشر ، وسنة وبدعة ؟ مع أنه يعد ذلك من التميع ، ويغمز في شيخ الإسلام الذي نقل هذا الإجماع ، والذي ذكر أنه لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من المرجئة والمعتزلة والخوارج ، ويسوق الشيخ ربيع هذا الغمز في صورة الدعاء لشيخ الإسلام ، قائلاً : غفر الله لابن تيمية ، الذي فتح الباب

لأهل الموازنات بهذا القول ، ثم إن ابن تيمية قد خالف الإجماع الذي نقله البغوي في ذلك !! مع أن هذا الرجل لم يفهم ما ذكره البغوي فهماً صحيحاً ، ولا تعارض بين ما ذكره البغوي وابن تيمية ، وارجع إلى بيان ذلك في " قطع اللجاج " !!

وأين هو مما ذكرته من مشروعية الاستشهاد بكلام المخالف إذا كان حقاً؟! وهو يعد ذلك من التميع في الدين ، والتميع للأئمة المضلين !!

وأين هو مما أثبتته عن أهل السنة من الإنصاف مع المخالف وإن جار علينا؟! وهو يعد ذلك من التميع والموازنة !!

وأين هو مما ذكرته من الموازنة التي يقبلها العلماء ، والموازنة التي يردّها العلماء؟! وهو يطلق القول - بلا علم ولا ورع - ببطلان ذلك !!

وأين هو مما ذكرته من ضوابط وأهلية من تكلم في الناس جرحاً وتعديلاً؟! وهو يطلق مشروعية ذلك لأصحابه وأذنابه ، طالما أنهم يؤيدونه ولا يخالفونه ، وإن كان الواحد منهم - في الواقع - لا يحسن أمر نفسه فضلاً عن أمر غيره !!

أين هو من هذه الأمور وما كان على شاكلتها ، وقد نقضت بنيان غلوه ومجانبته لطريقة العلماء في ذلك ؟ فهل هذا الرجل قد رضي بما كتبه، لكنه يستنكف من الاعتراف بخطئه أمام أتباعه؟! أم أنه عاجز عن الرد العلمي؛ فأطلق للسان العنان في أعراض الأبرياء؟!!

على كل حال : أحمد الله الذي كسر شوكة هؤلاء الغلاة، وأسأله سبحانه أن يزيدنا بصيرة وثباتاً على الحق ، وإن أرغمت أنوف الغلاة، فالفضل كله بيد الله ، والله على كل شيء قدير .

#### ● [10] الانتقاد العاشر:

وما ذكره الشيخ - عافاه الله مما ابتلي به من الغلو - من التحذير من طبع كتابي، إلا بشروط خمسة، ذكرها في مقدمة هذا "الانتقاد" ص ٥:

فمن تدبر ما سبق من أجوبة؛ يعلم وهاء هذه الشروط، كما أن من قرأ كلمات الشيخ في هذا الموضوع؛ رأى مدى ما وصل إليه الشيخ - عافاه الله - من التحامل عليّ، وهضم حق الآخرين، فمما ذكره في هذه

الشروط، قوله: " الثالث: أن يُصَرِّح بأنه كانت عنده أخطاء كثيرة، بينها له الشيخان، الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-، والشيخ عبد العزيز آل الشيخ - حفظه الله- المفتي الحالي للمملكة العربية

السعودية، وأن يبرز هذه الملاحظات، ويوضحها، ويبين أنه كان لها أثر في تصحيح منهجه، وأن للشيخ ربيع ملاحظات هامة استفاد منها، وكان لها أثرها في منهجه، وأن يشكر لهم ما قاموا به من

جهد، في نقد كتابه وتقويمه" اهـ.

والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى :-

1- أما عن شكر هؤلاء العلماء؛ فلقد سجلت شكري لهم ولغيرهم في مقدمة كتابي، كما هو موجود في الطبعة الأولى ص ١٦، فقد قلت... " :وقد عرضته على جماعة من كبار أهل العلم وغيرهم، فلقي -ولله الحمد والمنة- قبولهم ورضاهم، ونفعني الله عزوجل بتوجيهاتهم..... وإني لأشكر الله عزوجل أولاً، ثم أشكر أهل العلم الذين ذكرتهم، والذين لم أذكرهم، الذين اعتنوا بهذا الكتاب، فراجعوه بعضهم أكثر من مرة، مع كثرة أشغالهم، وضيق أوقاتهم، ثم أشكر لهم ثناءهم على الكتاب وكتابه، وأسأل الله أن ينفعني بذلك، وما أنا وغيري من طلاب العلم، إلا حسنة من حسنات العلماء "..... اهـ..، وانظره في الطبعة الثانية ص ٢١، وفي الطبعة الثالثة ص ١٩-٢٠، فهل يقال بعد هذا يا شيخ ربيع: إنني لم أشكر العلماء، وإنني لم أصرح بأنني انتفعت من توجيهاتهم!!!

إن هذا الرجل لما ظلم؛ كشفه الله، فإنه ينتقد الكتاب، وكأنه لا يدري بكثير مما فيه، ولذلك ترى الرد عليه موجوداً في الكتاب بكل وضوح وتصريح !!

فتأمل انتقاده هذا، وتأمل ما صرحتُ به في هذه المقدمة، ولو سلّم الشيخ من حظوظ نفسه؛ لبصره الله بما يجعله يخجل من ذكره، وفي الكتاب نقض صريح له، وهذا جزاء من تتبع عورة المسلم !!

٢ - أما عن اشتراط تصريحي بأن ملاحظات الشيخين كان لها الأثر في تصحيح منهجي، فالجواب من وجهين:

(أ) ما مراد الشيخ بمسألة المنهج هنا؟ إن كان مراده أنني إن لم آخذ بملاحظاتهم، فإن هذا يؤول بي إلى اعتناق أقوال أهل البدع؛ فهذا قول ساقط مردود عليه، ولا التفات إليه، وبنظرة دقيقة أو سريعة في ملاحظات الشيخين، وفيما ذكرته من أجوبة على بعضها، وبيان موقفي من البعض الآخر، ما يؤكد أنها ملاحظات لا تضر بجوهر العقيدة أو الدعوة.

هذا كله لو لم آخذ بها، فكيف وقد أدرجتها في كتابي، كما سبق تفصيله؟ فكيف يُحذر من كتاب وهو على هذه الهيئة الحسنة؟ ولكن هذا كله لا يضر، لأن الله عزوجل يقول: "إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون" فما كان من الحق؛ فلا بد أن يبارك الله فيه، وإن حذر منه من حذر.

(ب) أما إن كان مراده بمسألة المنهج، أن كل خطأ يسير - وإن كان له وجه ما من الصواب - فإن إبعاده مما يزين الكتاب، ويرفع من شأنه وشأن صاحبه؛ فلا غبار على ذلك، وسواء كان هذا أو ذاك؛ فإني أسأل

الله أن يجزي هؤلاء العلماء جميعاً خيراً، وأن يتقبل منهم، وأن يجزيهم الثواب العظيم، إلا أن هذا الوجه ليس هو المراد عند الشيخ ربيع كما هو ظاهر من السياق والسباق واللاحق، وكما هو ظاهر من حال الشيخ في هذه الأيام، فإن همَّ الشيخ - هداة الله - أن يرميني بفساد المعتقد، والضلال في الدعوة، ويبحث عن أي سبيل يوصله لذلك، ولو مغرز إبرة، فغفر الله لنا وله، لكن صدق الله إذ يقول: ( فأما الزبد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض ) .

٣ - وأما اشتراطه الشرط نفسه في ملاحظاته، فالجواب السابق جواب عليه، وأزيد هنا، فأقول: سيظهر -إن شاء الله تعالى- للقارئ الكريم نوع ملاحظات الشيخ ربيع، وموقفي منها واحدة تلو الأخرى، وهذا كله لا يمنعني من أن أكثر له من الدعاء والشكر، هذا ما يلزمني تجاهه، أما ما هو لي؛ فأسأل الله أن يغفر لي وله وللمسلمين.

٤ - قوله " :أن يصرح بأنه كانت عنده أخطاء كثيرة، بينها له الشيخان " فأقول: ما معنى كلمة "كثيرة" هنا أيها الشيخ الكريم؟

فملاحظات سماحة المفتي مجموعها تسع ملاحظات، وملاحظات فضيلة الشيخ العثيمين -رحمه الله- خمس ملاحظات، فالجموع أربع عشرة ملاحظة، والكتاب مجموع فقراته: تسع وستون ومائتا فقرة، فما نسبة هذه الملاحظات مع مجموع الكتاب؟ هذا لو سلمنا بأنها ملاحظات غير شكلية في الغالب. وأيضاً فسماحة المفتي يذكر ملاحظاته، فيقول: "بعض الملحوظات البسيطة" وفضيلة الشيخ العثيمين يقول: "سوى كلمات يسيرة" فهما يصرحان بندرة ذلك وسهولته، أما الشيخ - هداة الله؛ لِمَا يجد في نفسه عليّ - فيشترط في جواز طبع الكتاب مرة أخرى: أن أصرح بأنها كانت ملاحظات كثيرة، ولولا هذه الملاحظات لكنت من الضالين، فهل يوافق على ذلك المنصفون؟ أم أنه كما يقال: وعين الرضا عن كل عيب كليلة . . . كما أن عين السخط تبدي المساويا؟

٥ - ثم يقال للشيخ الفاضل!! : من أين لك أن ملاحظات الشيخين كثيرة؟ هل اطلعت عليها من قبلهم أو من قبلي؟ أم بأي دليل عرفت كثرتها من قلتها، وأنت لم تطلع عليها إلا في كتابي هذا؟ أو يقال: حملك على هذا الظلم والعدوان!!؟

٦ - كثيراً ما يجد القارئ في بعض كتب الشيخ - سلمه الله - قوله عن نفسه: "الشيخ ربيع" فإن نظر القارئ في هدي علمائنا، كسماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله-، وفضيلة المحدث الألباني -رحمه الله- وشيخنا العثيمين -رحمه الله-، وشيخنا الوادعي -رحمه الله- وعلماء اللجنة الدائمة وغيرهم؛ يتعجب من هذا الصنيع، لأننا لا نراهم يستعملون هذا في كتبهم، مع أن هذا يجري كثيراً على لسان الشيخ - هداة

الله- إذا تحدث عن نفسه، كما لا يخفى على من له به معرفة!! وإدخال ذلك في الكتب شيء أكثر غرابة، مما يجعل القاريء يشك -أحياناً- في أن هذا من كتابة الشيخ ربيع أم لا؟ فأما من يعرف أسلوبه، فإنه لا يشك في كون هذا كلامه، لكن بقي التنبيه على لزوم غرز العلماء، وازدراء النفس ما أمكن، لما لذلك من الأثر في التواضع، وإنصاف الغير من النفس، والشيخ -وفقه الله- يكثر من رمي غيره بالتعلم، وعدم التواضع، والإشادة بالنفس وبالمؤلفات، وغير ذلك، وما أظن إكثاره من هذا اللفظ، ينجيه من شيء من ذلك، وإن كان هذا الأمر أمراً يسيراً بالنسبة لما ظهر من الشيخ، إلا أن التنبيه عليه لا يخلو - أيضاً - من فائدة، والله أعلم.

٧ - دعواه في أول هذا الانتقاد أنني طبعت الكتاب عدة مرات، وفيه من المخالفات الضارة، فمما سبق يظهر لك وهاء وسقوط هذه الدعوى، وما سيأتي -إن شاء الله- يزيدك بصيرة بذلك، والله أعلم. وبعد هذا الجواب، فلا أرى صحة ما طلبه الشيخ - هداه الله- من حذف ما كتبت على غلاف الكتاب، مما يدل على مراجعة وتقديم جماعة من كبار العلماء وغيرهم، وكذا لا أرى حذف مقدمات بعض العلماء، فإن هذا كلام لا دليل عليه، ولم يستطع الشيخ - أصلحه الله- أن يقيم دليلاً واحداً على قوله، والفضل في ذلك لله وحده.

● [ ١١ ] تحذير الشيخ من كتابي "إتحاف النبيل" وذكره أنني أقول بأن خبر الآحاد إذا حفته قرينه لا يفيد العلم".

سأجيب عن هذا وغيره مما كتبه الشيخ قبل ذلك -إن شاء الله تعالى- في جواب مستقل، فنظرة إلى ميسرة

وباختصار هنا ، فإنني أدين الله بأن أخبار الآحاد إذا حفتها قرائن، فإنها تفيد العلم النظري الاستدلالي، كما قرره غير واحد من العلماء، بل إن بعضها قد يضطر سامعه للجزم بأنه من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، مثل حديث: "إنما الأعمال بالنيات....." وغير ذلك، وإلا أفادت أخبار الآحاد غلبة الظن، ومن هذه القرائن: تلقي الأمة للحديث بالقبول، سواء كان في "الصحيحين" أو خارجهما، أو كان حديث الآحاد في باب الصفات، أو نحو ذلك مما هو معروف عند أهل العلم، فإنه يفيد بذلك العلم النظري الاستدلالي، عند أهل النظر والاستدلال، أو عند من له أهلية النظر والاستدلال، بخلاف المتواتر الذي يضطر سامعه إلى التسليم بصحة نسبه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، سواء كان عنده أهلية النظر والاستدلال أم لا، وهذا ما أقرره في كتيبي ودروسي، وانظر أيضاً رسالة "إكمال الفرح" وهي مطبوعة من سنة ١٤١٤هـ، وزدتها تنقيحاً في سنة 1419 هـ، و"إتحاف النبيل" (٢/٢٥٠) السؤال

(٢٢٨) وكذا عدة أشرطة في شرح كتب علوم الحديث، وإجابة على عدة أسئلة في ذلك. هذا ما أعتقده وأدين الله به، فإن عثر أحد على أي كلمة لي في شريط أو في كتاب، ففهم منها خلاف ذلك، فليرجع إلى المحكم من كلامي في كتبي وبصوتي في الأشرطة، منذ نحو عشر سنوات إلى الآن، والله أعلم.

• [12] قال الشيخ - هداه الله - في ص ٥ من "الانتقاد:"

1 - ص ١٩ "اعتبر الأخ أبو الحسن صفة الأكل والشرب، صفة كمال في المخلوق، وفي هذا نظر، فإنه يشارك الإنسان في ذلك أخط الحيوانات، ثم ما يعقب هذا الأكل والشرب من البول والغائط، ومن الدم قوله تعالى: (ذرهم يأكلوا ويتمتعوا ويلههم الأمل فسوف يعلمون)اهـ.

قلت: في هذه الفقرة تكلمت على أن صفات الرب عزوجل، لا تُعرف بالقياس على صفات المخلوق، فليست كل صفات المدح في الإنسان؛ لا بد أن تكون كذلك في الخالق عزوجل، ومثَّلتُ بالأكل والشرب والنوم، فإن ذلك في حق الإنسان -من جهة- يُمدح به، فالإنسان الذي لا يأكل، ولا يشرب، ولا ينام، يُعدُّ مريضاً، وكذلك من أكثر من هذه الصفات، دُمَّ بذلك، وتكلمت على أن الكِبَر في حق الله عزوجل كمال، وفي حق المخلوق نقص، وهذا الذي قررته هنا، هو ما قاله فضيلة الشيخ العثيمين -رحمة الله عليه- فقد جاء في "شرح الواسطية" لفضيلته -رحمه الله- (١/٥٨-٥٧) ط/ مكتبة طبرية، ت /أشرف عبد المقصود:

سؤال: هل كل ما هو كمال فينا، يكون كمالاً في حق الله عزوجل؟ وهل كل ما هو نقص فينا، يكون نقصاً في حق الله؟

الجواب: لا، لأن المقياس في الكمال والنقص ليس باعتبار ما يضاف للإنسان، لظهور الفرق بين الخالق والمخلوق، لكن باعتبار الصفة -من حيث هي صفة- فكل صفة كمال فهي ثابتة لله سبحانه وتعالى، فالأكل والشرب بالنسبة للخالق نقص، لأن سببها الحاجة، والله تعالى غني عما سواه، لكن هما بالنسبة للمخلوق كمال، ولهذا إذا كان الإنسان لا يأكل، يقولون: هو اليوم مريض، أو متغيّر، هذا نقص، لكن بالنسبة للخالق كمال.

وقال: النوم بالنسبة للخالق نقص، وللمخلوق كمال، فظهر الفرق، التكبر كمال للخالق، ونقص للمخلوق، لأنه لا يتم الجلال والعظمة إلا بالتكبر، حتى تكون السيطرة كاملة، لا أحد ينازعه، ..... إلخ ما قال رحمه الله.

فهذا الانتقاد من الشيخ ربيع -وفقه الله -انتقاد غير صحيح، وأنا مسبوق بقول جبل من جبال العلم في

هذا بعينه، فما وجه الانتقاد؟

وقاعدة: " أنه ليس كل كمال للمخلوق، كمالاً للخالق، وأن الكمال المطلق للمخلوق، كمال للخالق، - كالعلم مثلاً- " قد ذكر نحوها شيخ الإسلام، كما في " مجموع الفتاوى " (٢٩٧/٣) وذكرها أيضاً شارح "الطحاوية" (٨٨/١) ط/ مؤسسة الرسالة.

وما استدل به الشيخ من الآية؛ ليس في موضع النزاع، فإن الله عزوجل ذم من استحب الحياة على الآخرة، وليس في ذلك؛ أن الأكل والشرب والنوم، مما يعاب به الإنسان مطلقاً، ومشاركة الحيوانات في ذلك؛ لا يلزم منها ما ذهب إليه الشيخ، فالحيوانات أيضاً لها سمع وبصر، وهذا بخلاف سمع الإنسان وبصره، والسمع والبصر للمخلوق؛ ليس كما هو للخالق سبحانه، فلا أرى ثمرة مما استدل به الشيخ - هداه الله - والعلماء لم ينتقدوا عليّ هذا الموضع عند مراجعة الكتاب.

• [13] قال الشيخ - أصلحه الله:-

٢ - ص ٢٢ س ٥، حيث قال " :ومن كان ذا أمل في الدنيا؛ فليغلب جانب الرجاء.... إلخ." قلت: في هذا نظر، إنما يكون هذا عند الاحتضار، والإشراف على مغادرة الدنيا، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " لا يموتن أحدكم، إلا وهو يحسن الظن بالله تعالى " (مسلم ٧١٦٠)، وانظر "شرح النووي لمسلم. (17/209-210) " اهـ.

**والجواب:** أن النسخة التي أرسلتها إلى المشايخ قبل إرسال الكتاب إلى الشيخ ربيع -سلمه الله- كانت على الصواب، ثم لما احتجت أن أرسل الكتاب إلى الشيخ، طلبت من القائم على الطباعة سحبه من الحاسب الآلي، فمن المحتمل أن يحدث شيء من السقط، وهذا نص كلامي الذي في النسخة المرسلة للمشايخ -قبل إرسال الكتاب للشيخ ربيع- في ص ١١ الفقرة ٢٨: " وأرى أن الله عزوجل يُعبد بالحب والخوف والرجاء جميعاً، فمن زعم أنه يعبد بالحب وحده؛ أو بالخوف وحده، أو بالرجاء وحده، فقد ضل، وما دام ذا أمل في الدنيا؛ فليغلب جانب الخوف، وعند قرب الأجل؛ فليغلب جانب الرجاء وحسن الظن بالله عزوجل " ا.هـ.

والنسخة التي أرسلتها لسماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- كانت بتاريخ ١٩/١/١٩٤١ هـ، كما هو موجود في خطاب سماحته، والنسخة التي أرسلت للشيخ ربيع -سده الله- كانت بعد ذلك، فمع عنايته واهتمامه بالمراجعة، فقد انتهى منها في ٣٠/٧/١٩٤٢ هـ، ثم إن السياق واضح أنه سقط منه شيء، فإن العادة جرت بالكلام على حال الرجل إذا كان ذا أمل في الدنيا، ويُردف ذلك بذكر حاله إذا كان في إقبال على الآخرة، وهذا الجزء الأخير، لم أره في انتقاد الشيخ، وعلى كل حال، فسأصوّر - إن شاء الله - هذا



الموضع من النسخة الأولى قبل الطباعة، وسأوقف القاريء عليه، لينصح له أن هذا الأمر المشهور، ما كان ليفوت طالب العلم، وعلى كل حال؛ فجزى الله الشيخ ربيعاً خيراً، لكن ينبغي أن يُعلم أنه من باب حسن الظن بعلمائنا الذين اطلعوا على الكتاب، ولم يتعقبوا هذا الموضع -مع اشتهاه- أن الكتاب الذي وصلهم، كان على الوجه الصحيح -كما هو مصور ومرفق بهذا- فيكون هذا دليلاً آخر لما سبق على صحة العبارة في الأصل، والله تعالى أعلم.

• [14] قال الشيخ - أصلحه الله- في ص 5-6 :

٣ -ص ٢٢ س ٩: "قرر أبو الحسن حكم من سب الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم تقريراً جيداً، غير أنه قال بعد ذلك خلال استثناء بعض الأسباب": أو سبق على لسانه لسبب من الأسباب، دون قصد، كغضب شديد، فإذا ذُكِر؛ تاب وأناب، فمثل هذا لا شيء عليه." قلت: -والقائل هو الشيخ ربيع- في الغضب نظر، إذ كيف لا يجد من يسبه في حال الغضب إلا الله أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وكيف نقول: فمثل هذا لا شيء عليه، فإذا كان فعُله وقَوْلُه غير ذنب، فلماذا نقول: إنه تاب وأناب؟.

يرى شيخ الإسلام ابن تيمية أن مجرد السب في حد ذاته؛ كُفْر، وهو سبب قائم بذاته، وينكر على من يشترط الاستحلال، وناقشه في ذلك بوجه....." ثم ذكر الوجه الرابع، ثم قال: "والشاهد أنه اعتبر من ادعى أن سبه كان غيظاً؛ كافراً، ولو كان يعتقد تحريم ذلك، والغیظ هو الغضب، بل أشده، فلو رأيتم حذف قولكم: "كغضب شديد...." إلخ؛ فهو أمر مناسب، وأبعد عن إثارة أناس يستغلون الفرص على أمثالكم وإخوانكم من أهل السنة، فيقيمون الدنيا ويقعدونها." ١.هـ.

والجواب من وجوه -إن شاء الله تعالى:-

١ - أن الغضب الشديد عذر لمن يتكلم بكلمة الكفر، لأن الغضب إذا اشتد بصاحبه، ووصل به إلى درجة الإغلاق؛ فإنه يتكلم بما لا يقصد الكلام به، والشريعة تؤاخذ الناس بمقاصدهم، أعني قصدهم الفعل، لا الكفر، فإن من قصد سب الله سبحانه وتعالى، أو سب رسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فإنه يكفر، وإن قال: أنا لا أقصد حكم الكفر، لأن من قصد فعل الكفر؛ يكفر، وإن لم يقصد الكفر، وما يترتب على فعله من أحكام ومسببات؛ فليس ذلك إليه، إنما هذا إلى الشارع، فَصَدَهُ المَكْلَفُ أو لم يقصده، والعبرة بقصده السبب اختياراً في حال عقله وتكليفه، فإذا قصده؛ رتب الشارع عليه حكمه، جدَّ به أو هزل، قاله الإمام ابن القيم في "الزاد" (٢٠٤/٥) في سياق الكلام على الطلاق، ولو أننا لا نكفِّر إلا من قصد أن يكفر؛ لما كفرنا أكثر اليهود والنصارى وغيرهم، وهذا باطل، لا يخفى بطلانه.

وقد صرح بأن الغضب الشديد عذر، بعض أهل العلم:

فقد قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- في "إعلام الموقعين" (٤/٥٠):

(فصل) طلاق الغضبان، المخرج الثاني: أن يطلق أو يحلف في حال غضب شديد، قد حال بينه وبين كمال قصده وتصوره، فهذا لا يقع طلاقه ولا عتقه ولا وقفه، ولو بدرت منه كلمة الكفر في هذا الحال؛ لم يكفر، وهذا نوع من الغلق والإغلاق، الذي منع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقوع الطلاق والعتق فيه.....هـ.

فهذا نص صريح من هذا الإمام، بأن الغضب الشديد، الذي يصل بصاحبه إلى درجة الغلق، أنه يكون عذراً له، فلماذا أنكر ذلك الشيخ علي؟ وهل أنا مسبوق بقول بعض أهل العلم، أم أنا مخترع لهذا الأمر؟!!

وقال - أيضاً - في "مدارج السالكين" (١/٢٠٩): وفي الحديث من قواعد العلم: أن اللفظ الذي يجري على لسان العبد خطأً من فرح شديد، أو غيظ شديد، ونحوه؛ لا يؤاخذ به، ولهذا لم يكن هذا كافراً بقوله: "أنت عبدي، وأنا ربك"، ومعلوم أن تأثير الغضب في عدم القصد يصل إلى هذه الحال، أو أعظم منها، فلا ينبغي مؤاخذة الغضبان بما صدر منه في حال شدة غضبه من نحو هذا الكلام، ولا يقع طلاقه بذلك ولا رده.

قال: " وقد نص الإمام أحمد على تفسير الإغلاق في قوله صلى الله عليه وآله وسلم: " لا طلاق في إغلاق" بأنه الغضب، وفسره به غير واحد من الأئمة، وفسروه بالإكراه والجنون، قال شيخنا: وهو يعم هذا كله، وهو من الغلق، لانغلاق قصد المتكلم عليه، فكأنه لم يفتح قلبه لمعنى ما قال"هـ. وانظر معنى هذا في "الزاد" (٥/٢١٥، ٢٠٥-٢٠٤) وقد ذكر ابن القيم الأشياء التي لا يؤاخذ الله بها عبده بالتكلم في حال منها، لعدم قصده وعقد قلبه الذي يؤاخذ به، وذكر من ذلك الغضب، انظر "إعلام الموقعين" (٣/١٠٦)، وقد شدد الإمام ابن القيم، وحذر من إهمال قصد المتكلم، فقال: "فإياك أن تهمل قصد المتكلم ونيته وعرفه؛ فتجني عليه وعلى الشريعة، وتنسب إليها ما هي بريئة منه.... ففقيه النفس يقول: ما أردت؟ ونصف الفقيه يقول: ما قلت؟.....هـ. من "إعلام الموقعين" (٣/٦٩) .

٢ - قول الشيخ - أصلحه الله - -: " في الغاضب نظر، إذ كيف لا يجد من يسبه في حال غضبه، إلا الله أو رسوله صلى الله عليه وآله وسلم؟"

قلت: ما سبق من كلام علمي لابن القيم -رحمه الله- يرد هذا الكلام العاطفي، فإن الذي وصل به الغضب إلى الإغلاق، لم يقصد سب الله سبحانه وتعالى، ولا سب رسوله صلى الله عليه وآله وسلم أصلاً،

والشريعة تنظر للمقاصد، والله أعلم.

٣ - قول الشيخ - أصلحه الله - : " فإذا كان فعله وقوله غير ذنب؛ فلماذا نقول: إنه تاب وأتاب؟ ". قلت: المقصود أن يُعرف من حال الرجل أنه إذا ذُكِرَ بما قال في ربه سبحانه وتعالى ونبيه صلى الله عليه وآله وسلم حال غضبه، فإنه يشعر بالندم والأسف، ومن كان ذا إيمان قوي؛ فلأن يحجر من السماء أحب إليه من أن يصدر منه هذا الكلام، فليس ذكر التوبة هنا على أنها شرط في إعداره، إنما ذلك للإشارة إلى حال الرجل الصادق، الذي يبادر بالتوبة والإنابة فيما يظنه خطأ، وإن لم يكن عليه في ذلك عقوبة شرعية.

٤ - ما نقله الشيخ - أصلحه الله - عن شيخ الإسلام -رحمة الله عليه -حول كفر من سب الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، وإن لم يستحل؛ كلام صحيح، لكن ليس له صلة بموضع النزاع، فإن الساب القاصد للسب؛ يكفر، استحل، أو لم يستحل، فإننا لا نشترط الاستحلال، إلا فيما هو دون الشرك، أما الفعل أو الترك إذا كان كفراً مجرداً؛ فإن صاحبه يكفر، استحل أو لم يستحل، بعد النظر في الشروط والموانع.

فلا حاجة إلى ما نُقل عن شيخ الإسلام، في تكفير الساب، وإن لم يستحل؛ فإن ذلك موضع وفاق، إلا أنه بعيد عن موضع النزاع، ولا دلالة فيه للشيخ على قوله فتأمل .

٥ - تفسير الشيخ الغيظ بالغضب الشديد، هو أحد الأقوال في تفسير "الغيظ"، بل ساقه صاحب اللسان (٤٥٠/٧) بصيغة التمريض، ولو نظرنا في قول شيخ الإسلام -رحمه الله- الذي نقله الشيخ ربيع؛ لوجدناه بعيداً عن الشاهد، وذلك: أن شيخ الإسلام قال من باب الإلزام لمن لا يكفر هذا الساب إلا بالاستحلال "..... فيجب ألا يُكفّر - أي الساب - لاسيما إذا قال: أنا أعتقد أن هذا حرام، وإنما أقول غيظاً وسفهاً أو عبثاً أو لعباً....." فقوله: "غيظاً" أي إغضباً وإغاظاً لفلان، ففي "اللسان": (7/450) "وغيظت فلاناً، أغيظته غيظاً.....". ومعنى هذا أن الرجل يقصد السب، بدون شدة غضب تعتربه، وإنما أراد بذلك إغاظه غيره، فإن اعتذر بأنني أعتقد أن السب حرام، لكنني أردت أن أغضب فلاناً، فهذا ليس بعذر، فأين في هذا أن الساب كان في غضب شديد، حتى إنه لا يقصد ما يخرج منه، ومع ذلك فلم يعذره شيخ الإسلام؟

فإن قيل: الغيظ الغضب، ويكون معنى الكلام: أن الساب يقول: أنا أعتقد أن هذا حرام، وإنما أقول هذا وأنا في حالة غضب شديد، لا أقصد ما أتكلم به، أو في حالة السفه، أو العبث، أو اللعب، قلت: السياق يأبي تفسير الغيظ -هنا- بهذا المعنى، فإن حال صاحبه غير حال من قرن معه في السياق، ولا علاقة بينه وبين السفه العابث اللاعب، كما هو ظاهر، والله أعلم.

ولو سلمنا بأن كلمة: "غيظاً" تحتل هذا وذاك، فكيف نترك الصريح من كلام ابن القيم - رحمه الله - بل وهو ينقل عن شيخه شيخ الإسلام رحمه الله - أن الإغلاق يشمل الغضب والجنون والإكراه، وكل ما يكون سبباً في عدم القصد، كما مر في "مدارج السالكين" (٢٠٩/١)؟

٦ - الغضب درجات، وحكمي في الكتاب بإعذار الغاضب؛ مرادي منه الغضب الذي يصل إلى الإغلاق، وقد عبّر الإمام ابن القيم مرة بقوله: "الغضب الشديد"، ومرة بقوله: "الغضب" ومع ذلك فالمقصود حالة الإغلاق، كما فسّر كلامه - رحمه الله - به في غير موضع.

٧ - ومع هذا كله - أي مع أن الدليل يشهد لي لا عليّ - فإني حذف كلمة "الغضب الشديد" وأخذت بكلام الشيخ - أصلحه الله - وإن لم يكن قوله ملزماً، كما في الفقرة رقم ٢٨ وانظر الكتاب بجميع طبعاته، فهل بعد هذا كله أكون معانداً، متعالماً، قليل العزم، غير متواضع؟!!!

الحق يقال: إن من وفقه الله سبحانه وتعالى للإنصاف، فقد وفق لخير عظيم، ومن حرم الرفق؛ فقد حرم على نفسه الخير، والله المستعان.

● [ ١٥ ] قال الشيخ - أصلحه الله - في ص ٦ 4: "ص ٣٢ س ٢ من أسفل، قلت: "وأصحاب البدع المكفرة، فليسوا من هذه الفرق"

ثم قال في الحاشية برقم ٧: "كلامه هكذا بدون احتراز، وقد استفاد مني هذه الملاحظة، فأضاف قوله: "الذين حكم عليهم أهل العلم بأنهم كفار كذلك، على تفاصيل معروفة عند أهل العلم" قال: "ولا أدري هل هذا مما اقتنع به، أو لا؟". أ.هـ.

والجواب من وجوه - بمشيئة الله تعالى: -

1 - عبارتي في الكتاب في الفقرة ٦٨ - قبل الإضافة: - "..... وهذه الفرق الهالكة؛ فرق مسلمة، وأمرهم إلى الله، وأما المشركون وأصحاب البدع المكفرة؛ فليسوا من هذه الفرق". أ.هـ.

٢ - أن العلماء يطلقون أحكام العموم، وأما عند تنزيلها على المعين؛ فلا بد من استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، فلا يلزم من قولي: "البدع المكفرة" أنني أكفر كل من قال بها، قبل استيفاء الشروط، وانتفاء

الموانع، كيف وقد صرحت بهذه القاعدة - أعني قاعدة استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع - في الفقرة ( ٧٢ ، ١١٥ ) من كتابي "السراج الوهاج"، فهل بعد هذا يقول الشيخ - سلمه الله -: "كلامه هكذا بدون

احتراز؟" وقد صرح شيخ الإسلام بأن العلماء يطلقون التكفير والتفسيق ونحو ذلك، ويعنون به العموم لا المعين، انظر "مجموع الفتاوى" (٢٨/٥٠١-٥٠٠) وقد سبق بحث موسع في ذلك، عند الجواب على

انتقاد الشيخ كلامي فيمن سب معظم الصحابة، بما يقتضي تفسيقهم، فارجع إليه - إن شئت - وفي

"الصارم المسلول" (١٠٣٠/٣) قال شيخ الإسلام في الكلام على السب الذي يُتدَيّن به، فقال: "فأما السب الذي يتدين به؛ كالتثليث، ودعوى صاحبة الولد؛ فحكمه حكم أنواع الكفر، وكذلك المقالات المكفرة، مثل مقالة الجهمية والقدرية، وغيرهم من صنوف البدع" ١.٥. هـ. فيها هو أطلق أنها مقالات مكفرة، لكن عند الحكم على المعين يذكر استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، انظر "الرد على البكري" (١ / ٣٨٣ - ٣٨٤) و "مجموع الفتاوى" (٣ / ٢٢٩) فلا يلزم كلما ذكر المرء المقالات المكفرة -على وجه العموم- أن يُتبع ذلك بذكر الشروط والموانع، إنما يحتاج لذلك من يتكلم في المعين، والله أعلم. وفي "مجموع الفتاوى" (٤٩٨/١٢) صرح شيخ الإسلام بأنه يجب القول بإطلاق التكفير العام، بخلاف المعين، فارجع إليه، وانظر ما قاله الشيخ حافظ حكيمي في "معارج القبول" (٥٠٣/٢) وما بعدها، والله أعلم.

٣ - الشيخ - أصلحه الله - كلامه هنا في المعين، فقد قال: "لا تنس أن أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والأشاعرة والصوفية؛ عندهم بدع مكفرة، مثل تعطيل الصفات، والقول بإنكار القدر، والقول بخلق القرآن، وأنواع من الشريكيات يقعون فيها، ولكننا لا نكفرهم، إلا بعد إقامة الحجة عليهم، فيوضح هذا، كما قرره أئمة الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وقبلهما الشافعي" ١.٥. هـ. فهذا يدل على أن الشيخ يعني بكلامه المعين، وعبارتي في الأصل قصدت بها الحكم العام، فلا تعارض بين القولين، كما لا يخفى.

فتكفير الجهمية مشهور بين السلف والأئمة، لكن ما كُفر العلماء أحداً من أعيانهم إلا بعد استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، ولم يمنع ذلك المثات من العلماء أن يصرحوا بكفر الجهمية، أي من قامت عليه الحجة، وأصر على قوله، انظر كلام شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (٣٤٨-٣٤٩/٢٣) . وكذلك ما سبقت الإشارة إليه عن شيخ الإسلام من إطلاقه تكفير الروافض، ويقصد بذلك العموم، وأما المعين فلا بد من مراعاة شروط قاعدة التكفير، انظر "مجموع الفتاوى" (٥٠١/٢٨-٥٠٠)، وفي "مجموع الفتاوى" (٣٥١/٣-٣٥٠) ذكر شيخ الإسلام أن ابن المبارك عدّ أصول البدع، وأنها أربعة: الروافض والخوارج والقدرية والمرجئة، فليل لابن المبارك: والجهمية؟ فأجاب بأن أولئك ليسوا من أمة محمد..... قال شيخ الإسلام: وهذا الذي قاله، اتبعه عليه طائفة من العلماء من أصحاب أحمد وغيرهم، قالوا: إن الجهمية كفر، فلا يدخلون في الاثنتين والسبعين فرقة، كما لا يدخل فيهم المنافقون، الذين يبتغون الكفر، ويظهرون الإسلام، وهم الزنادقة..... ١.٥. هـ. هذا مع تصريح شيخ الإسلام بعدم تكفير أعيان الجهمية إلا بشروط، فلماذا لم يعترض شيخ الإسلام على ابن المبارك، كما اعترض الشيخ - هداه الله - على اطلاقي

بقولي: "وأصحاب البدع المكفرة"! ولم يتهم شيخ الإسلام ابن تيمية ابن المبارك بأنه يطلق الكلام على عواهنه بدون احتراز!

٤ - ومن إطلاق العموم، دون الاحتراز بالشروط والموانع؛ ما جاء في " فتاوى اللجنة الدائمة" جمع الدويش، ط/ المعارف (١٥٧/٢): "..... أما من أخرجته بدعته عن الإسلام، فإنه من أمة الدعوة، لا الإجابة، فيُخلد في النار.....". ا.هـ، ومع ذلك فهم لا يكفرون المعين إلا بعد البلاغ، كما سبق عنهم في الجواب على الانتقاد التاسع.

٥ - الشيخ - أصلحه الله- يحيلني إلى ما قرره الإمام ابن تيمية وابن القيم، وقد ذكرت عن شيخ الإسلام أكثر من موضع، يصرح فيه بإطلاق التكفير على من أتى مكفراً، أو بدعة مكفّرة، مع تفرقة بين النوع والعين، وهذا موجود أيضاً من كلام تلميذه، فصنيعهما حجة لي لا عليّ.

٦ - ومع هذا كله، ومع علمي بأن عبارتي الأولى لا غبار عليها، وكلام العلماء وقواعد السلف التي تفرق بين النوع والعين؛ تشهد لصنيعي، ومع أن المشايخ الآخرين لم يعترضوا على ذلك، عندما اطلعوا على كتابي؛ مع هذا كله فقد عدلت العبارة، كما أقر بذلك الشيخ نفسه، وتعديلي إنما هو لدفع أي تعلق - وإن لم يكن له وجه وجيه- وهذا موضع قناعة ورضاً مني، أما أن هذا التعديل لازم لي؛ فلا، وأقول ذلك بملء فمي!! لأنني سرت على طريق العلماء ابن تيمية وغيره، ولذلك فالعلماء الذين اطلعوا على كتابي، لم يجدوا بأساً بعبارتي، فأقروها، ثم جاء الشيخ ربيع - هداه الله- في " انتقاده" هذا شامتاً معيّراً، فالله المستعان. (تنبيهه): سيأتي - إن شاء الله تعالى- في الانتقاد الذي رقمه الشيخ برقم ٢٢ كما في "انتقاده" ص ١٠ إلزام مهم للشيخ، فارجع إليه.

● [16] طلب الشيخ - أصلحه الله- مني أن أحذف فقرة حول تكفير تارك العمل الظاهر، كما في "انتقاده" ص ٦ برقم ٥، فلم أر في حذفها كلها فائدة، فعدلتُ بعض العبارة، كما في الفقرة ٦٨ من المطبوع، وتكلمت على مسائل الإيمان من الفقرة ٦٧-٧٤ فبمجموع ذلك يتضح موقفني وأنه موافق لكلام أهل السنة في مسائل الإيمان - والله الحمد-

● [ ١٧ ] كذلك ذكر الشيخ - هداه الله- في ص ٦ انتقاداً برقم ٦، وعزاه للفقرة ٧٦ في الأصل، وقال في حاشية ٨ ص ٧ من "انتقاده": "هذه الفقرة في الأصل ص ٣٦، الفقرة ٧٦ قال فيها أبو الحسن: "وأعتقد أن المسلم يُوالى ويُعادى، ويُحَبُّ ويُبغض، ويُوصل ويُهجر، على حسب ما فيه من خير وشر، وسنة وبدعة، وعلى حسب حرصه على الخير، وتحريمه له، أو اتباعه لهواه، وظلمه لأهل الحق، مع مراعاة المفاصد والمصالح". ا.هـ.

قلت: اعترض الشيخ على هذه الفقرة، واحتج بأن جماعة من أهل العلم قد نقلوا اتفاق الصحابة فمن بعدهم على معاداة أهل البدع، وهجرهم، والتحذير منهم، وذكر أن أهل الباطل اتخذوا منهج الموازنات من مثل هذا الكلام، وحاربوا به منهج السلف، وأن الإمام أحمد قال في يزيد: "لا نسبه ولا نجه"، وأن الذهبي قال فيه وفي أمثاله: "ونحن نبغضهم في الله، ولا نلعنهم، وأمرهم إلى الله".<sup>١.١.هـ</sup> ملخصاً.... إلى أن قال الشيخ -سلمه الله- في الحاشية ٩ ص ٧: "وكلامهم يستفاد منه الإجماع أو شبهه مما ينسب إلى أئمة السلف وخيارهم -رضي الله عنهم- فأين ما يدعيه أبو الحسن من اتفاق أهل السنة على ما يدعيه؟".<sup>١.١.هـ</sup> والجواب من وجوه -إن شاء الله تعالى:-

١ - الكلام الذي نقله الشيخ ربيع - أصلحه الله - كلام صحيح، لكن له موضع معين، وليس على إطلاقه، فإن السلف أخذوا الحديث وغيره عن أهل البدع -وإن تركوا في الغالب حديث الدعاة- ولا شك أن هذا يخص هذا العموم، فأين الهجر والتحذير وإعلان المعاداة، فيمن يذهب إلى الشيخ المبتدع فيأخذ عنه العلم؟، والسلف جاهدوا وراء أئمة الجور من المبتدعة والعصاة، فأين الهجر، وأين التشريد بالمبتدعة هنا؟ وهذا أيضاً يخص هذا العموم، فمن ادعى أن هذا الإجماع في جميع الأزمنة والأمكنة والحالات والأشخاص، فقد فتح على نفسه باب الانتقاد والتعقب، وقال عن السلف خلاف ما هو مشهور عنهم، كيف والسلف قد فرقوا بين الداعية وغير الداعية، فرخصوا في غير الداعية أن يُسلم عليه، وأن يزار -على تفاصيل مشهورة- كما في "سؤالات أبي داود لأحمد" ص ٢٧٦، وفرقوا بين ما يؤول فيه الهجر والمعاداة إلى مفسدة أكبر، فيدارى المبتدع في هذه الحالة، وبين ما لا يجر مفسدة، فيهجر -ولا كرامة- كما ذكر هذا التفصيل شيخ الإسلام عن أهل السنة، مع القدرية في البصرة، وأهل السنة مع الشيعة في الكوفة، ومع الجهمية بخراسان، وعلى كل حال، فسأنتقل كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- وغيره، ليعلم الشيخ وغيره، هل أنا الذي ادعيت اتفاق أهل السنة، أم أنني ناقل عن عالم شهدت له الأمة بالاستقراء، والمعرفة الواسعة بمواضع الإجماع والنزاع؟

وهذه عدة مواضع من كلامه - رحمه الله - :

أ- جاء في "مجموع الفتاوى" ( ٢٨ / ٢٠٩ - ٢١٠ ) : "وإذا اجتمع في الرجل الواحد خير وشر، وفجور وطاعة، ومعصية، وسنة وبدعة: استحق من الموالاتة والثواب بقدر ما فيه من الخير، واستحق من المعاداة والعقاب، بحسب ما فيه من الشر، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة، فيجتمع له من هذا وهذا، كاللص الفقير، تقطع يده لسرقته، ويُعطى من بيت المال، ما يكفيه لحاجته، هذا هو الأصل الذي اتفق عليه أهل السنة والجماعة، وخالفهم الخوارج والمعتزلة ومن

وافقهم عليه، فلم يجعلوا الناس إلا مستحقاً للثواب فقط، وإلا مستحقاً للعقاب فقط، وأهل السنة يقولون: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم منها بشفاعة من يأذن له في الشفاعة بفضل رحمته.... اهـ.

فقد تكلم شيخ الإسلام على معاملة المسلم الفاجر في الدنيا والآخرة، فذكر الموالاتة والمعاداة، والمدح والذم، وهذا في الدنيا، وذكر العقاب والثواب، وهذا في الدنيا والآخرة، بخلاف من خصص هذا الكلام وما كان في معناه بأحكام الآخرة فقط مثل الشيخ ربيع، ويدلك على هذا العموم؛ أن شيخ الإسلام ذكر ما سبق نقله عنه، بعد قوله: وليعلم أن المؤمن تجب موالاته، وإن ظلمك، واعتدى عليك، والكافر تجب معاداته، وإن أعطاك، وأحسن إليك، فإن الله سبحانه بعث الرسل، وأنزل الكتب، ليكون الدين كله لله، فيكون الحب لأوليائه، والبغض لأعدائه، والإكرام لأوليائه، والإهانة لأعدائه، والثواب لأوليائه، والعقاب لأعدائه،.... ثم ذكر الأصل السابق، وذكر أنه متفق عليه بين أهل السنة، خلافاً لأهل البدعة، فهل يقال: إن هذا الكلام خاص بأحكام الآخرة، مع هذا الوضوح؟

ب- وقال في ( ٢٨ / ٢٢٨ - ٢٢٩ ) : فأما الحمد والذم، والحب والبغض، والموالاتة والمعاداة، فإنما تكون بالأشياء التي أنزل الله بها سلطانه، وسلطانه كتابه، فمن كان مؤمناً؛ وجبت موالاته، من أي صنف كان، ومن كان كافراً؛ وجبت معاداته، من أي صنف كان... إلى أن قال: " ومن كان فيه إيمان، وفيه فجور، أُعطي من الموالاتة بحسب إيمانه، ومن البغض بحسب فجوره، ولا يخرج من الإيمان بالكلية، بمجرد الذنوب والمعاصي، كما يقوله الخوارج والمعتزلة، ولا يُجعل الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون بمنزلة الفساق في الإيمان، والدين، والحب والبغض، والموالاتة والمعاداة... اهـ. فهل هذا الكلام خاص فقط بأحكام الآخرة؟

ج- وفي ( ١١ / ١٦ - ١٥ ) قال رحمه الله: " ثم الناس في الحب والبغض، والموالاتة والمعاداة؛ هم أيضاً مجتهدون، يصيرون تارة، ويخطئون تارة، وكثير من الناس إذا علم من الرجل ما يحبه؛ أحب الرجل مطلقاً، وأعرض عن سيئاته، قلت: وهذا حال أهل الإفراط والتفريط، كما نراه في زماننا! قال : وإذا علم منه ما يبغضه؛ أبغضه مطلقاً، وأعرض عن حسناته،.... إلى أن قال: وهذا من أقوال أهل البدع والخوارج والمعتزلة والمرجئة قال: وأهل السنة والجماعة، يقولون ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، وهو أن المؤمن يستحق وعد الله وفضله: الثواب على حسناته، ويستحق العقاب على سيئاته، فإن الشخص الواحد يجتمع فيه ما يثاب عليه، وما يُعاقب عليه، وما يُحمد عليه، وما يُذم عليه، ويجب منه، وما يبغض منه، فهذا وهذا" اهـ. فجعل هذا الإطلاق في أحكام الدنيا والآخرة من قول أهل البدع، فتأمل هذا



الموضع الصريح في بطلان قول من حصر كلامه على أحكام الآخرة!! فهل أهل الجنة إذا دخلوها في الآخرة، هم الذين يُبغضون بغضاً مطلقاً، ويُعرضون عن حسنات من أبغضوه؟ أم أن هذا يكون في الدنيا قبل الآخرة؟!!!

د- وفي (٩٥/٣٥-٩٤) قال -رحمه الله-: "والواجب على كل مسلم أن يكون حبه وبغضه، وموالاته ومعاداته، تابعاً لأمر الله ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم، فيحب ما أحب الله ورسوله، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله، ويوالي من يوالي الله ورسوله، ويعادي من يعادي الله ورسوله، ومن كان فيه ما يوالي عليه من حسنات، وما يُعادي عليه من سيئات؛ عومل بموجب ذلك، كفساق أهل الملة، إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاتة والمعاداتة، والحب والبغض، بحسب ما فيهم من البر والفجور، قال تعالى: (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، بخلاف الخوارج والمعتزلة، وبخلاف المرجئة والجهمية، فإن أولئك يميلون إلى جانب، وهؤلاء يميلون إلى جانب، وأهل السنة والجماعة وسط....ا.هـ. وهذا الميل إلى أحد الجانبين إنما يكون في الدنيا قبل الآخرة، فتأمل -أيها القاريء- ولا تكن من الغافلين.

هـ- وفي "منهاج السنة" (٤/٥٤٤-٥٤٣) ذكر -رحمه الله- أن من أولياء الله من يجتهد فيخطيء، ثم قال: "ومثل هذا إذا وقع يصير فتنة لطائفتين: طائفة تعظمه، فتريد تصويب ذلك الفعل، واتباعه عليه، وطائفة تدمه، فتجعل ذلك قادحاً في ولايته وتقواه.... والخوارج والروافض وغيرهم دخل عليهم الداخل من هذا، ومن سلك طريق الاعتدال؛ عظم من يستحق التعظيم، وأحبه ووالاه، وأعطى الحق حقه، فيعظم الحق، ويرحم الخلق، ويعلم أن الرجل الواحد تكون له حسنات وسيئات، فيُحمد ويُذم، ويُثاب ويُعاقب، ويُحب من وجهه، ويُبغض من وجهه، هذا هو مذهب أهل السنة والجماعة، خلافاً للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم، وقد بسط هذا في موضعه" اهـ. وهذا الكلام لا يشك فيه أحد أن المراد به الإنكار على أهل الإفراط والتفريط في هذا الأمر في الدنيا والآخرة.

و- وقال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- في "شرح الواسطية" (٢/٦٤٧ ط/ مكتبة طبرية: "فإذا قلنا: إنه لا يخرج من الإيمان؛ فهل نحبه على سبيل الإطلاق، أو نكرهه على سبيل الإطلاق؟ نقول: لا هذا ولا هذا، نحبه بما معه من الإيمان، ونكرهه بما معه من المعاصي اهـ. وهذا في الدنيا قبل الآخرة.

ز- وفي "مجلة البحوث الإسلامية" (٢٥/١٢٧-١٢٦) نُقل كلامٌ لفضيلة الشيخ الفوزان -حفظه الله- في كتابه "الولاء والبراء في الإسلام" وذكر فيه أحوال الناس في ذلك، فمنهم من يُحبُّ محبة خالصة، لا معاداة معها، وهم المؤمنون الخُلص، ومنهم من يُبغض ويعادي بغضاً ومعاداةً خالصين، لا محبة ولا موالاتة معهما،

وهم الكفار الخُلص، من الكفار والمشركين والمنافقين والمرتدين والملحدين، على اختلاف أجناسهم، والقسم الثالث قال: " من يُحب من وجهه، ويُبغض من وجهه، فيجتمع فيه المحبة والعداوة، وهم عصاة المؤمنين، يُحبون لما فيهم من الإيمان، ويُبغضون لما فيهم من المعصية، التي هي دون الكفر والشرك، ومحبتهم تقتضي مناصحتهم، والإنكار عليهم، فلا يجوز السكوت على معاصيهم، بل يُنكر عليهم، ويؤمرون بالمعروف، ويُنهون عن المنكر، وتقام عليهم الحدود والتعزيرات، حتى يكفوا عن معاصيهم، ويتوبوا من سيئاتهم، لكن لا يُبغضون بغضاً خالصاً، ويُتبرأ منهم، كما تقوله الخوارج في مرتكب الكبيرة، التي هي دون الشرك، ولا يُحبون ولا يُوالون حباً وموالة خالصين، كما تقوله المرجئة، بل يُعتدل في شأنهم على ما ذكرناه، كما هو مذهب أهل السنة والجماعة اهـ. وهذا ظاهر في المعاملة الدنيوية، ولا شك أن أهل البدع -الذين لم يبلغوا الكفر ببدعتهم- داخلون في هذا القسم الثالث، وإلا فحتاج إلى قسم رابع، ولم يذكره الشيخ -حفظه الله- ومن أهل البدع من يقال فيهم: فساق التأويل، وتأمل قوله -حفظه الله-:

"ومحبتهم تقتضي مناصحتهم....." إلخ، فإن هذا حق، فلا يلزم من محبتهم السكوت عن باطلهم، وينبغي تأمل قوله -سلمه الله-: "تقتضي" فليس معناه: أن محبتهم تعني مناصحتهم، ففرق بين "تقتضي" و"تعني" أقول هذا، حتى لا يعتدي بعض الناس على هذا النص، ويضع كلام الشيخ في موضع آخر، تمشية لمذهبه، واستدلالاً عليه بكلام العلماء، والواقع أن بينهما بوناً شاسعاً، والله أعلم.

(تنبيه): هذا الأمر الذي سبق تقريره عن جماعة من أهل العلم، هو واقعنا جميعاً -حتى من يخالف نظرياً في ذلك- فما منا أحد إلا وله أقارب مفرطين في بعض الأمور، ومحسنون في البعض الآخر، فنحب منهم ما أحسنوا فيه، ونعينهم على ذلك، ونبغض منهم ما فرطوا فيه، وننصحهم بترك ذلك، فهل يجوز لنا أن نتعامل بهذا العدل مع أقاربنا -لمجرد القرابة- ونمنعه غيرهم، وربما كانوا أفضل من بعض قرابته؟!!

٢ - الوجه الثاني من وجوه الرد على الشيخ في هذا الانتقاد: كون المخالفين يستدلون بمثل هذا الكلام على قاعدة "الموازات" السقيمة الباطلة، ويضعون كلام أهل العلم في غير موضعه، فلا يعني هذا أننا نقول في كلام العلماء الذي جعلوه أصلاً من أصول أهل السنة؛ إنه كلام باطل، مخالف لمنهج السلف، أو أنه يفتح الباب لأهل البدع، فيستدلون به على باطلهم، بل يجب أن نرد على المخالفين، ونبين لهم القيود والضوابط التي تستعمل معها هذه القاعدة، وتلك القاعدة، فلا يكون استدلال مبطل على باطله بشيء من القرآن والسنة وكلام السلف، ووضعها في غير موضعه، مسوّغاً لنا أن نرد الحق، بل نرد على المخالف، وندافع عن الحق، والكلام على الموازات سيأتي -إن شاء الله تعالى- بشيء من البسط، فيُرجع إليه في موضعه - إن شاء الله تعالى.-

٣ - استدلال الشيخ بكلام الإمام أحمد في يزيد، عندما قال: "لا نسبه، ولا نجبه" ليس دليلاً له من كل وجه، فإن سلمنا جدلاً بأن للشيخ دليلاً في قول أحمد: "ولا نجبه" -مع أنه ليس بصريح في البغض- فالدليل عليه أيضاً في قول أحمد: "لا نسبه" فالشيخ يوجب السب والتحذير والتشريد بأهل البدع- وهذا حق، لكن له ضوابط لا بد منها، وليس على إطلاقه- والمراد هنا أن نبين أن كلام الإمام أحمد ليس دليلاً للشيخ - هداه الله- فتأمل، وبنحو ذلك قُلْ في كلام الذهبي -رحمه الله- الذي نقله الشيخ ووضعه في غير موضعه !!!

وهناك جواب آخر على الشيخ في استدلاله بكلام أحمد، وهو: ما معنى قول أحمد في يزيد: "لا نجبه"؟ وقد بين لنا شيخ الإسلام معنى هذه الكلمة -بمخلاف ما يفهم الشيخ ربيع منها- فقال كما في "مجموع الفتاوى" (٤/٤٧٥): ولقد كان المقتصدون من أئمة السلف، يقولون في يزيد وأمثاله: إنا لا نسبهم، ولا نجبهم، أي لا نجب ما صدر منهم من ظلم، والشخص الواحد يجتمع فيه حسنات وسيئات، وطاعات ومعاصي، وبرٌّ وفجور وشر، فيثبته الله على حسناته، ويعاقبه على سيئاته -إن شاء- أو يغفر له، ويجب ما فعله من الخير، ويبغض ما فعله من الشر اه. فظهر أنهم لا يحبون ظلمه، لا أنهم لا يحبونه فيما أصاب فيه، وجرى به خير للإسلام وأهله، فتأمل هذا الفارق.

٤ - قول الشيخ معتزلاً لمن قال بهذا الأصل كما في ص ٧: "وإن كان الذي قتلته، قد قاله بعض الأئمة الذين نجبهم ونجلهم، ولكن كلُّ يؤخذ من قوله ويرد، لا سيما إذا خالف من ذكرهم البغوي وغيره." اه. قلت: ليس هناك مخالفة، - كما ظهر لك أيها القاريء الكريم-، لكن الشيخ - هداه الله - لم يضع كلام السلف في موضعه، وأطلق الكلام، وقد سبق في الوجه الأول بيان مخصصات لهذا العموم، ولا ثمرة من جواب الشيخ في مثل هذا الموضوع بقوله: "إنما أخذوا عن المبتدعة الحديث، لمصلحة السنة، وأطاعوا ولاة الأمور، لمصلحة الجماعة"، لأننا نقول: هذه الاعتذارات هي تسليم منك بتخصيص عموم الإجماع المنقول عن السلف، وهذا هو المقصود، وكذلك هناك مواضع أخرى نصر السلف فيها بعض أهل البدع، أو مدحوهم، أو ذكروا فيها محاسنهم، وكل موضع من هذه المواضع له أمثلة كثيرة من كلامهم - كما سيأتي إن شاء الله تعالى - ولا شك أن كل موضع من هذه المواضع له مسوغ أو أكثر عند السلف بتحصيل مصلحة شرعية، وإلا فالأصل هجر أهل البدع، والتحذير منهم، لكن الخروج عن هذا الأصل لمصلحة شرعية - على منهج السلف - لا يُسمى أخذاً بمنهج الموازنات المشثوم، الذي يعمل سياجاً منيعاً، وحصناً حصيناً حول البدعة وأهلها، فمن أراد التحذير منهم - بوجد صحيح - قيل له: اعدل، واذكر حسناتهم!! هذا إطلاق فاسد، وأمل كاسد، والله المستعان.

٥ - وأيضاً: هل يقول الشيخ -عافاه الله- : إن ابن تيمية أخطأ في نسبة هذا الأصل لمنهج السلف، وأنه ودعواه لم يخالف في ذلك إلا أهل البدع من الخوارج والمعتزلة والمرجئة؟ وابن تيمية ذاك الإمام المعروف بمعرفته المذاهب وأقوال الناس، حتى إنه ليعرف عن المذاهب المخالفة له، ما لا يعرفه المتخصصون من أهلها، والشيخ الفوزان -سلمه الله- جعل هذا أيضاً من أصول أهل السنة، وفضيلته معروف بالتحذير من أهل البدع فهل يقال: إنه متناقض؟ أم يُحمل كلامه هنا على حالة، وهناك على أخرى؟ وهذا هو الذي يقتضيه البحث العلمي.

ولو سلمنا أن ابن تيمية -رحمه الله- أخطأ في ذلك، فهل خطؤه هذا معناه التميميع للدعوة، والدفاع عن أهل البدع، والحرب ضد المنهج السلفي،..... إلى غير ذلك مما هو معروف من قاموس الشيخ - وأذنا به المقلدين؟!!

فإذا كان ابن تيمية كذلك: فلماذا يُجبه الشيخ ويحمله؟ فقد قال في ص ٧ من "الانتقاد": "وإن كان الذي قلته؛ قد قال به بعض الأئمة الذين نحبهم ونجلهم.".....أه، وإذا لم يكن كذلك: فلماذا لم يعذر الشيخ -وفقه الله- من خالفه، وهو متدرّج بهذه الأدلة، ومتجلبب بهذه الآثار السلفية؟

٦ - والذي يظهر لي: أن طريقة الشيخ -في هذا الموضوع- لما كانت مخالفة لمنهج السلف، الذي فيه تفاصيل كثيرة في معاملة أهل البدع، فإن الشيخ قد أطلق ولم يفصّل، وذلك بخلاف ما سبق وما سيأتي - إن شاء الله- عن السلف، فلما كان حال الشيخ كذلك؛ حمله ذلك على رد هذا الكلام للسلف -إن قدر على ذلك- أو الاعتذار لبعضهم -إن عجز عن رد القول، - ولو أدرك الشيخ طريقة السلف -في هذا الموضوع- إدراكاً صحيحاً؛ لما كان هناك إيراد ولا اعتراض، وفوق كل ذي علم عليم، والله تعالى أعلم.

٧ - ومع هذه الأدلة المذكورة: فقد حذفت هذه الفقرة بالكلية، ولم أدخلها في الكتاب المطبوع، بجميع طبعاته -حتى الآن- وحرصاً مني على جمع الكلمة، وحذني لكلام ما - وإن كان حقاً- لا يتعين علي ذكره، من أجل تأليف القلوب، لاسيما والدعوة قد كشر أعداؤها عن أنيابهم، من أجل هذا ونحوه حذفت هذه بالكلية، فهذا الحذف مما يُمدح عليه فاعله، لا مما يُذم عليه أو يُعَبَّرُ به، بخلاف ما يدعيه الشيخ من أنني أُجبرت على ذلك.... إلخ ما قال، ولذلك فبعد الأدلة السابقة على صحة هذه الفقرة، فسيرها القاريء الكريم -إن شاء الله تعالى- في الطبعة الرابعة للكتاب، وفاقاً لأهل السنة، وإعمالاً لأصل من أصولهم، وخلافاً للمرجئة والمعتزلة والخوارج ومن سلم سبيلهم، والشيخ -وإن كان عزيزاً علينا بقدر شرعي- فالحق أعز علينا منه، وما أظن عاقلين يختلفان في هذا، ودع عنك الغلاة المتيممين في حب الشيخ، فإن هؤلاء يضررون ولا ينفعون، ويمثلهم لا يفرح الصادقون .

ولقد ذُكر لبعض هؤلاء، أن فلاناً يقول: إن الشيخ ربيعاً يصيب ويخطيء، فسأل الرجل الغالي من نُسبت إليه هذه المقالة بشدة: هل قلت كذا وكذا؟ قال: نعم، إنه بشر يصيب ويخطيء، ويعلم ويجهل، فقال ذاك المحروم: هذه شنشنة عرفناها من الحزبيين!!، وآخر لما سمع من يقول: الحق أكبر من الشيخ ربيع، فقال مستنكراً ومكبراً: ما كنت أظنك يا فلان انتكست إلى هذا الحد!!! وآخر يقول: الشيخ ربيع معصوم في مسائل المنهج، وأنه أعلم من ابن باز والألباني وغيرهما بالمنهج، وآخر يقول: من حج أو اعتمر ولم يزر الشيخ ربيعاً؛ ففي سلفيته نظر، أو دخن، مع أن الحديث المروي في حقه صلى الله عليه وآله وسلم " من حج ولم يزرني ؛ فقد جفاني " منكر، فكيف يكون معناه مقبولاً في الشيخ ربيع؟ على كل حال: للغلاة في الشيخ - هداه الله - عجائب ومصائب، وبعضهم يظن أنه يحسن صنعاً، فإننا لله وإنا إليه راجعون، من كثرة الجهل، وقلة العلم بآثار الرسالة، وللأسف أن هذا الكلام ممن ينتسب لدعوة الاتباع، وهذا هو الجهل المركب، فترى الرجل جاهلاً، ويجهل أنه جاهل، بل يعتقد أنه عالم، وما أظن الشيخ ربيعاً يوافق على هذا الحال، ويرضى به، لكن الشيخ يحسن الظن بمن يدافع عنه، ولو كان بعيداً - في دفاعه - عن النهج السديد، والله المستعان.

٨ - لقد ذكر شيخنا مقبل -رحمة الله عليه - كلاماً يشير إلى معنى الفقرة التي اعترض عليها الشيخ ربيع - سلمه الله -، فقال شيخنا مقبل -رحمة الله عليه - في رسالة: "هذه دعوتنا وعقيدتنا" ط/دار الحديث بدماج ص ٢٠ في الفقرة ٢٧: "للحكومات نحبها بقدر ما فيها من الخير، ونبغضها لما فيها من الشر...." ١.٠هـ، فهل ستُنكر أيها الشيخ هذا أيضاً؟ وهل ستقول: "إن الشيخ مقبلاً بهذا قد طرّق لأهل البدع؟ وهل سيوافقك هؤلاء المقلدة على هذا القول؟ أسئلة يجيب عنها من أجاب، والله المستعان. وأحب أن أنبه على أن كثيراً من المسائل التي ينتقدها عليّ الشيخ ربيع -سلمه الله- قد تكلم فيها الشيخ مقبل -رحمه الله- بمثل أو بنحو كلامي، فاعلم أيها القاريء الكريم أن بين الرجلين فرقاً، وسترى هذا الفرق مبثوثاً على صفحات هذا الكتاب في مواضعه - إن شاء الله تعالى - ومن علم حجة علي من لم يعلم، فيا ليت قومي يعلمون.

٩ - بقي أمر في نهاية هذا الجواب:

وهو أن شيخ الإسلام ذكر أن المؤمن يجب ويغض على حسب ما فيه من خير وشر، وجعل هذا من أصول أهل السنة، ولم يخالفهم في ذلك إلا الخوارج والمعتزلة والمرجئة، فهل يدرك الشيخ - هداه الله ورده إلى الحق - أن المخالف لهذا، يكون مخالفاً لأهل السنة، موافقاً لأهل البدع؟ وهذا حكم شيخ الإسلام، ليس حكم أبي الحسن، وأذكر الشيخ - هداه الله - بما كان يدندن به في المجالس والكتب والأشرطة، ويشنع بأن

أبا الحسن مخالف لأهل السنة في مسألة حكم من فسَّق معظم الصحابة - وقد أجبت على ذلك بتوسع فيما مضى - وكان الشيخ يكثر من قوله: قد يكفر أبو الحسن، على قول ابن تيمية، وإن نجا من حكم ابن تيمية؛ فلا ينجو من حكم أهل الحديث في المعاند، فهل لي الآن أن أعاملك بالمثل أيها الشيخ الفاضل !! عندما تخالف في هذا الأصل الأصيل؛ أما أنا فلا أعاملك بما عاملتني به من التهور والبغي، و(كل في فلك يسبحون) و(قد علم كل أناس مشربهم) والحمد لله أولاً وآخراً.

● [١٨] قال الشيخ - هداه الله - في ص ٧:

٧ - " ص ٣٦ الفقرة ٧٩ قلت حفظكم الله: "ولا نكفر مسلماً بكبيرة ارتكبتها- ليست كفراً." - قال: أعتقد أنه لا داعي لهذا القيد "ليست كفراً" فحتى لو كانت مكفرة؛ فلا يكفر، إلا بعد إقامة الحجة، فالواقع في الكفر؛ لا يكفر رأساً، بل لا بد لتكفيره من توفر شروط التكفير، وانتفاء موانعه، فالإطلاق أفضل، وقد أطلق السلف، فلك فيهم أسوة." ١.هـ.

والجواب من وجوه - بمشيئة الله تعالى :-

١ - ليس هناك أي غبار على عبارتي، وتقييدي عدم التكفير بالكبيرة، إلا إذا كانت كفراً، هو الذي عليه العلماء، فإن المسلم لا يكفر بالكبيرة التي هي دون الكفر، إلا اذا استحلها، ولعلمي أن الكفر أو الشرك أكبر الكبائر، فاحترزت عند اطلاقي الكبيرة، شريطة أن لا تكون كفراً، وحاولت التخلص مما انتقده العلماء على الطحاوي - رحمه الله - في "عقيدته"، حيث قال: "ولا نكفر أحداً من أهل القبلة بذنب، ما لم يستحله...." فاعترض عليه بأن الكفر ذنب، ولا يُشترط الاستحلال في تكفير الواقع فيه، كما في "شرح الطحاوية" (٢/٤٣٤-٤٣٣) ط/ مؤسسة الرسالة، وأن صواب العبارة أن يقال: ولا نكفرهم بكل ذنب، كما تفعله الخوارج، وفرق بين النفي العام، ونفي العموم، والواجب إنما هو نفي العموم مناقضة لقول الخوارج، الذين يكفرون بكل ذنب. ١.هـ.

٢ - قد سبق - في أكثر من موضع - أن هناك فرقاً في التكفير بين النوع والعين، أو العموم والمعين، وما ذكرته إنما هو في مقام التقييد والعموم، وما يعترض به الشيخ - عافاه الله - إنما هو في مقام العين أو المعين أو الواحد، فلا تعارض، لاختلاف محل النزاع، فإن كلامي وكلامه لم يتواردا على محل واحد، كما هو ظاهر.

٣ - قوله " :فالإطلاق أفضل، وقد أطلق السلف، فلك فيهم أسوة." ١.هـ. أقول: هذا إطلاق غير فاضل، فهذا الطحاوي عندما أطلق، اعترض عليه، فقال شارح "الطحاوية" (٢/٤٣٣): ولهذا امتنع كثير من الأئمة عن إطلاق القول: بأننا لا نكفر أحداً بذنب.... ١.هـ.

٤ - الشيخ قد شنع عليّ كثيراً، بأنني أحمل الكلام المجمل لغير المعصوم على كلامه المفصل، أو المشتبه على المحكم !! وهذا مع كون مخالفاً للعقل والنقل والفترة ؛ فإني لو عاملته هنا بقاعدته هذه؛ لنسبت إليه خلاف قصده، وذلك أنه قال هنا : "فحتى لو كانت مكفّرة، فلا يكفر إلا بعد إقامة الحجة، فالواقع في الكفر، لا يكفر رأساً، بل لا بد من توفر شروط التكفير ".....إلخ.

فأقول له :وجاحد وجوب الصلاة والزكاة ..... وغير ذلك مما هو معلوم من الدين بالضرورة، هل أنت لا تكفّره إلا بعد إقامة الحجة عليه؟ فإن اطلاقك هنا يشمل جاحد المعلوم من الدين بالضرورة وجوبه، والمستحل حرمة المعلوم من الدين بالضرورة حرمة، وجميع أنواع الكفر!!!

فإن قال: نعم كلامي علموموه، قلت: هذا خلاف ما صرحت به في ص ٩ من " انتقادك" هذا، فقلت في سياق تكفير مفسّق معظم الصحابة، وبدون إقامة حجة، بل وشنعت عليّ عندما قلتُ بإقامة الحجة، فقلت: " فهذا من جنس من ينكر أمراً معلوماً من الدين بالضرورة، كوجوب الصلوات الخمس، أو وجوب الزكاة، أو الصوم، أو الحج، أو أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى آخر الضرورات ".....اهد. وأكدت ذلك في الحاشية برقم ١٠ ص ٧ من "انتقادك."

فكيف تقول هناك بتكفيره بدون إقامة الحجة، وها أنت تطلق في هذا الانتقاد عدم التكفير إلا بعد الحجة؟

وإن قلت: أنا أقول بكفر جاحد المعلوم من الدين بالضرورة، بدون قيام الحجة؛خالفت قولك هنا، فإنك أطلقت عدم التكفير، إلا بعد قيام الحجة!! والعدل في ذلك أن يقال: إن الشيخ يشترط قيام الحجة في غير المعلوم من الدين بالضرورة، فاستعمال قاعدة السلف في حمل المشتبه أو المجمل على المحكم أو المفصل، قد استفاد منها الشيخ ربيع - أصلحه الله- رغم كراهيته ذلك، وهذه القاعدة تدافع عنه ، وهو يسدُّ الأبواب الصحيحة على نفسه ، ثم يضطر إلى الخروج ، فلا يجد إلا الخروج بطريقة تضره ولا تنفعه !! وهذه القاعدة والكلام عليها، له موضع آخر، بعد فراغي من الجواب على هذه الانتقادات -إن شاء الله تعالى- وسأبين لك أخي القاريء الكريم، أننا لو لم نعامل الشيخ نفسه بهذه القاعدة؛ لقولناه قولاً لا شك عندنا أنه لا يذهب إليه، بل يتبرأ منه ومن أهله، لكن المنهج السلفي علمنا العدل مع المخالف، وأننا لا نعامل المخطيء بطريقة الخاطئة، فالعدل هو الشرع، والشرع هو العدل، كما مر بنا من كلام شيخ الإسلام -رحمة الله عليه.-

[19] قال الشيخ - هده الله تعالى - في ص ٧:

8 - ص ٣٧ الفقرة ٨٠ : " أيضاً لو حذف هذا القيد: -" ولم يشرك بالله شيئاً" فقد يقع في نوع من

الشرك، ولم تقم عليه الحجة، فيصلى عليه، وما أكثر هذا النوع، فمن وقع في الشرك، وعلمت بقيام الحجة عليه، فلا يجوز أن تصلي عليه، وعلى كلِّ فالإطلاق أسلم."

ثم ذكر الحاشية برقم ١٠ فقال: "أصل عبارته: وأرى الصلاة على من مات من أهل القبلة، ولم يشرك بالله عزوجل شيئاً" قال: "وأضيف الآن: كأن الرجل لا يرى العذر بالجهل في مثل هذه الأمور، وقد قرر الشافعي وابن تيمية وابن القيم وابن كثير وغيرهم من أئمة الإسلام، أنه لا بد من قيام الحجة على المكلف، وساقوا أدلتهم على ذلك، ثم هو يخالف فيما قامت فيه الحجة - فعلاً على المخالف، وهو المعلوم من الدين بالضرورة، كما سيأتي، ويشترط فيه قيام الحجة." ١.هـ.

والجواب من وجوه - بمشيئة الله عزوجل:-

١ - هذا القيد " ولم يشرك بالله شيئاً" قيد تفسيري توضيحي، لمعنى " أهل القبلة" والمنافقون وإن عُذوا من أهل القبلة - على كفرهم الباطن - كما في "شرح الطحاوية" (٤٣٣/٢) ط / مؤسسة الرسالة؛ إلا أنهم يعاملون في الظاهر معاملة أهل القبلة، وأهل القبلة عند الاطلاق، هم المسلمون، وانظر "شرح الواسطية" لشيخنا العثيمين - رحمه الله - (٦٤٥/٢)، فما هو وجه الاعتراض على هذا القيد؟

٢ - هذا الاعتراض بمعنى الاعتراض السابق، فكلامي عن العموم، والشيخ يتكلم عن المعين، فلا تعارض بين الكلامين.

٣ - وما ذكره الشيخ بقوله: "كأن الرجل لا يرى العذر بالجهل....." إلخ، قد سبق الجواب عليه مفصلاً، فلا حاجة للإعادة، وظهر هناك بجلاء، أن الشيخ - عافاه الله - خالف شيخ الإسلام وغيره في هذه المسألة، فأرجو أن يعيد النظر في ذلك، أما أنا فلأصل أنني أعذر من كان جاهلاً بجهله.

٤ - لعلماء الذين اطلعوا على كتابي، لم يروا بذلك بأساً، فعلى الأقل أيها الشيخ الفاضل !! أن تكون المسألة خلافية، بينك وبين العلماء الذين خالفوك في هذا، فلا حاجة لهذا التهويل كله.

٥ - ومع هذا كله، فقد حذف هذه الكلمة في الطبقات الثلاث، انظر الفقرة رقم 82 لتعلم ما هو السر في هذه الحملة العاتية، والعداوة الضارية؟ هل لها سبب علمي؟ هل وراءها غيرة لمنهج السلف؟ هل الدافع لها الذب عن حرمت هذا الدين، والنصح لعباد الله المؤمنين؟ أقول بعد هذا كله: حسبنا الله ونعم الوكيل، والحمد لله الذي جعل الحق في قلبي وقلب الكثير من طلاب العلم أكبر من الشيخ ربيع وغيره من الناس.

● [٢٠] قال الشيخ - هداه الله - في ص ٨:

٩ - " ص ٣٨ الفقرة ٨٣ لو احتججت بقوله تعالى: (إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) لكان أولى وأوضح." ١.هـ.



قلت: هذا في كلامي على أن المصر غير التائب لا يكفر بالكبيرة، وقد استدلت على ذلك بقوله تعالى: (وإن ربك لدو مغفرة للناس على ظلمهم) وأن التائب لا يسمى ظالماً، فالكلام في غير التائب، وهو المصر، وهذا قول الإمام أحمد، ومع هذا؛ فقد رأيت توجيه الشيخ -جزاه الله خيراً- وجيهاً، من باب ذكر الحجة التي ليس فيها غموض أو منازعة، فأخذت بقوله، وذكرت الآية، وزدت فأشرت إلى آية النور في حكم من قذف ولم يتب، كما في الفقرة ٨٧ في جميع الطبعات، لكن السؤال: لو لم آخذ بقول الشيخ هذا، هل يترتب على ذلك فساد معتقد، أو ضلال وانحراف عن منهج السلف؟ والعلماء الذين راجعوا الكتاب، لم يعترضوا على ذلك أيضاً، ولو سلمنا بأن هذا القول يترتب عليه فساد اعتقاد؛ فقد صححت العبارة، بما لا يخرج عن أقوال أهل السنة، بل زدت بعض الأدلة التي لم يذكرها الشيخ، فماذا بقي عليّ عند أهل الإنصاف، المجانبين للإجحاف؟!!!

• [ ٢١ ] وقال الشيخ - هداه الله - في ص ٨ :

"ص ٤١ الفقرة ٩٢ س ٢ منها، لو قلتم": للإمام المسلم في سلطانه، لا سيما إذا كانت له بيعة في أعناق أهل بلده على الكتاب والسنة؛ فجيد." ١.هـ.

والجواب : أني أتكلم في هذه الفقرة عن واقع المسلمين اليوم، المتمثل في تعدد الدول المسلمة، وأن كل أهل دولة يلزمهم السمع والطاعة لحاكمهم المسلم في حدود سلطانه، وإلا حصل فساد عظيم، والشيخ يقول : "الاسيما إذا كانت له بيعة في أعناق أهل بلده على الكتاب والسنة" فهذا ليس بلازم، والشيخ نفسه لا يراه لازماً، ويترتب على عدمه فساد معتقد، فإنه يقول: "لو قلتم.... فجيد" والذي يظهر أن الحاكم المسلم يُسمع ويطاع له في المعروف، سواء طلب البيعة، أو لم يطلبها، وسواء كانت صورة البيعة في هذا الزمان مغايرة للزمان السابق، أم لا، فالسمع والطاعة في المعروف للحاكم المسلم؛ أصل من أصول أهل السنة، وقد قنع العلماء بما ذكرت، فلم يعترضوا على ذلك عندما اطلعوا على الكتاب، وخشية أن يفهم أحد أن السمع والطاعة مقيّد بالبيعة، فيخرج على الإمام - وإن كان مسلماً - بحجة أنه ليس في عنقه بيعة؛ وخشية ألا يفهم أحد كلمة الشيخ: "الاسيما" فهماً صحيحاً؛ فلم أر مصلحة في ادخال هذه الإضافة من الشيخ -سلمه الله-، وذكرت الفقرة ٩٦ من المطبوع، فقلت: "ومع تفرق المسلمين، وكون كل دولة يحكمها إمام، فأرى أن يُسمع ويطاع -في المعروف- للإمام المسلم في سلطانه، ولا يجوز الخروج عليه، وأن يُتعاون معه في رد المظالم....." إلخ، فما وجه الاعتراض؟ وهل عبارتي أسلم في البعد عن الفهم الفاسد، أم عبارة الشيخ -سلمه الله-؟

• [ ٢٢ ] قال الشيخ - هداه الله - في ص ٨ :

١١ - "ص ٤٣ الفقرة ٩٧ س ٤ منها، قلت برك الله فيكم: "أما أنظمة الشرق والغرب، فلا أقر منها إلا ما وافق الكتاب والسنة، وما خالف الكتاب والسنة؛ فمردود" قال: "هذا حق، لكن الإشكال هنا: أن كثيراً لا يقبل ما وافق الكتاب والسنة، إلا لأنه جاء من الغرب، لا لأنه جاء به الكتاب والسنة، فلا بد من بيان ذلك بقيد، وهذا القيد: هو شريطة أن يكون عالماً بأن ذلك من كتاب الله، وأن يكون راضياً به، لأنه من عند الله." ١.هـ.

قلت: لم آخذ بما رآه الشيخ متحتماً عليّ هنا، بقوله "فلا بد من بيان ذلك بقيد" لأن كلامي في كتابي عن نفسي، لا عن غيري، فقولي: "أما أنظمة الشرق والغرب....." إلخ بيان لموقفي تجاه هذه الأنظمة، فلا أطلق القول بقبولها، أو ردها، وأما من كان من العلمانيين، الذين لا يرون صحة ما جاء في الكتاب والسنة، إلا إذا أقرته هذه الأنظمة؛ فهذا كفر في ذاته من صاحبه، وليس كلامي هنا عن هذا الصنف، حتى يلزمني أن أقول مشروطاً لصحة إسلامهم أو: "شريطة أن يكون عالماً بأن ذلك من كتاب الله، وأن يكون راضياً به، لأنه من عند الله" كما يقول الشيخ - أصلحه الله - فلو كنت بصدد الكلام على من يعمل بالكتاب والسنة، وأنه لا يلزم من ذلك إسلامه، لأنه يعمل بذلك، لا لأنه من عند الله، ولكن لأن أنظمة العالم أقرته، لو كنت بصدد هذا؛ للزمني هذا القيد، أما وأنا أتكلم عن موقفي تجاه هذه الأنظمة، وأنني لا أطلق قبولي أو ردي لها؛ فلا يلزمني ذلك، ولذلك فلم يعترض أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب على هذه الفقرة، مما يدل على أنهم كانوا أدري بمراد الكاتب من الشيخ - سلمه الله - والله أعلم.

● [ ٢٣ ] قال الشيخ - هداه الله - في ص ٨:

١٢ - "ص ٤٨ الفقرة ١١٠: وصفتم برك الله فيكم أبا بكر وعمر وعثمان - رضي الله عنهم - بصفة صفة فقط، ووصفتهم علياً - رضي الله عنه - بخمس صفات، فالأولى المساواة، أو الاقتصار في حق علي - رضي الله عنه - على واحدة، لئلا يفهم كلامك على غير وجهه." ١.هـ.

والجواب على هذا من وجوه - إن شاء الله تعالى :-

١ - أن القاري المنصف لو رجع إلى عبارتي في الأصل؛ لما وجد الأمر كما قال الشيخ، فهذا نص عبارتي في الأصل: "وأنزل الصحابة منازلهم، فأفضل هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، وهما وزيراه وضجيعاه في قبره، ثم ذو النورين عثمان، ثم ذو الفضل والتقوى، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وصهره، وأبو سبطيه علي بن أبي طالب - رضي الله عنهم جميعاً -".

فمن نظر في ذلك؛ علم أنني قلت في أبي بكر: الصديق، ووزير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم،

وضجيعه في قبره، وقلت في عمر: الفاروق، وأنه وزير رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وضجيعه في قبره، فهل هذه الصفات صفة واحدة، كما يقول الشيخ!!!؟

٢ - أن هناك من علماء السنة من صنع مثل ما أنكره الشيخ عليّ، فهذا ابن أبي داود يقول في "حائيته":

وقل إن خير الناس بعد محمد . . . وزيراه قِدماً ثم عثمان الارجح  
ورابعهم خير البرية بعدهم . . . علي حليف الخير بالخير مُنْجِحُ اهـ.

فذكر الثلاثة في بيت واحد، بصفة واحدة لكل منهم، وأما علي فخصه ببيت، ووصفة بثلاثة أوصاف، وهي قوله: "خير البرية بعدهم" وقوله: "حليف الخير" وقوله: "بالخير منجح" فهل يتهم الناظم لذلك بشيء من الرفض أو التشيع عند أهل العلم!!!؟

وقال السفاريني في "عقيدته" - مع شرح الشيخ محمد بن عبدالعزيز المانع - ط / أضواء السلف ص ٧٤ :

وليس في الأمة بالتحقيق . . . في الفضل والمعروف كـ "الصديق"

وبعده "الفاروق" من غير امترا . . . وبعده "عثمان" فاترك المرا

وبعده فالفضل حقيقاً فاسمع . . . نظامي هذا "للبطين الأنزع"

مجدل الأبطال ماضي العزم . . . مفرج الأوجال وافي الحزم

وافي الندى مُبدي الهدى مردى العدا . . . مجلي الصدى يا ويل من فيه اعتدى

فحبُّه كحبهم حتماً وجب . . . ومن تعدى أو قلّى فقد كذب اهـ .

فهذا السفاريني ذكر الثلاثة: أبا بكر وعمر وعثمان جميعاً - رضي الله عنهم - في بيتين فقط، ووصف كلاً

من الشيخين بوصف، ولم يصف عثمان بشيء، وأما في حق علي فقد أطنب في وصفه كما ترى، فهل

هناك أحد اتهم السفاريني بنزعة رافضية، كما يدندن حوله الشيخ - سلمه الله - مع بعض من يجالسه،

فيطعن في من طرف خفي بذلك؟!!!! وهل طعن الشارح ابن مانع في السفاريني لهذا؟ فيألى الله المشتكى.

٣ - كيف يفهم أحد أنني من هذه الأوصاف التي وصفت بها أمير المؤمنين علياً - رضي الله عنه - أنني

أفضله على الثلاثة الخلفاء - رضي الله عنهم - وها أنذا أصرح في الأصل والمطبوع في الفقرة رقم ١١٤

بقولي: "فأفضل هذه الأمة . . . أبو بكر . . . ثم عمر . . . ثم عثمان . . . ثم علي . . ." اهـ. فهل يقع

في نفس منصف شيء من الارتياب بعد هذا كله!!!؟

٤ - ولم يعترض على ذلك العلماء الذين اطلعوا على كتابي، سوى ما جاء عن الشيخ ربيع - هداه الله -

ولقد كان هذا هيناً، فإن اعتراض ذلك الوقت لم يكن مشدداً فيه، إلا أنه يرى سد الباب، أما اليوم فإنه

يذكر هذا لبعض جلسائه، من جملة ما يستدل به على طعن في عقيدتي تجاه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم -ورضي الله عنهم- ويترك الشيخ الأدلة الصريحة من كلامي تجاه الصحابة -رضي الله عنهم- وثنائي عليهم، وحيي لهم، وتضليلي لمن ينال منهم، بل وتكفيري أيضاً لمن يكفرهم أو يفسقهم جميعاً أو معظمهم، ويظن أنه قد وجد شيئاً من بغيته المريبة في هذه الفقرة، فيشنع به عليّ، فهل يقره على ذلك المنصفون؟

٥ - ومع هذا كله ؛ فقد حذف كثيراً من أوصاف علي -رضي الله عنه- فقلت في المطبوع من كتابي بطبعاته الثلاث، في الفقرة ١١٤ : "وأنزل الصحابة منازلهم، فأفضل هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: أبو بكر الصديق، ثم عمر الفاروق، وهما وزيراه في الدنيا، وجاراه في قبره، ثم ذو النورين عثمان بن عفان، ثم ذو الفضل والتقوى علي بن أبي طالب -رضي الله عنهم جميعاً-....."، فماذا بقي عليّ أيها الشيخ الفاضل؟ وماذا أفعل لك -من الحق- حتى تكف أذاك عن الأبرياء؟!

● [٢٤] الانتقاد رقم ١٣ الخاص بالكلام على من فسق معظم الصحابة في ص ٨-٩ من "الانتقاد"، قد سبق بتوسع في الجواب على الانتقاد رقم [٩] فارجع إليه.

● [٢٥] قال الشيخ -وفقه الله- في ص ٩ من "الانتقاد":

١٤ - "ص ٥٢ الفقرة ١٢٣ س ٣، لو رأيتم أن تضيفوا بعد قولكم: "ظاناً أن ذلك أرجى للقبول": أو "يتوسل، أو يستشفع، أو يتبرك به"، وبعد قولكم: "كمن يدعو الأموات من دون الله": أو "مع الله، أو يذبح لهم، أو ينذر لهم"، ونحو ذلك، فإن ذلك يفيد كثيراً من القراء الجهلة." اهـ.

قلت: انتقاد الشيخ على كلامي هنا في موضعين:

الأول: والجواب عليه من وجوه: عندما قلت في الأصل وفي المطبوع في الفقرة رقم ١٢٧: "وأعتقد أن زيارة القبور، منها ما هو شرعي، ومنها ما هو بدعي، ومنها ما هو شركي..... والبدعي منها: كمن يعبد الله عند قبر، ظاناً أن ذلك أرجى للقبول" فطلب الشيخ إضافة: "أو يتوسل، أو يستشفع، أو يتبرك به" فلم أدخل هذه الإضافة في كتابي، لأن التوسل منه الشرعي والبدعي والشركي، وإن كان الشرعي هنا ليس له مجال، إلا أن البدعي والشركي وجودهما محتمل عند القبر، فلو أطلقت كلمة التوسل هنا، أي في قسم الزيارة البدعية، لربما دخل التوسل الشركي أيضاً، فلا يليق ذلك، وفي الفقرة ١٣١ من كتابي المطبوع قسمت التوسل إلى ثلاثة أقسام، كما لخصته هنا، وأقر ذلك جميع العلماء، ومن جملتهم الشيخ ربيع نفسه فلم يعترض أحدهم على شيء من ذلك، فلا يليق هنا ادخال النوع البدعي والشركي في الزيارة البدعية فقط.

٢ - كذا لم آخذ بقول الشيخ في الاستشفاع، لأن ذلك شرك في قول كثير من العلماء، فلا يليق أيضاً

ادخاله في الزيارة البدعية فقط.

٣ - ولم آخذ بقوله في التبرك، لأن قولي " :ظاناً أن ذلك أرجى للقبول" هو من التبرك، والتبرك المطلق قد يصل بصاحبه أيضاً إلى الشرك، فلا حاجة للإطلاق في موضع التقييد بالبدعي.

٤ - أن الشيخ لم ير كلامه في هذا الموضوع وما بعده من باب الحتم، كما هو ظاهر من عبارته. الموضوع الثاني: "أني قلت في الفقرة نفسها: "والشركي: كمن يدعوها من دون الله عزوجل" فرأى الشيخ إضافة: "أو مع الله، أو يذبح لهم، أو ينذر لهم، ونحو ذلك". ١.١. هـ .  
والجواب من وجهين:

١ - أنني لم أحصر الشرك فيما ذكرت، وإنما ذكرت ذلك على سبيل المثال وقولي: "كمن يدعوها ...." إلخ، دليل واضح على ذلك، على أن كلمة "مع الله" -التي يطلب الشيخ إضافتها- قد تكون داخلة في كلمة "من دون الله" من وجه.

٢ - ومع هذا كله: فقد أخذت بنصيحة الشيخ -وإن لم تكن لازمة- فقلت كما في المطبوع، الفقرة ١٢٧: "كمن يدعو في زيارته الأموات من دون الله عزوجل، أو يدعوهم مع الله سبحانه وتعالى، أو يذبح لهم، أو ينذر لهم". ١.١. هـ. فتأمل أخي القارئ كيف أخذت عبارة الشيخ بحروفها، دون تغيير -مع عدم تحتم ذلك عليّ - ثم ها هو ينشر هذه الملاحظات -هذه الأيام- قاصداً ما قاله في مقدمة "انتقاده" ص ٥ بقوله: "فدفعني هذا الموقف المريب من أبي الحسن، إلى إبراز ملاحظاتي، إعانة له على التواضع، ومعرفة قدر نفسه". ١.١. هـ. وأنت أيها القارئ الكريم، قد وقفت على أجوبتي على كثير من هذه الملاحظات -وما بقي إن شاء الله لا يخرج عن ذلك- فهل عرفت أيها الشيخ الفاضل!! تواضعي للحق، وقبولي إياه، وإن لم يكن متحتماً؟ وهل عرفت أنني أعرف قدر نفسي، وأني بحسبي أن أكون عند نفسي طويل علم -إي والله الذي يعلم السر وأخفى- ؟ وأن لك أن تعرف أيها الشيخ الفاضل!! قدر نفسك وقدرك ملاحظاتك!! وها أنت تجيز لنفسك أن تتكلم بما شئت في مخالفك، بدون خطاب أو زمام، فتسفهه، وتعدده تافهاً ساقطاً، متعلماً، متطفلاً... إلى غير ذلك!! ولكن الأمر كما قال الله عزوجل: (لا تحسبوه شراً لكم، بل هو خير لكم) .

● [26] قال الشيخ - هداه الله- في ص ٩:

١٥ - " ص ٥٢ الفقرة ١٢٤ س ٢، قولكم: "فالمبالغة غير الشرعية" قال: ينبغي حذف هذا الوصف: "غير الشرعية" لأن المبالغة في حد ذاتها؛ غير شرعية، ويجسن أن تسوق هنا قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "لا تطروني، كما أطرت النصارى ابن مريم... الحديث". ١.١. هـ.

قلت: وقد عدلتُ ذلك في جميع الطبعات، كما في الفقرة ١٢٨ ، هذا مع لفت نظر الشيخ إلى أن المبالغة قد يؤمر بها شرعاً: كما قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للقيظ بن صبرة: "وبالغ في الاستنشاق، إلا أن تكون صائماً"، ولم أسق الحديث الذي ذكره الشيخ، لأن المقام مقام بيان قواعد مختصرة، وعند الشرح أذكر -إن شاء الله- هذا الحديث وغيره، ومع هذا؛ فكما لا يخفى أن هذا انتقاد في الأسلوب والشكل لا في لب عقيدة أو دعوة، والله أعلم.

● [27] قال الشيخ - هده الله - في ص ٩:

١٦ - " ص ٥٤ الفقرة ١٢٩ الظاهر أنه لم يثبت الدليل على مشروعية التبرك بليلة القدر، ولا بالمسجد الثلاثة، وإنما يُتحرى العبادة في ليلة القدر، وشد الرحال إلى المساجد الثلاثة للصلاة فيها، ولا يجوز التمسح بشيء من هذه المساجد، قال: قلت هذا خشية أن يُفهم من كلامك شيء من هذا، فالأولى حذف هذه الفقرة، أو توضيح المقصود من كلامك." ا.هـ.

والجواب:

أن عبارتي في الأصل: "ولا يكون التبرك إلا بما ثبت به الدليل، والله عزوجل يختص بعض الخلق، بأنواع من البركة، كليلة القدر، وماء زمزم، والمساجد الثلاثة....." ا.هـ.

ومعلوم أن التبرك: هو طلب البركة، وطلب البركة يكون في كل موضع بما يناسب المقام، فالتبرك بليلة القدر، ليس بالتمسح بها، ولا بالتمرغ في ترابها، فإن هذا لا يُعقل، إنما يكون ذلك -عند السني- بإحياء ليلة القدر، بالصلاة والتلاوة والذكر والدعاء والاعتكاف، وكذا التبرك بماء زمزم: بشربه، مع الدعاء الصالح، والتبرك بالمساجد الثلاثة، ليس بالتمسح بأركانها وجدرانها، إنما يكون ذلك بالصلاة فيها، ومع أن هذا الأمر واضح، إلا أنني رأيت لكلام الشيخ خطأً من الوجهة، في دفع ما قد يتعلق به مبطل، فقلت في المطبوع من كتابي في الفقرة ١٣٢ بعد ذكر الجملة السابقة: "فتحرى الصلاة في ليلة القدر، أو في هذه المساجد، كما جاء في الشرع" ا.هـ. فلا مجال للتعقب بعد ذلك، والله أعلم.

● [28] أورد الشيخ -هداه الله، في هذه الأيام- ذاك الانتقاد السابق في ص ٩ حاشية ١٢ من

"انتقاده" بقوله: "في هذه الفقرة أي: ١٣٣ من المطبوع و ١٢٩ من الأصل فقال: جاء بكلام منكر جداً، ألا وهو قوله بعد تحريم تقبيل حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم واستلامها، قال: "وإنما ذلك لبعض أركان بيت الله الحرام، فلا يُشبهه أي مسجد في الدنيا بالكعبة؛ لورود الدليل في الكعبة دون غيرها، وكذلك الطواف والصلاة والاجتماع للعبادات، ففي المساجد التي أذن الله أن ترفع، ويُذكر فيها اسمه، قاله شيخ الإسلام، وانظر ما سبق" قال الشيخ ربيع: وأنا أعتقد أنه لا يقصد هذا المعنى، ولكن ظاهر كلامه

يفيده، وما الذي يمنع بعض الناس الواقفين على كلامه بهذه الصورة؛ أن يعتقدوا ذلك، على كل حال؛ فالذي يفهم منهج السلف؛ لا يقع في مثل هذه الأمور." اهـ.

والجواب على الشيخ من وجوه - بمشيئة الله تعالى :-

١ - الشيخ ربيع نفسه ما تنبه لهذا الخطأ إلا الآن، فادرجه في الحاشية، وإلا فقد راجع الكتاب من قبل، وأرسل لي ملاحظاته التي اعتنى جداً بها - حسب قوله - وليس فيها هذا الاعتراض، فاحفظ هذا، فإنه مهم.

٢ - ومع ذلك فلما تنبّهت لهذا الخطأ دون تنبيه من الشيخ ربيع أو غيره - أصلحت هذا الخطأ في الطبعة الثالثة، كما في الفقرة ١٣٣ ص ٥٦، فقد قلت: "..... وإنما ذلك يكون لبعض أركان بيت الله الحرام، وكذا الطواف، فلا يشبهه أي مسجد أو بناء في الدنيا كلها بالكعبة، لورود الدليل بذلك في الكعبة دون غيرها، وأما الصلاة والاجتماع للعبادات؛ ففي المساجد التي أذن الله أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه، قاله بمعناه شيخ الإسلام - رحمه الله - وانظر ما سبق برقم 126 " اهـ.

٣ - الشيخ ربيع نفسه يشهد بأني لا أعتقد هذا المعنى، وهو جواز الطواف حول مساجد الدنيا كلها، كما يُطاف بالكعبة، فهذه شهادة حق منه، لو ثبت على ذلك!! فإن لم يثبت على ذلك، بل غمز ولم يغمز في آخر كلامه بقوله: "على كل حال: فالذي يفهم منهج السلف، لا يقع في مثل هذه الأمور" قلت: إن وقع فيها عمداً؛ فهو ضال مضل، لأنه أجاز الطواف حول جميع المساجد، وإنه بذلك أضل من القبورين، الذين لم يجيزوا الطواف إلا ببعض المساجد، التي فيها بعض المقبورين سواء كان ذلك حقيقة أو خيالاً، فلا يُكتفى في مثل هذا، أن يقال فيه - فقط -: "لا يفهم منهج السلف"!! وإن كان الذي وقع في ذلك؛ وقع عن خطأ، أو سهو، أو ركة في أسلوب عربي، أو تأخرت كلمة عن موضعها، بسبب الطابع، أو غيره، ففسد بذلك المعنى، - كما هو الحال هنا -، فلا يقال فيه: "لا يفهم منهج السلف"، كيف وقد صححت هذا بنفسه في الطبعة الثالثة قبل انتقاد الشيخ ربيع وغيره؟ فهذا خطأ لا يخفى على الصبيان، وأنا لا أشك أنني حررتَه - حين حررتَه - على الصواب، فلا أدري كيف حصل تقديم وتأخير في الكلام، فأحل بالمعنى أيما إخلال، ولذلك فقد بادرت وصححته في الطبعة الثالثة، عندما وقفت على ذلك، قبل انتقاد الشيخ وغيره، والفضل في ذلك لله وحده، فلماذا عاب الشيخ ربيع الطبعة التي تحمل الخطأ، ولم يمدح - في هذا الموضوع - الطبعة التي فيها الصواب؟ هل لأنه لم يقف عليها؟ قد يكون كذلك، فإذا كان كذلك، فلماذا يطعن في الكتاب، بجميع طبعاته الثلاث؟ ولماذا يحذر من الكتاب بجميع طبعاته الثلاث، وهو لم يطلع على الطبعتين الأخيرتين؟ ولماذا يوهم - في بعض المواضع - أن الكتاب قد طُبِعَ بعلاته، وأن فيه ما يضر بالمسلمين؟ هل يوافق المنصفون الشيخ ربيعاً على هذا الميل، وهذه المجانبة للعدل!! وإذا كان قد

وقف على الطبعة المصححة، وكنتم ذلك، ولم يذكره؛ فهذا أمر خطير، ونذير شر مبير، والله المستعان.  
● [٢٩] طلب الشيخ - هداه الله - أن أضيف بعد قولي: "... ونبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم يتبرك بعرقه وآثاره - حياً -" قوله: "وما يقوله بعض الناس من جواز التبرك بالصالحين وآثارهم وعرقهم وثيابهم؛ باطل ليس له دليل "..... إلخ ما قال .

ومع أن هذا لا يلزمي؛ فإن في هذا الكلام إضافة توضح أفعال بعض الجهلة، فعدم الكلام عنها؛ لا يضر بمعتقد ولا غيره، ومع هذا؛ فقد قلت في الفقرة 132 في جميع الطبعات: "... وأما أهل الباطل - في تبركهم بآثار الصالحين - فلهم في ذلك عجائب ومصائب". ١.هـ.

● [٣٠] قال الشيخ - هداه الله - في ص ١٠:

١٨ - "ص ٥٥ الفقرة ١٣٣ قلت: "وأرى أن الدعاء سبب عظيم في حصول المطلوب" أرى أن تضيفوا: "ما لم يكن إثماً أو قطيعة رحم." ١.هـ.

قلت: الدعاء عند الاطلاق يراد به ما وافق الشرع، لا ما خالفه، والله سبحانه وتعالى يقول: "ادعوني أستجب لكم" فلم يفهم أحد من ذلك أن الدعاء بالإثم أو قطيعة الرحم؛ داخل في ذلك، وكذلك قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "الدعاء هو العبادة" ولم يفصل صلى الله عليه وآله وسلم - في هذا الموضوع - في أنواع الدعاء، فلا غبار على إطلاق عبارتي، ومع ذلك؛ فقد قيدت عبارتي في الفقرة ١٣٥ فقلت: "وأرى أن الدعاء الشرعي سبب عظيم في حصول المطلوب.....". ١.هـ، فماذا بقي بعد ذلك؟!  
● [٣١] قال الشيخ - هداه الله - في ص ١٠:

١٩ - "ص ٥٥ الفقرة ١٣٣ إذا رأيتم أن تضيفوا: "بل هو كفر وإلحاد، وتكذيب بالبعث والجزاء والجنة والنار." ١.هـ.

والجواب: أن عبارتي الأولى في الأصل: "وأعتقد أن القول بتناسخ الأرواح؛ خرافة وضلالة، وفساد في العقيدة". ١.هـ وهذا كلام قد اطلع عليه العلماء، ولم يروا في هذا الإطلاق فساد معتقد، فجاء الشيخ ربيع - هداه الله - وطلب مني أن أصرح بنوع هذه الخرافة، وهذا الضلال والفساد، فصرح بأن هذا كفر..... إلخ، فأخذت بقوله، وأضفت ذلك بكامله في الفقرة ١٣٧ في جميع طبعات الكتاب، والشيخ - كعادته - يجب التشكيك في، فقال في حاشية 15 ص ١٠ من "الانتقاد": "وقد أضافها، لكن يأتي هنا إشكال، وهو قوله: "إنه غير مقتنع بملاحظاتي" فأريد أن أعرف: هل هو مقتنع بهذه الإضافة التي استفادها من ملاحظاتي، أو لا؟". ١.هـ.

فأقول: إني لم أطلق القول بأن جميع ملاحظاتي لم أقتنع بها، وأكثر ملاحظاتي من باب تميم المعاني، أو



شرح ما أُجمل من كلامي، أو إضافة قيد لدفع سوء الفهم - فقط - أو تصحيح خطأ، السبب فيه من قام بطبع الكتاب على الحاسب الآلي، ونحو ذلك، فمثل هذا أخذت فيه - غالباً - بملاحظاتك، والمنصفون إذا اطلعوا على جوابي عنها؛ يعلمون أنها غير ملزمة، لكني أحب أن يكون كتابي على أحسن هيئة، وهناك ملاحظات منكم في مسائل مهمة، ورأيت أنكم قد جانبتم الصواب فيها، وأن الحق معي؛ فلم آخذ بقولكم، كما هو الحال فيمن سب الصحابة، وفسّق معظمهم، أو كلهم، ونحو ذلك، فأنا لم أطلق القول بأني غير مقتنع بجميع الملاحظات، التي جاءتني من قبلكم، فإن قلت: بلى قد فلت ذلك!! قلت لكم: ففي أي مكان أو زمان أو حال أو مقال أطلقت هذا؟

وأكرر أنني - بحمد الله عزوجل، والشيخ لا يجهل هذا - لست ممن يُضغَط عليهم، ولا ممن يتبنون أقوالاً مجاملة للخلق، ولا ممن يأخذ كلام كل أحد، أو كلام أحد بعينه، بدون فهم أو تدبر، وأنا أحمد الله الذي أولاني هذه النعمة، ووفقي وهداني لمعرفة الحق من الباطل في كلام المتكلم، وهذا الأمر - في الحقيقة - هو الذي أشعل الفتنة عند الشيخ - هداه الله -، فدع عنك هذا أيها الشيخ الفاضل، وأرجو أن تترفع عن مثل هذه الهنات، التي لا تحمد عواقبها، والتي أقل أحوالها - على ما فيها من البلاء - أنها خوض في أمور غيبية، لا يعلمها إلا الله، وصدق الله سبحانه القائل حاكياً على عيسى عليه السلام: **(تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك إنك أنت علام الغيوب)** فيا أيها الشيخ، رحم الله امرأً عرف قدر نفسه، ونحن بشر، ومعرفة الضمائر - على حقيقتها - أمر اختص الله عزوجل به، فأسأل الله أن يصلح سريري، ويبارك في علانيتي، إنه جواد كريم، بر رحيم.

طلب الشيخ - هداني الله وإياه - في ص ١٠ أن أضيف كلمة: "وأعتقد أن السحر كفر" قال: وإن شئت سقت الأدلة على ذلك، وذلك بعد قولي: "وأعتقد أن في الدنيا سحراً وسحرة، وأن لذلك تأثيراً، ولا يكون إلا بإذن الله....." وذكر الشيخ في الحاشية برقم ١٧ ص ١٠ أنني لم أستفد من هذه الملاحظة في طبعات الكتاب الثلاث، وقال: "فلا أدري هل هو يرى كفر السحرة والكهان، أو لا؟ وهل حد الساحر القتل، أم لا؟ بل يكتفى في حقه شرعاً بمجرد الردع، الذي لا ندري ما هو." هـ.

قلت: الجواب على الشيخ - هداه الله - من وجوه - إن شاء الله تعالى: -

١ - لم أر إطلاق القول بأن السحر كفر، كما يريد مني الشيخ - عافاه الله - لأن السحر منه ما هو كفر، ومنه ما هو دون ذلك، وهذه عدة مواضع - دون محاولة الاستيعاب - تدل على ذلك:

أ- قال الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في "تفسيره" (٢٧٣/١) ط/ دار الراجعية: "وقد ذكر الوزير أبو المظفر

يحيى بن محمد بن هبيرة - رحمه الله - في كتابه: "الإشراف على مذهب الأشراف" باباً في السحر، فقال: أجمعوا على أن السحر له حقيقة، إلا أبا حنيفة، فإنه قال: لا حقيقة له عنده، واختلفوا فيمن يتعلم السحر، ويستعمله، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد: يكفر بذلك، ومن أصحاب أبي حنيفة من قال: إن تعلمه ليتقيه، أو يجتنبه؛ فلا يكفر، ومن تعلمه معتقداً جوازه، أو أنه ينفعه؛ كفر، وكذا من اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء؛ فهو كافر، وقال الشافعي - رحمه الله -: إذا تعلم السحر، قلنا له: صف لنا سحر، فإن وصف ما يوجب الكفر، مثل ما اعتقده أهل بابل، من التقرب إلى الكواكب، وأنها تفعل ما يُلتمس منها؛ فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر، فإن اعتقد إباحته؛ فهو كافر، ..... ١.١.هـ.

ب- وجاء في "فتح المجيد" ص ٢٧٧-٢٧٨ ط/ دار أولي النهى، بمراجعة وتصحيح وتعليق سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله عليه -: "واختلفوا: هل يكفر الساحر، أو لا؟ فذهب طائفة من السلف، إلى أنه يكفر، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد - رحمهم الله - قال لأصحابه: إلا أن يكون سحره بأدوية وتدخين، وسقي شيء يضر؛ فلا يكفر، وقال الشافعي: إذا تعلم السحر، قلنا له: صف لنا سحر....." وذكر ما سبق نقله من "تفسير ابن كثير"، وبهذا التفصيل قال الشنقيطي - رحمه الله - في "الأضواء" (٤/٤٥٦) فارجع إليه.

ج- وجاء في "شرح الواسطية" لفضيلة الشيخ العثيمين - رحمه الله - (٦/٢) ط/ دار العاصمة: "مسألة كفر الساحر: اختلف في هذا أهل العلم، فمنهم من قال: إنه يكفر، ومنهم من قال: إنه لا يكفر، ولكن هذا التقسيم السابق الذي ذكرناه، يتبين به حكم هذه المسألة، فمن كان سحره بواسطة الشياطين؛ فإنه يكفر، ومن كان سحره بالأدوية والعقاقير ونحوها؛ فلا يكفر؛ ولكن يعتبر عاصياً معتدياً، ..... ١.١.هـ.

وفي (٢٩/٢) قال - رحمه الله -: "وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر وفسق، فإن كان باستخدام الشياطين، وما أشبه ذلك؛ فهو كُفر، وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر، منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق، حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية" ١.١.هـ.

فهذا - وغيره - يدل على أن في حكم السحر تفصيلاً، فأرجو بهذا أن يراجع الشيخ ربيع - أصلحه الله - هذه المسألة بدقة، فإن في الإطلاق نظراً، والله أعلم.

2- الوجه الثاني من الرد على الشيخ - هداه الله -

لو سلمنا بأن حكم السحر الكفر بإطلاق، ولم أتعرض لشيء من هذا لا نفيًا ولا إثباتًا، فهل هذا يسوغ للشيخ التشكيك في عقيدتي، بقوله: "فلا أدري هل هو يرى كفر السحرة والكهان أو لا؟....."؟ والذي يعرف أسلوب الشيخ - ولا سيما في هذا المقام، وفي هذا الوقت بالذات - يعلم ما وراء هذه

العبارة!!!

٣ - وكذا الكلام في عقوبة الساحر، فلم أتعرض لتفصيل ذلك، بل ذكرت ردعهم عما هم فيه، من صرف الناس عن دين رب العالمين، ومعلوم أن الخلاف في تكفيرهم، له أثره في الحكم عليهم وفي عقوبتهم، فالشافعي لا يرى قتله، إلا إذا فعل في سحره ما يوجب الكفر، والكثير يرون قتله، وهل يقتل للسحر، أم لا؟ وهل يقتل إذا قتل بسحره فقط، أم لا؟ وهل يقتل كفراً، أو حداً، وهل يُقتل إذا تكرر منه ذلك أم لا؟ فهناك تفاصيل كثيرة للعلماء، فأعرضت عن ذكر ذلك في متن الكتاب، وعند شرحه؛ أتعرض لهذا كله - إن شاء الله تعالى - ولو سلمنا أني لم أقل بقتله - وقتله هو قول الكثير من أهل العلم - فهل هذا يضر بعقيدتي؟ وهل أنا منفرد بهذا القول، أم أني مسبوق إليه؟ كل هذه الاحتمالات والأعذار، ينغلق السبيل أمام المرء فيها؛ إذا لم يسلك سبيل الرفق والإنصاف، والله المستعان.

● [٣٣] طلب الشيخ - هداه الله - في ص ١٠ في "الانتقاد" برقم ٢١ أن أضيف كلمة: "وسلفنا الصالح" بعد قولي في علاج السحر بالأسباب الشرعية: "التي أباحها الله عزوجل، وجرى عليه عمل علمائنا". ا.هـ. ومع أن عبارتي لا غبار عليها؛ - فإن كلمة: "علمائنا" تشمل السلف منهم والخلف، فقد أضفت ما قاله الشيخ كما في الفقرة 140 من كتابي في جميع الطبقات، فكان ماذا!!؟

● [٣٤] قال الشيخ - هداه الله - في ص: 10

٢٢ - "ص ٥٨ الفقرة ١٤٦ س ٢ منها، لو أضفت بعد: "وغلاة الروافض" - أي كلمة - "وغلاة الصوفية، أهل الحلول ووحدة الوجود". ا.هـ. ثم ذكر الشيخ في الحاشية ١٨ ص ١٠ أنني قد استفدت من هذه الملاحظة، لكن - كعادته - شكك في إدخالي لهذا، هل هو عن قناعة، أم عن مجاملة له؟ والجواب من وجوه - إن شاء الله تعالى: -

١ - إن كلامي كان على أنواع البدع، وأن منها بدعاً غليظة مكفّرة، وقلت: "كقول غلاة الجهمية، وغلاة الروافض" فطلب الشيخ إضافة مني ما سبق، وليس ذلك بلازم أو متحتم، لأنني ذكرت ما ذكرت على سبيل المثال لا الحصر، كما هو واضح من قولي: "كقول..... إلخ، لكني أحب أن يكون الكتاب على أحسن هيئة، وأحب أن أسد الباب أمام الشيطان، الذي يجري من ابن آدم مجرى الدم، ولا أجعل له سبيلاً - من هذه الجهة - على الشيخ، فيفسر عدم ادخال ذلك، بأنني ما أريد إلا مخالفته، فمن هذه الجهة؛ أدخلت كلامه كما سبق - مقتنعاً به -، أما من جهة التحتم؛ فلا، وليأني الشيخ ربيع - هداه الله - بطالب علم، يقول: إن إضافته هذه متحتمة عليّ، وإلا دلّ ذلك على فساد عقيدتي أو دعوتي!!

٢ - العبارة في الكتاب المطبوع في الفقرة ١٥٠: ".... كقول غلاة الجهمية، وغلاة الروافض، وغلاة

التضوف، أهل الحلول، ووحدة الوجود....."ا.هـ، فماذا بقي بعد ذلك؟

٣ - الشيخ وقف على عبارتي هنا، ولم ينتقدها، كما انتقد قولي في الفقرة ٦٢ من المطبوع: "وأصحاب البدع المكفرة، فليسوا من هذه الفرق"، وانظر انتقاده هذا في ص ٦ برقم ٤ والحاشية ٧، وشتت عليّ هناك، بأن كلامي بدون احتراز، وأنه لا بد من استيفاء الشروط، وانتفاء الموانع، وهنا لم يذكر شيئاً من ذلك، مع أن الكلام هو هو، فهل يحمل سكوته المحتمل هنا، على ما صرح به هناك؟ فيكون من باب حمل الجمل أو المحتمل على المفصل أو الصريح؟ وهذا مما ينكره الشيخ، ويعدّه من قواعد أهل البدع!!! أو يقال: إن الشيخ تراجع عن شرطه هذا، وتشنيعه هناك؟ فانظر كيف أن قواعد السلف ينتفع بها الناس، حتى من أنكروها وحاربها، لأن أهل السنة يعاملون الناس بمنهجهم الرشيد، لا بكلام المخالف البعيد، والله أعلم. تنبيه: تشنيع الشيخ عليّ، كان في الانتقاد الذي ذكره في ص ٦ من "انتقاده" ورقم له برقم (٤)، فارجع إليه - إن شئت -.

● [35] قال الشيخ - هداه الله - في ص ١٠ :

٢٣ - "ص (٥٩) الفقرة (١٤٨) س (٥٦،٥) قولك عن المبتدع المهجور: "وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور" قال الشيخ: ينبغي توضيح هذه الأمور التي وقع بها الإنحراف"ا.هـ.

قلت: كلامي هناك حول اعتزال أهل البدع، وذكرت ما يجري من إسراف وغلو، أو تنطع من بعض الشباب في الهجر، وذكرت آخرين يقابلون هذا بتفريط، فقلت في الأصل قبل الطبع -وهي الذي عُرض على الشيخ هداه الله-: "وأرى أن بعض الناس -لجهلهم- قد ينزّل نصوص السلف في هجر أهل البدع، على من ليس كذلك -وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور- وهناك من يقابل ذلك بالمبالغة في مدح أهل البدع..... والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح، وأن يُعرف نوع الخلاف، ويُعامل صاحبه بما يستحق، ويكون ذلك بتجرد، مع علم وحلم"ا.هـ. وبعد هذا، فجوابي من وجوه -إن شاء الله تعالى:-

١ - أن ما طلبه الشيخ مني؛ ليس بوجيه؛ لأن شرح هذه الأمور يطول، وتوضيح الأمور التي بها يهجر المرء دون غيرها، لا يناسب المختصرات.

٢ - أن عبارتي في الأصل فيها قيود، تدل على أنني لم أترك الباب مفتوحاً، وهي:

أ- قولي: "وأرى أن بعض الناس -لجهلهم- قد ينزّل نصوص السلف في هجر أهل البدع، على من ليس كذلك -وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور- فقولي: "على من ليس كذلك" يدل بوضوح على أن المهجور -بظلم- قد عومل معاملة أشد مما يستحق، أما من كان يستحق الهجر وبشدة، فلا إنكار على

من فعله، بل قد يتعين ذلك، ويُتقرب إلى الله تعالى به، لكن إذا توفرت الضوابط لذلك.  
ب- وقولي: "والواجب أن يعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" قيد أيضاً، وهذا القيد الشرعي يكون بفهم السلف وأتباعهم، لا بفهم أهل الأهواء.

ج- وقولي: "وأن يُعرف نوع الخلاف" قيد آخر، فلو كنت ممن يطلق القول بالإنكار على من هجر المخالف مهما فعل؛ فما معنى هذه القيود؟!

د- وقولي: "ويعامل صاحبه - أي المخالف - بما يستحق....." إلخ، وهذا المستحق نعرفه بالكتاب والسنة، على فهم السلف الصالح.

ه- وقولي: "يكون ذلك بتجرد، مع علم وحلم"، فهل يقال بعد هذه القيود: "ينبغي توضيح هذه الأمور....." إلخ؟ إن توضيح ذلك، معناه ضرب الأمثلة، والمقام مقام تعييد وتمهيد.

٣ - العلماء الذين اطلعوا على هذه الفقرة، لم يروا بها بأساً.

٤ - ومع ذلك؛ فقد قلت في المطبوع - مضيفاً لدرء الشبهة - كما في الفقرة ١٥٢: "وأرى أن بعض الناس - لجهلهم - قد يُنزّل نصوص السلف في هجر أهل البدع، على من ليس كذلك، وإن كان عنده انحراف في أمر أو أمور، وقع مثلها من قبل، واحتملها سلفنا من أهلها، وهناك من يقابل هؤلاء بالمبالغة في مدح أهل البدع....." إلخ. هـ. فبينت أن بعض الخلف قد تنطعوا في موضع قد احتمله السلف!!

٥ - هناك أمر مهم يجب الاعتناء به، وهو أن الشيخ ربيعاً - وفقه الله للخير - لسان حاله ومقاله يقول: إن الشباب الذين عندهم - أي في نظري وفي نظر كثير من العقلاء - إسراف وتنطع في باب الهجر ونحو ذلك؛ هم القائمون حقاً بالمنهج السلفي عند الشيخ - هداة الله -، ومن يرد عليهم هذا الغلو، وينقض أدلتهم في هذا التنطع؛ يكون محارباً للسنة وأهلها، ومدافعاً عن أهل البدع، وعدواً للمنهج السلفي، وأخبت أهل الأرض، كما لا يخفى على العميان من كلام الشيخ ربيع - هداة الله - في هذا الباب، والكثير من أهل العلم المعاصرين، لا يوافقونه على هذا، فكم حذرّ شيخنا الألباني - رحمه الله - من المنتطعين باسم السلفية، وكم لشيخنا العثيمين - رحمة الله عليه - من كلام في هذا الباب، وكم كان شيخنا أبو عبد الرحمن الوادعي - رحمه الله - يصرح بدم هؤلاء الغلاة، وكذلك الكبار من طلاب العلم أيضاً يحدرون من هذا الصنف لأنهم يشعرون بإفساد هؤلاء للصف السلفي في كل مكان، وأنهم يفتحون على الدعوة أبواب الشقاق والجدل، ويسدون أبواب العلم والعمل، وأنهم يفسدون ولا يصلحون، وقد جعلوا جل همهم في تتبع زلات فلان، وإشاعتها في الناس، فإذا ظهر لهم أنهم قد أسقطوا فلانا، تلفتوا يمنة ويسرة: هل بقي أحد؟ هل بقي أحد؟ فإذا رأوا رجلاً عالماً عاملاً، أو طالباً مجاهداً؛ نظرو إليه: فإن وافقهم على طيشهم، وأطلق

لسانه في الناس بأسلوبهم، وإلا قالوا: فيه دخن، وعليه ملاحظات، ومميع، وحزبي متستر، أو حزبي مجاهر، أو يصرخ بالحزبية، أو يمكر بالدعوة السلفية، أو زنديق، أو صاحب دنيا، ثم تأتي على إثر ذلك الفتوى بهجره، وهجر من يناصره، أو يدافع عنه، ثم القول بأنه أخبث أهل الأرض، وأشر أهل البدع، وما يتخلل ذلك من تكفير وتبديع، واستحلال للأعراض، وربما استحلوا أكثر من ذلك، فإنا لله وإنا إليه راجعون، من هذه الرزية التي أصابت هذه الدعوة السلفية، كل هذا لا يراه الشيخ ربيع - هداة الله - مرضاً في الساحة، بل - وللأسف - هو الذي يحمي هؤلاء، ويدافع عنهم، وهو الذي علّمهم هذا الغلو والانحراف!! وبهذا الحال يعظم الرجل منهم في عينه، ولما أحس هؤلاء - الجهلة الغلاة - بذلك؛ سارعوا إلى التقرب من الشيخ بالخط الشديد على مخالفيهم - وإن كانوا من الأفاضل -، ولكن معاذ الله أن تُرضي الناس بسخط الله، وأن ندخل السرور على قلب الشيخ بكلمة - ليست حقاً - فتوبقنا في نار جهنم، أو نتجرع غصتها في الدنيا قبل الآخرة، ومن أحب شيئاً في غير الله عُذّب به، أو سُلط عليه، ثم أين نحن من قول الله عزوجل:

(الأخلاء يومئذ بعضهم لبعض عدو إلا المتقين) ومن قوله تعالى: (ويوم يعض الظالم على يديه يقول: يا ليتني اتخذت مع الرسول سبيلاً، يا ويلتى ليتني لم أتخذ فلاناً خليلاً لقد أضلني عن الذكر بعد إذ جاءني وكان الشيطان للإنسان خذولاً) ولا شك أن هذا حالنا إذا اجتمعنا على غير الحق - والعياذ بالله -.

فلما كان هذا الحال موجوداً؛ رأيت أن أحذر في كتابي: - "السراج الوهاج" - من طائفتي الإفراط والتفريط، وأعرض هذا على العلماء، ليكون هذا أوقع في نفس القاريء، لكن الشيخ لا يعجبه إلا أن أبالغ في ذم أهل التفريط، أما أهل الإفراط - الموجودون الآن ومنهم أتباعه ومقلدوه - فإيا ويل من تكلم فيهم، فإن الشيخ سيغار ويثار لهم، كما يثار الليث الحرب، ولكن نقول للجميع: اربّعوا على أنفسكم، فإنكم لن تحرقوا الأرض، ولن تبلغوا الجبال طولاً، واعلموا أننا واثقون بأن النصر مع الصبر، وأن الفرج مع الكرب، وأن مع العسر يسراً، وأن الحق لا يموت بالصياح والضجيج، فإنه كاللبن يخرج من بين فرث ودم، وما تزيدنا أعمالكم إلا بصيرة بالحق، ورجاؤنا في الله عزوجل، أن تفيئوا إلى الحق، وأن ينصر الله بالجميع دينه، إنه على كل شيء قدير.

● [36] قال الشيخ - أصلحه الله - في ص 10 :

٢٤ - "ص ٥٩ الفقرة نفسها، قولكم - بارك الله فيكم -:- "الواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" أقول: "أنتم لا تقولون بوجوب الموازنات، بل ترون ذلك بدعة، لكن قد يستغل كلامك هذا من يرى وجوب الموازنات المبتدعة" ا.هـ. ثم قال في الحاشية برقم ١٩ معلقاً على قوله: "أنتم لا تقولون بوجوب الموازنات": "أي كما يدعي، ولكنه بخلاف ذلك، وقد ظهر لي ولغيري ذلك منه ظهوراً جلياً لا يشك فيه

إلا من لا فهم له، ولا يدافع عنه إلا مكابر "ا.هـ.

قلت: والجواب على الشيخ - هداه الله - من عدة وجوه - إن شاء الله تعالى:-

١ - يجب قبل الخوض في مدح الموازنات أو ذمها، أن أسأل الشيخ: ما هو منهج الموازنات؟ وهل كل الموازنات مذمومة؟ فإن لم تكن كذلك، بل وفيها مذموم وممدوح؛ فهل من الممكن أن تضع لنا حداً فاصلاً -وتقييم الدليل على قولك- يوضح لنا هذه من تلك؟ وتحديد هذا بدقة، قبل الخوض في المسألة قبولاً ورداً؛ متعين، فإن الخوض في المسألة قبل ذلك؛ يورث الشقاق، ويزرع الأحقاد، ويعثر الجهود والأوقات، وربما كان الخلاف لفظياً، فهل عند الشيخ تعريف للمنهج المذموم للموازنات، إلا ما هو معروف -عندنا- وهو القول بوجوب أو تحتم ذكر حسنات المبتدع مطلقاً، وأنت لا تذكره بسيئة؛ إلا وذكرت معها ما عنده من الخير، وأن هذا مقتضى العدل والإنصاف -عند القائلين بذلك-؟! هذا الذي نعرف نكارتة، ونبطل إطلاقه، ونطلق بطلانه، وننقض أدلة أربابه، أما من يقول: بأن إطلاق الوجوب باطل، بل في بعض الحالات لا يجوز ذكر حسنة بعض أهل البدع، لأن ذلك يؤدي إلى إحسان الظن بهم، والاعتزاز بطريقتهم، ويؤول الأمر إلى اعتناق مذاهبهم؛ فكيف يُرمى هذا بمنهج الموازنات الباطل؟! ومع هذا فقد يذكر حسنات بعض أهل البدع لمصلحة شرعية، والشيخ نفسه -نظرياً في بعض الأحيان- لا يمنع من هذا، كما في بعض كتبه، فما وجه الإنكار إذا على من يقول بهذا كله؟! ومرجعه في تقدير المصلحة والمفسدة، وما يؤول إليه المدح أو القدح، كل ذلك باعتبار المنهج السلفي، لا على سبيل التلاعب والتشهي، علماً بأن هناك أدلة تدل على ذلك، فإذا استعملت الموازنات بهذه الضوابط الشرعية، وعلى طريقة السلف المرضية، فما هو وجه الطعن في سالك هذا المسلك؟ وهذا بعينه هو ما قررته في كتابي هذا: "السراج الوهاج" كما هو في الفقرة ١٩٧ في جميع الطبعات، والذي أقره بقية العلماء الذين اطلعوا على الكتاب.

٢ - أطلق الشيخ -هداه الله- في ص ١١ من "انتقاده" "أن قولي: "والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" أن هذا قول مني بوجوب الموازنة بين الحسنات والسيئات، في الكلام على أهل البدع، وأن أي كلام من كلامي بخلاف هذا، أو تقييده وضبطه، فإنما هو تمويه وتليبس.... إلخ. وعلى كل حال: فلا تستفزني -إن شاء الله تعالى- هذه التهاويل والافتراءات التي لهج بها هذا الرجل، كما أنها لا تهزني إلا بالحق، لكني سأنقل عدة مواضع من كلام أهل العلم، تدل على صحة قولي بإعطاء كل شيء حقه من المدح والقدح، وأما تفصيل الأمر، فأسأل الله أن ييسر لي وقتاً، وأن يقوي عزمي على كتابة كتاب مستقل في منهج أهل السنة في التعامل مع أهل البدع في هذا الباب، أبين فيه الفرق بين دعوة السلف وأتباعهم من علماء هذا العصر، وبين دعوة الشيخ ربيع -هدداه الله- في هذه الجزئية، كما سأبين

فيه -إن شاء الله تعالى- مواضع الإصابة عنده في ذلك، وإن شنع عليه بعض مخالفيه، فالحق أحق أن يتبع؛ وقبل ذلك أريد أن أوضح للقاريء الكريم، أن المراد بقولي: "والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" أي قدره الشرعي، فلا يزداد في أحدهما بدون حق، ولا يُذكر أحدهما إلا حيث يجيز لنا الشرع ذلك، على فهم السلف الصالح .

إذا علمت هذا وتدبرته؛ فهذه عدة أقوال للعلماء، فيها ذم من يغالي في القدح، ويهدر الحسنات، وفي بعضها ذكر بعض الحسنات لأهل البدع، وذلك لحاجة شرعية، وقد سبق ذكر بعض الآيات التي تأمر بقول الحق، وعدم الظلم ولو للكفار، واستعمال هذه النصوص له ضوابط، والإخلال بها يؤدي إلى فساد كبير، وتفصيل ذلك في موضعه -إن شاء الله تعالى:-

أ- جاء في "العلل ومعرفة الرجال لأحمد" رواية المروزي ص ٥٦ برقم ٧٩: وسألته عن إبراهيم بن المهاجر، فلين أمره، سمعته يقول: تكلم يحيى بن معين معي بحضرة عبد الرحمن بن مهدي، فقال يحيى: إبراهيم بن المهاجر، وذكر رجلاً آخر: ضعيفين مهينين، فحمل عليه عبد الرحمن حملاً شديداً، وجعل أبو عبد الله يعجب من هذا الكلام، ويقول: مهينين؟!..ه، فأنكر أحمد وابن مهدي تجاوز ابن معين هنا في القدح، والله أعلم.

ب- في "منهاج السنة النبوية" (١٥٨/٥-١٥٦) ذكر شيخ الإسلام الخوارج والروافض وغيرهما من أهل البدع، فذكر أن الخوارج كانوا عبداً متورعين، وأن الرافضة فيهم من هو متعبد متورع زاهد، لكن ليسوا في ذلك مثل غيرهم من أهل الأهواء، فالمعتزلة أعقل منهم، وأعلم وأذنين، والكذب والفجور فيهم أقل منه في الرافضة، والزيدية من الشيعة خير منهم، وأقرب إلى الصدق والعدل والعلم، وليس في أهل الأهواء أصدق ولا أعبد من الخوارج، ومع هذا، فأهل السنة يستعملون معهم العدل والإنصاف، ولا يظلمونهم، فإن الظلم حرام مطلقاً، كما تقدم، بل أهل السنة لكل طائفة من هؤلاء؛ خير من بعضهم لبعض، بل هم للرافضة خير وأعدل من بعض الرافضة لبعض، وهذا مما يعترفون هم به، ويقولون: أنتم تنصفوننا، ما لا ينصف بعضنا بعضاً، وهذا لأن الأصل الذي اشتركوا فيه أصل فاسد، مبني على جهل وظلم، ولا ريب أن المسلم العالم العادل، أعدل عليهم وعلى بعضهم من بعض....." وذكر شيخ الإسلام -رحمه الله- تكفير أهل البدع لأهل السنة، ثم قال: وأهل السنة يتبعون الحق من ربه، الذي جاء به الرسول، ولا يكفرون من خالفهم فيه، بل هم أعلم بالحق، وأرحم بالخلق.....ه.

ففي هذا الموضوع بين شيخ الإسلام بعض حسنات أهل البدع، وقارن بين بعض أهل الأهواء -وهذا أحد المواضع التي يُذكر فيها بعض حسنات المبتدعة- وذكر أن أهل السنة ينصفونهم، فيعطونهم حقهم الشرعي،



إن احتاجوا للمدح؛ مدحهم بقدر، وإن لم يحتاجوا لذلك، واحتاجوا للذم؛ ذمهم بإنصاف وعدل، لا بظلم وجهل، فما الفرق أيها الشيخ الفاضل!! بين هذا الكلام، وبين قولي: "الواجب إعطاء كل شيء قدره من المدح والقدح"؟ فكلمة: "الواجب" هي التي عبر عنها شيخ الإسلام بأن خلاف ما ذكر من المعاملة؛ ظلم وجهل، وقولي: "يُعطى قدره من المدح والقدح" هو الذي عبر عنه شيخ الإسلام بقوله: "العدل والإنصاف" فهل شيخ الإسلام ممن يقول -عندك- بوجود الموازنات!؟

ج- وهذا الحافظ الذهبي يذكر في "النبلاء" (٤٨١/١٧) يحيى بن عمار السجستاني، فيقول: "وكان متحرقاً على المبتدعة والجهمية، بحيث يؤول به ذلك إلى تجاوز طريقة السلف، وقد جعل الله لكل شيء قدراً، إلا أنه كان له جلاله عجيبة بهرة، وأتباع وأنصار". ١.هـ.

فمع غيرة يحيى بن عمار، وحسن قصده، لم يقبل الذهبي تجاوزه الحد، وهذا الذي عبرت عنه بإعطاء كل شيء قدره من المدح والقدح، وانظر موقف الذهبي من مبالغة ابن منده ضد أبي نعيم في (٤١/١٧) من "النبلاء".

د- وذكر شيخ الإسلام، كما في "مجموع الفتاوى" (٤٨٣/١٤-٤٨٢) بغى الفرق على بعضها البعض، إلى أن قال: .... وكما قد يبغى بعض المتسنة، إما على بعض، وإما على نوع من المبتدعة، بزيادة على ما أمر الله به، وهو الإسراف المذكور في قولهم: (ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا). ١.هـ. فتأمل هذا يا طالب العلم، واحمد الله على العافية.

ه- ولا يعني وجوب التحذير من البدعة وأهلها، أننا نتجاوز الحد معهم، فزيمهم بما ليس فيهم، بقصد تنفير الناس عنهم، أو غير ذلك -كما نراه من بعض الجهلة المنتسبين للسنة في هذه الأيام، ومنهم أذئاب الشيخ ربيع-، قال القراني في "الفروق" (٢٠٨/٤-٢٠٧) ط /عالم الكتب: "أرباب البدع والتصانيف المضلة، ينبغي أن يُشهر للناس فسادها وعيبتها، وأنهم على غير الصواب، لينحذرها الناس الضعفاء، فلا يقعوا فيها، ويُنقَر عن تلك المفاسد ما أمكن، بشرط أن لا يُتعدَّى فيها الصدق، ولا يُفترى على أهلها الفواحش ما لم يفعلوه، بل يُقتصر على ما فيهم من المنفرات خاصة، فلا يُقال على المبتدع: إنه يشرب الخمر، ولا أنه يزني، ولا غير ذلك، مما ليس فيه .....". ١.هـ.

هذا وقد سبق من كلام شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم شيء من ذلك، فارجع إليه في مقدمة هذا الكتاب.

هـ - وهذا شيخنا مقبل الوادعي -رحمه الله- يرفض ظلم السني لأهل البدع: ففي "غارة الأشرطة" (٢٦٣/١) تكلم الشيخ عن الشيعة وضلالهم، وأنهم ما عجزوا في الرد على أهل

السنة؛ إلا لاعتدال أهل السنة في الرد عليهم، ثم قال: فأنصح إخواني في الله، إذا خطبوا أو تكلموا؛ لا يجاوزون الحد....<sup>١.١.هـ</sup>.

وفي (1/286) حكم الشيخ -رحمه الله- عن كتاب الشيخ عبد الرحمن بن عبد الخالق: "الفكر الصوفي" فقال: "فهذا الكتاب لم يعجبني، لأنه ينقل من طبقات الصوفية، لحمد بن الحسين أبي عبد الرحمن السلمي، وهو متهم، فأقول: كيف يُلزم الصوفية بنقولات متهم؟"<sup>١.١.هـ</sup>. فانظر كيف يدفع الشيخ -رحمه الله- نسبة ما لا يصح عن الصوفية إليهم، وهم صوفية!! وانظر نحوه في "تحفة المجيب" للشيخ -رحمه الله ص ٩٣.

وفي "تحفة المجيب" ص ٣٩ قال في يوسف القرضاوي: "يوسف القرضاوي منذ عرفناه، وسمعنا به؛ وهو حزبي مبتدع، أما أنه عدو للسنة؛ فلا نستطيع أن نقول: إنه عدو للسنة، ولا نستطيع أن نقول: إنه من أبناء اليهود، فلا بد من العدالة، يقول الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: (ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى) ويقول: (وإذا قلتم فاعدلوا).....<sup>١.١.هـ</sup>. ثم حذر من كتبه وأشرطته.

فتأمل موقف الشيخ -رحمه الله- وقارن بينه وبين ما يقوله الشيخ ربيع بتهور وجرأة؛ تجرد الفارق بينهما في كثير من الأمور، وهذا لا يمنع من مدح الشيخ مقبل للشيخ ربيع في عدة مواضع، كما أنه لا يلزم من تفضيلي الشيخ مقبلاً على الشيخ ربيع؛ إقراضي كل ما يقول!! لكن ادعاء أن قواعد الشيخ ربيع هي قواعد الشيخ مقبل في الحكم على الرجال والطوائف -من جميع الجهات؛ ادعاء يرده الواقع، ومنشأه الجهل بكثير من كلام الشيخ مقبل -رحمه الله- أما من أخذ كلمة، وطار بها، فالحق أنه يظلم الشيخ مقبلاً -رحمة الله عليه- فلا ينبغي أن ينسب للشيخ -رحمه الله- إلا ما شهدت له أقواله إلا ما في كتبه المطبوعة، أو أشرطته المسموعة، أو نحو ذلك، وإن كان له كلام - في بعض المواضع - يوافق ما عليه الشيخ ربيع، لكن الحق أحق أن يُتبع، والمعصوم من عصمه الله عزوجل.

٣ - هذا، وهناك نصوص كثيرة عن الأئمة، فيها ذكر بعض حسنات المبتدع، ومدحه على ذلك، فمن ذلك:

أ- ما جاء في "بحر الدم فيمن تكلم فيه أحمد بمدح أو ذم" ص ٥٣ برقم ٢٨:  
إبراهيم بن طهمان الخراساني الهروي: قال الإمام أحمد: "كان مرجئاً، شديداً على الجهمية، وقال أبو زرعة: كنت عند أحمد بن حنبل، وذكّر إبراهيم بن طهمان -وكان متكئاً من علة- فجلس، وقال: لا ينبغي أن يُذكر الصالحون فيتكأ"<sup>١.١.هـ</sup>.

ففي هذا الموضوع ذكر أحمد أن ابن طهمان مرجيء، وأنه شديد على الجهمية، فذكره بما يُمدح به، وبما يُذم به، وكذا فقد أجله أحمد، وعدّه من الصالحين، وليس في هذا وجوب ذكر الحسنة للمبتدع مطلقاً، إنما فيه جواز ذكر ذلك - أحياناً - لحاجة شرعية، فمن أطلق الوجوب أو المنع، فقد جانب الصواب، وإلى الله المرجع والمآب، وانظر "النبلاء" (١٧٤/١٧) الكلام على الحاكم، وفيه: ثقة في الحديث، رافضي خبيث، وتعقب ذلك الذهبي - رحمه الله -.

ب- وفي "مجموع الفتاوى" (٣٤٨/٣) حَمَدَ شيخ الإسلام المبتدع الذي يرد بدعة كبيرة بدعة خفيفة، وباطلاً أكبر بباطل أخف منه، وذم المبتدع الذي في سبيل رده على غيره، يرد بعض الحق، وينصر بعض الباطل، وهذا موضع مما يجوز فيه ذكر حسنة المبتدع.

والمقام في هذا يطول، وذكر حسنات المبتدع عند السلف له عدة حالات، سأذكرها بشواهدنا - إن شاء الله تعالى - في كتاب مستقل بذلك.

إنما المقصود هنا الرد على من يظن - سواء بلسان الحال أو المقال - أن مجرد ذكر بعض حسنات المبتدع - ولو لحاجة شرعية - فإن ذلك يخالف منهج السلف، ويتحذلق بعضهم فيقول: هذه موازنة خفية، وترى آخر يقول: هذا تميم لمنهج السلف، وصدق الله القائل: (بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه) وصدق من قال: "من جهل شيئاً عاداه" فكم يهدم هؤلاء في منهج السلف - لجهلهم وسوء قصد بعضهم - بحجة الغيرة على منهج السلف، ولولا أن قيض الله رجالاً ينصرون دينه، ويدافعون عن منهج السلف، لكان حال هؤلاء مع المنهج السلفي، كحال الدُّبّة التي قتلت صاحبها، فصكت وجهه بحجر، عندما رأت الذبابة فوقه، حمية لصاحبها، ووفاءً لمعروفه نحوها!!

ولقد رأيت شيئاً عجباً عندما جالست بعض هؤلاء الشباب المتهورين، فإذا سمعوك تقول: الشيخ الفلاني، قالوا: كلمة "الشيخ" لا يجوز ذكرها في حق المبتدع!! مع أن شيخ الإسلام ابن تيمية وغيره - رحمهم الله - لهم في ذلك كلام لا يحصيه إلا الله تعالى، بل الشيخ ربيع - وهو القدوة عند هذا الصنف الغالي المسرف - ذكر بعض مخالفه في كتبه بهذا الوصف مرات كثيرة انظر كتابه "جماعة واحدة لا جماعات"!!!

ج- وهناك مواضع كثيرة للعلماء يردون فيها قول من رمى مبتدعاً أو منحرفاً، بمقالة أشد من مقالته، فلا يقبل ذلك منه أهل السنة، ويعطون لكل شيء قدره من المدح أو القدرح، انظر دفاع شيخ الإسلام عن ابن كلاب في "تاريخ الإسلام" للذهبي وفيات سنة (٢٤٠-٢٣١) ص (٤٢٩-٤٢٨)، وفي "مجموع الفتاوى" (٢١٨/٣) لم يستجز شيخ الإسلام أن ينسب ما سمعه من مبتدعة دمشق إلى ابن مخلوف، مع كونه عدواً فاجراً، ودافع شيخ الإسلام كما في "الرسائل والمسائل (4-5/74)" عن الحكيم الترمذي،

وانظر كلام أحمد عن أصحاب ابن أبي نجيح القدرية، فمع إثبات بدعتهم، نفى عنهم أن يكونوا من أصحاب الكلام، انظر "العلل ومعرفة الرجال" (3/260)، وانظر "النبلاء" (٣٤٣/٨) في إثبات عيسى بن يونس التشيع لبيت علي بن هاشم، ثم قال: وليس ثَمَّ كذب. ا.هـ.، وانظر دفاع الذهبي عن رابعة العدوية في "تاريخ الإسلام" وفيات سنة (١٨٠-١٧١) ص (١١٩-١١٨) وانظر دفاع شيخ الإسلام عنها -أيضاً- في "مجموع الفتاوى" (٣١٠/٢) وقد كذب شيخ الإسلام كثيراً مما تُنسب إلى الحلج - وأمره مشهور في الضلالة، حتى كُفره من كُفره- انظر "الاستقامة" (١١٩/١) فهذا كله من عدل أهل السنة مع مخالفيهم، وإذا ذكرت اليوم عُشر ذلك، للشيخ ربيع المدخلي -هداه الله- في مسألة مع أحد مخالفيه؛ رماك بالحزبية، والذبذبة، والتميع، والدفاع عن أهل البدع والأهواء..... إلى غير ذلك مما لا يخفى على من له به أدنى معرفة، ألا فليعلم الرجل وأذنايه أنهم منحرفون عن منهج السلف في هذا الباب أيضاً، وأنهم قد أفلسوا وعجزوا عن إقامة حجة لهم على مذهبهم العاطل الباطل !!! والله المستعان.

٤ - قولي: "والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" ذكرته في الفقرة ١٥٢ بعد ذكر حال طائفة الإفراط وطائفة التفريط، فالأولى تعامل المبتدع -بل والسني الذي يخالفها- بمعاملة أشد مما أوجب الله، والثانية تبالغ في المدح، فقلت: "والحق ليس في هذا ولا في ذاك، والواجب أن يُعطى كل شيء قدره من المدح أو القدح، وأن يعرف نوع الخلاف، ويعامل صاحبه بما يستحق.....". ا.هـ. فتأمل أيها المنصف هذا السياق، فهل تفهم منه وجوب ذكر حسنات المبتدع، كلما أردت أن تذكر سيئاته أو بدعته؟!؛

٥ - الشيخ - عافاه الله من داء الغلو - اعترض على هذه الفقرة في هذه الأيام بكلام جديد، كما ذكر في الحاشية رقم ٢٠ ص ١٠، وسأجيب على المهم من ذلك، وما خرج مخرجاً غير علمي من سب وتحويل؛ فلا أشغل نفسي به، فمن ذلك:

أ- قوله -عافاه الله :- "أرى أنك تحارب السلفيين بما فيهم كبارهم، بقولك: "وأرى أن بعض الناس لجهلهم قد ينزل نصوص السلف في هجر المبتدع....." إلخ، قال: "بل أكاد أقطع أنك تقصد الشيخ مقبلاً وكبار تلاميذه، لأنهم كانوا ولا يزالون يرون هجر أصحاب الحزبيات، والتميز عنهم، بل قال الشيخ مقبل: هذه دعوتي، وهذه طريقي، التي تميزني عن هؤلاء الجهلة". ا.هـ.

قلت: من قال غيرك أيها الشيخ إني أحارب كبار السلفيين؟ ومن يتابعك على ذلك من أهل العلم والفضل، غير متأثر بغلوك؟ فأنا بفضل الله عزوجل أجل علماء الدعوة السلفية، بل أدافع عن صغار طلابها، فضلاً عن علمائها، وقد ذكرت في كتابي: "السراج الوهاج" الفقرة برقم ١٤٩ أن من علامة أهل

البدع، الوقوع في أهل الأثر، فكيف أحارب السلفيين وهذا موقفي من قبل وإلى الآن؟ وأسأل الله الثبات على نصرته السلفية وأهلها، وهل قال هذه الكلمة أحد قط قبل الشيخ ربيع - هداة الله-؟ بل هل قالها الشيخ نفسه قبل هذه الخصومة؟ أسأل الله أن يعافي الشيخ من هذا البلاء القاتل ، ومن هذه الأمور، التي تنزل من قدره عند أحبائه قبل أعدائه.

ثم ما دليله على أنني أقصد الشيخ مقبلاً وكبار طلابه؟ والله الذي لا إله غيره، لقد أبعدت يا أيها الرجل النُّجعة، وأخطأ ظنك، وتكلمت بما لا طائل تحته!!

بل الشيخ مقبل -رحمه الله-، كان أرحم بمخالفيه -وإن تكلم فيهم- من الشيخ ربيع - هداة الله- فلم أسمع الشيخ مقبلاً قط، قال في أحد مخالفيه: أكذب أهل الأرض، أو أخبت من على ظهر الأرض، أو شر أهل البدع، أو أضر على الإسلام من اليهود والنصارى، ..... إنما يذكر أقوال مخالفه أو أعماله، ويذكر الأدلة على بطلان ذلك؛ وقد يتجاوز الحد في بعض المواضع ، لكن أين هذا من ذلك؟! وقد يكون مصدر كلام الشيخ مقبل نقل من يثق به، والحال أنه ليس كذلك، وقد يكون مصدره صحيحاً، ونحو ذلك، -ومع ذلك كله فالشيخ مقبل رحمه الله ليس بمعصوم - كما لا يخفى - ولست مقلداً له في اجتهاده واختياراته وعباراته ، إنما آخذ منه - حياً وميتاً كما لا يخفى على من عرف ذلك - الحق ، وأترك الباطل ، المهم فالشيخ مقبلاً لم يُعرف عنه في خصومة أنه فعل ما يفعله الشيخ ربيع مع بعض كبار طلاب العلم، الذين نفع الله بهم في العالم - وإن جحدهم الشيخ ربيع هذه الأيام- وسيأتي بعد قليل -إن شاء الله تعالى- عن الشيخ مقبل -رحمه الله- خلاف ما يقول الشيخ ربيع -هداه الله- في هذا الموضوع.

وأما كبار طلاب الشيخ مقبل -رحمه الله- فعندما كتبت كلامي هذا، لم يكن أكثرهم على هذه الطريقة التي تسلكها أيها الشيخ، بل بعضهم لا يوافقك الآن، على كثير مما تقول، ولكن الله عزوجل هو الذي يعلم خائنة الأعين، وما تخفي الصدور!!

فلا تفرح إذا كان كثير من أتباعك يخافون سلاطة لسانك!! وقد كنتُ ولا زلتُ أحد من يهجر ويحذر من الحزبيات الفاسدة ، وذلك بعلم وحلم، لا بمحمجية وانتقامية، إنما أهجر هجراً شرعياً - إن فعلت - أراعي فيه جميع الجوانب، وأنت تعرف جيداً أنني -ولله الحمد-، ممن يقيم الأدلة على خطأ المخالف، ولك أن تجمع كلام من تمدحهم عندنا في ذلك، وتجمع كلامي، ثم تعرض هذا كله على المنصفين، فعند ذلك يرى المنصفون ما تقرُّ به أعينهم، وتسخرن به عين الجاحد .

وعلى كل حال، فالعمل لله عزوجل، -ليس للشيخ ربيع-، والجزاء من الله سبحانه وتعالى "إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى"، وأكرر أنه لا حاجة إلى إقحام اسم الشيخ مقبل -رحمه الله- وضمه إلى الشيخ ربيع -هداه الله- في مسائل الخلاف هذه، فإن الشيخ مقبلاً -رحمه الله- يقول بخلاف قول الشيخ ربيع -هداه الله- في كثير من القضايا التي ينكرها عليّ الشيخ ربيع، وهذا الكتاب فيه نبأ ذلك (ولا ينبئك مثل خبير).

٦ - كلامي الذي ذكرته في كتابي: "السراج الوهاج"، أعني به أناساً عُرفوا بالغلو ذلك الوقت، وهم ومن كان على شاكلتهم هم الذين يثيرون الفتن الآن في اليمن، فما خابت فراستي فيهم، وهذه آثارهم يعرفون -غالباً- ألا فلتبك على السلفية وأهلها -إلا من رحم الله- البواكي!!

٧ - قول الشيخ -هداه الله -: "ما هو الفرق بين إيجابك مدح أهل البدع، وبين قولهم -أي قول أصحاب الموازنات-؟".

قلت: هذا نص كلامي الذي نقله الشيخ أكثر من مرة -مشنعاً عليّ به-: "والواجب أن يعطى كل شيء قدره من المدح والقدح" وقد قلت هذا رداً على فرقتين مخالفتين للحق إفراطاً وتفريطاً، وهذا معناه: إعطاء المدح قدره الشرعي، بدون زيادة أو نقص، وإعطاء القدح قدره الشرعي، بدون زيادة أو نقص .

أما كلمة الشيخ: "إيجابك مدح أهل البدع" فلها معنى آخر، فهذا معناه وجوب مدح أهل البدع مطلقاً، وهذا -عندي- ليس قدراً شرعياً، فتأمل أيها المنصف كيف يفهم الشيخ -بارك الله فيه- كلامي، ثم يترجمه من عند نفسه، ثم يتهمني بما ليس بيّ، ثم يشنع عليّ بما عرف الكثير من الناس عني خلافه، وكل هذا وذلك كان له الأثر البالغ في استيقاظ كثير من الهمم، وإنكار أكثر طلاب العلم في هذا العصر على الشيخ، والفضل في ذلك لله وحده، والله المستعان.

٨ - الشيخ -هداه الله- يرميني بأنني أتكلم في كبار السلفين، أو في السلفيين سابقاً ولاحقاً بالبوائق وأقذع أنواع الشتم، ولا يستطيع الشيخ -هداه الله- أن يقيم دليلاً واحداً على ذلك، فإن من جرّحتهم أقوام قد عُرفوا بالسفه والطيش وخفة الدماغ، وآثارهم في تمزيق الصف السلفي لا تخفى، وليسوا بأهل علم ولا فضل، ويشهد بذلك كثير من الذين يقلدون الشيخ ربيعاً في هذه الأيام، وعندما جرّحتهم، لم أذكرهم بأقذع أنواع الشتم، كما يدعي الشيخ -هداه الله- بل لم أعينهم، ولم أحكم بخروجهم من أهل السنة، أما هم؛ فحدث ولا حرج، وذلك على مرأى ومسمع من الشيخ المدخلي .

واعلم أخي القاريء أن أفعل التفضيل في باب السب والتجديع موجودة في قاموس شتائم الشيخ وأذنا به بما يثير العجب مثل قوله: "أكذب الناس... أضل الخلق.... أشر أهل البدع.... أخبت أهل

الأرض....."إلخ، أما أنا فأحمد الله على العافية، وعلى كل حال: فالعقلاء -والله- يدرون من هو الأولى بهذه التهمة، بل ردي هذا -وغيره- دليل عملي -ولله الحمد- على مقدار نعمة الله علي في لزوم الأدب العلمي، والإمساك بزمام اللسان، و(ما بكم من نعمة فمن الله)، ولو تأدب المرء مع غيره؛ لسماها موازنة، وجهلاً بمنهج السلف، وحرماً على أهل التوحيد، ومروقاً وزندقة، لكنها منه غيرة على السنة، ودفاع عن منهج الصحابة والأئمة!!

٩ - وهذه عدة مواضع، تدل على ذكر الشيخ ربيع نفسه -هداه الله- بعض حسنات المخالفين. وإليك أيها القاريء الكريم ذكر شيء من هذه المواضع:

أ- ففي "منهج الأنبياء" ص ١٣٨-١٣٩ ط/ الفرقان سنة ١٤٢١ هـ، تكلم عن الفرق الإسلامية، فقال: "وأقول بحق: إنهم قدموا الشيء الكثير في مجال الأخلاق والإجماع والسياسة والاقتصاد، وهم كثر، ويشكلون اتجاهات متعددة، ولو وُجِدَتْ جهودهم، وانطلقوا من حيث انطلقت الرسل، وساروا في منهجهم جادين؛ لخلصوا أمتهم مما وقعوا فيه، ولوصلوا بهم إلى ما يريدون، وأهمُّ هذه الاتجاهات الثلاثة:

الأول: يمثله جماعة أخذت بمنهج الرسل..... ودكر السلفيين.

الثاني: يمثله جماعة اهتمت ببعض الأعمال من الإسلام.... ودكر جماعة التبليغ.

الثالث: يمثله جماعة اهتمت بجوانب من الإسلام، سياسية، واقتصادية، واجتماعية، وقدمت الكثير، ويُعرف ما قدموه، بما هو في المكتبات والمنابر والجامعات، وهم يشكرون على هذا الجهد الذي قدموه، ومما يؤخذ على هذا الاتجاه؛ أنهم كتبوا في المجال السياسي الشيء الكثير، باسم السياسات الإسلامية، والدعوة إلى حاكمية الله، وإقامة الدولة الإسلامية، وأهابوا بالأمة الإسلامية -خصوصاً شبابها- لتكريس طاقاتها، وتجنيد إمكاناتها، لتحقيق هذه الغاية، بأساليب في غاية من القوة والجاذبية، التي تأسر القلوب، وتخلب الألباب، وكتبوا في الاقتصاد الإسلامي، وعن محاسن الإسلام، وفيه الشيء الكثير الطيب النافع الذي تحتاج إليه الأمة، خصوصاً في هذا الوقت، والذي يُحمدون عليه، قال: وفيه أيضاً ما يؤخذون عليه: أنهم في الوقت نفسه الذي اهتموا فيه بهذه الجوانب؛ قصروا في حق العقيدة تقصيراً واضحاً..... ثم ذكر وجوه التفريط عندهم.

ووجه الشاهد من هذا النص؛ أن الشيخ -هداه الله- ذكر شيئاً من محاسن الفرق الإسلامية أولاً، ثم ذكر جماعة الإخوان، فأسهب في مدحهم، وبيان جهودهم، ثم ذكر جوانب القصور عندهم، فهل يقال: هذه موازنة من الشيخ؟ ولو فعل عُشر ذلك غيره، هل سيسلم من تشنيع الشيخ عليه؟

فإن قال قائل: إن الشيخ قد تراجع عن هذا المدح، لأن الشيخ قال في الحاشية في ص ١٤٠ معلقاً على قوله السابق: "والذي يُحمدون عليه"، فقال: "قلت هذا الكلام حين كان لا يزال كثير من الغبش يغبش تصوري، وقد زال كثير من هذا الغبش، وتبين لي أن أكثر ما قدموه فيه أضرار وأخطار". ١.١.هـ. وجوابي على من يستدل بذلك من عدة وجوه -إن شاء الله تعالى:-

١ - أن الشيخ إنما علق على مدحه للإخوان المسلمين، ولم يعلق على كلامه السابق في مدح الفرق الإسلامية عموماً.

٢ - أن تراجع ليس عن كل ما ذكر من حسنات، إنما تراجع عن الأكثر، فهو بهذا مسلّم بالبعض، ويبقى الإيراد عليه قائماً في ذكره لهذا البعض، فإنه يشنع -غالباً- على من ذكر شيئاً -ولو قليلاً- من ذلك.

٣ - أن تراجع الشيخ، ليس تراجعاً عن جواز ذكر بعض حسنات المخالفين، إنما تراجع عما كان يظنه نفعاً، فرآه -مؤخراً- ضرراً، وليس هذا موضع النزاع، إنما النزاع في ذكر ما هو متفق عليه من الخير، فالشيخ لم يتراجع عن قاعدة جواز ذكر بعض الحسنات، إنما تراجع عن تصوره الخاطيء عن بعض الحسنات، فتأمل الفرق -يا طالب العلم-، ولا تكن من الغافلين، أو المحرفين للكلم عن مواضعه، وبهذا يبقى الاعتراض قائماً، والحجة لازمة، والله أعلم.

٤ - هل كان الشيخ قبل أن يتراجع، جاهلاً بمنهج السلف، محارباً للسلفيين، مدافعاً عن أهل البدع.... إلخ؟! أم سئعتذر عن الشيخ بعذر جميل، يحفظ له مكانته، ولا يتبع في خطئه؟ وإذا كان ذلك كذلك؛ فلماذا لا يُعامل غيره بذلك؟ أم أنها المكاييل المختلفة؟ كل هذا لو سلمنا بتراجع الشيخ، فكيف وهو لم يتراجع عن الأصل، إنما تراجع عن جزء كبير من الأمثلة فقط، والتراجع عن المثال، ليس تراجعاً عن القاعدة، كما لا يخفى، والله أعلم.

٥ - ومما يؤكد عدم تراجعهم؛ بقية كلامه في كتبه الأخرى .

ب- وفي "أهل الحديث هم الطائفة المنصورة الناجية" ص ٤١-٤٢ ط/ دار المنار سنة ١٤١٣ هـ، ذكر أن الشيخ سلمان العودة تعقب قول من دعا إلى التقليد والمذهبية في قوله: "ولا يجوز تقليد ما عدا المذاهب الأربعة، ولو وافق قول الصحابة والحديث الصحيح والآية، فالخارج على المذاهب الأربعة ضال مضل، وربما أده ذلك إلى الكفر، لأن الأخذ بظواهر الكتاب والسنة من أصول الكفر" فقال الشيخ سلمان متعقباً هذا القول: "وهذه الأقوال وأمثالها، تأتي على الإسلام من أصوله، إذ لا يمكن معرفة الحق من الباطل، ولا الإسلام من الكفر، إلا من خلال النصوص...." قال الشيخ ربيع -هداه الله- مؤيداً ذلك: "وهذه ومضة



سلفية يُشكر عليها، ولكنه سيناقضها فيما بعد". ١.١.هـ.

فهل ذكّره ما يُشكر عليه الشيخ سلمان، مع الإشارة إلى ما لا يُحمد عليه، يجوز للشيخ ربيع دون غيره؟! ج- وفي "أضواء إسلامية" ص ١٩٢ قال: "وَأَلْف البيهقي أيضاً كتاب دلائل النبوة في سبع مجلدات، وألف في ذلك القاضي عبد الجبار- أحد رؤوس المعتزلة- كتاباً سماه: "تثبيت دلائل النبوة" أتى فيه بالعجب العجاب، في تقرير نبوة رسول الله ، حتى إن كثيراً منه، لا يُدرك أنه من دلائل النبوة؛ إلا بعد تقريره وبيانه". ١.١.هـ.

فهل بعد هذا المدح لهذا الكتاب من مدح؟ ولو قالها غيره، لأوسعها سباً ووخزاً، ولقال له: إن قولك: "أحد رؤوس المعتزلة" إنما هو من باب ذر الرماد في العيون، أو تلبيس وتمويه، لا ينطلي إلا على الأغبياء، كما فعله معي في "انتقاده" ص ١١، فتأمل الواقع العملي للشيخ في هذا الباب، وقارن بين قوله وفعله، وبين موقفه من فعله، وموقفه من فعل غيره، ستجد ما يثير العجب، ولكن الحمد لله أولاً وآخرأ.

د- وفي "الحد الفاصل" ص ٤ في رده على الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد- سلمه الله من كل سوء ومكروه- وفي سياق ذم من فرح بخطاب الشيخ بكر، وشنع به على الشيخ ربيع، فقال الشيخ ربيع - عافانا الله وإياه-: "لقد كان سيد قطب نفسه أقرب إلى الحق والإنصاف من هؤلاء الشاغبين، حيث يقول: (إن منهج الله ثابت، وقيمه وموازينه ثابتة، والبشر يبعدون أو يقربون من هذا المنهج، ويخطئون ويصيبون في قواعد التصور، وقواعد السلوك، ولكن ليس شيء من أخطائهم محسوباً على المنهج، ولا مغيراً لقيمه، وموازينه الثابتة، وحين يخطيء البشر في التصور أو السلوك؛ فإنه يصفهم بالخطأ، وحين ينحرفون عنه، فإنه يصفهم بالإنحراف، ولا يتغاضى عن خطئهم وانحرافهم، مهما تكن منازلهم وأقدارهم، ولا ينحرف هو ليجاري انحرافهم، ونتعلم نحن من هذا أن تبرئة الأشخاص لا تساوي تشويه المنهج، وأنه من الخير للأمة المسلمة، أن تبقي مبادئ منهجها سليمة ناصعة قاطعة، وأن يوصف المخطئون والمنحرفون عنها، بالوصف الذي يستحقونه، أي كانوا، وألا تبرر أخطائهم وانحرافهم أبداً بتحريف المنهج، وتبديل قيمه وموازينه، فهذا التحريف والتبديل أخطر على الإسلام من وصف كبار الشخصيات المسلمة بالخطأ أو الإنحراف، فالمنهج أكبر وأبقى من الأشخاص)، ثم عزاه الشيخ ربيع في الحاشية إلى: "ظلال القرآن" (1/533) "من تفسير سورة آل عمران، وقد أشار بعد ذلك إلى ما في كتب سيد من الأخطاء، فتأمل أيها القاريء هذا النقل، وهذا العزو، في مقام التفضيل لسيد على غيره ممن هم أسلم منه معتقداً- في الغالب-، وفيه استشهاد بقول سيد، كما سيأتي -إن شاء الله تعالى-، فهل يجوز للشيخ أن يفعل ما شاء، وأما غيره إن تكلم بعلم،

هيجوا عليه الدهماء ، ووشوا به إلى الأمراء !!؟

● [37] طلب الشيخ -هداه الله- في ص ١١-١٢ في الانتقاد رقم ٢٦ الفقرة ١٤٩ من الأصل، أن أحذف الكلام الذي يتعلق بوصفي حال بعض المخالفين، الذين ينتسبون إلى السنة، إلا أنهم يقعون في العلماء الأفاضل المخالفين لهم، ويرمونهم بالعمالة والجبن..... إلخ، وأني أتقرب إلى الله باعتزال مجالسهم، بل والتحذير منها -وإن كانوا مخلصين متأولين، ويذمون أهل البدع- إلا لمن كان عالماً بشبهاتهم، ولا يُحشَى عليه، فلا بأس بمناظرتهم -إن كان لذلك حاجة شرعية- لتقليل شرهم، أو تعطيله، وإلا فلا، هذا ملخص ما ذكرته في هذه الفقرة، وهي برقم ١٥٣ في المطبوع، فطلب الشيخ حذف قولي: "ومن كان منتسباً للسنة، وعنده انحراف: كأن يهيج المسلمين على حكاهم..... إلخ، وقال: "هذا الفعل القبيح من فعل وعلامات أهل البدع والضلال..... وينبغي ذكر قول أحمد في ابن أبي قتيلة، لما علم أنه يقول: إن أهل الحديث قوم سوء، فقال أحمد: زنديق، زنديق، زنديق، ثم قام، وأيده شيخ الإسلام بقوله: لأنه عرف مغزاه..... قال الشيخ في النهاية: "فعلى الأقل أن يُحذف هذا الكلام، لأن همَّ القوم كبير أن تُبقي لهم هذا الانتساب". ا.هـ.

والجواب من وجوه- إن شاء الله تعالى:-

١ - إن قولي: "ومن كان منتسباً للسنة،...." لا يدل على حكمي بأن مناهجهم هي منهج أهل السنة فيما خالفوا فيه، وهذا التعبير يدل على أنني أعزم وأطعن في سنية هذه المناهج في هذا الباب ، ولماذا لم أقل: "ومن كان من أهل السنة، وعنده انحراف....."؟ أليس بين العبارتين فرق لا يخفى؟ ولا يلزم من ذلك أنني أحكم على كل أعيانهم بأنهم مبتدعة، فالعموم شيء ، والتعيين شيء آخر.

٢ - الطعن في أهل الحديث يكون زندقة إذا كان -من أجل دفاعهم عن السنة النبوية، وحفاظهم على ميراث النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبث السنن في الناس، ومحاربة البدع- فمن حارب أهل السنة لذلك، وأظهر الإسلام؛ فلا يكون إلا زنديقاً، ويتخذ الإسلام سلماً لما ربه الخبيثة، نعوذ بالله من شره، ولعله لهذا قال شيخ الإسلام -متعقباً على قول أحمد-: "لأنه عرف مغزاه". ا.هـ. وليس كل من تكلم في آحاد أهل الحديث؛ قد عرفنا مغزاه الباطني، لكن من عرف عمن هذا حاله، كما عرف أحمد عن ابن أبي قتيلة، فله أن يقول ما قال أحمد، إذا أمنت الفتنة.

فليس كل من ذمَّ بعض أهل الحديث كان زنديقاً، فقد يذم بعضهم بحق، وليس آحاد أهل الحديث معصومين من الخطأ والظلم والهوى، ونحو ذلك، وقد قال الذهبي في "النبلاء" (١١/٣٠٣)، وقد نقل فرية لبعضهم عن الإمام أحمد، قال: ومن أسمع ما فيها، قوله: ومن زعم أنه لا يرى التقليد، ولا يقلد دينه

أحداً؛ فهذا قول فاسق عدو الله، قال الذهبي: فانظر إلى جهل المحدثين، كيف يروون هذه الخرافة، ويسكتون عنها. ١.هـ. فهل يُتهم الذهبي بهذا، مع أن له وجه حق فيما يقول؟! وفي "النبلاء" -أيضاً- (٢٦٢/١٦): وقال البرقاني: كان -أي الأبنودي- محدثاً زاهداً متقللاً من الدنيا، لم يكن يحدث غير إنسان واحد، فقيل له في ذلك، فقال: أصحاب الحديث فيهم سوء أدب، وإذا اجتمعوا للسمع؛ تحدثوا، وأنا لأُصبر على ذلك، ثم أخذ البرقاني يصف أموراً من زهده وتقلله..... ١.هـ.

فمن ذم بعض أهل الحديث بعيب هو موجود حقاً، ويريد بذمه النصح، أو التحذير من خطأ السني؛ كيف نعهه زنديقاً أو نتهمه على الإسلام؟ ولقد تكلم شيخنا مقبل -رحمه الله- في عدة مواضع، يعيب فيها بعض أهل السنة، مع تصريحه وتصريح غيره من أهل العلم بأن أهل السنة على ما فيهم فهم أفضل من غيرهم، فمرة يقول: أشعبيون، ومرة يقول: همجيون، ومرة يقول: بيغاوات، أو بيغاء، ومرة يقول: فوضيون، أو عندهم فوضى، ومرة يقول: سَقَطُ سَقَطُ، ومرة يقول: مغفلون، وضعاف الأنفس... إلى غير ذلك من الكلمات، انظر: "قمع المعاند" ص 538-536، و"غارة الأشرطة" (١/٤٣٤، ٣٥٤، ١٩٩، ٤٦)، وانظر أيضاً (٤/٢).

ولم يقل أحد: نتهم الشيخ مقبلاً -رحمه الله- على الإسلام، أو احذروا منه -أو نحو ذلك مما نسمعه اليوم!! فلا بد من التفريق بين من يتكلم في آحاد أهل الحديث بحق، وهو يريد تصفية الصف من الأخطاء والانحرافات، وبين من يتكلم بظلم وهوى، ويريد بذلك تشويه السنة بتشويه أهلها، فتقوى بذلك شوكة أهل البدع، فهذا يُتهم على الدين، ويُطعن في دينه، ويجذر منه، ونقول -إذا عرفنا مغزاه- كما قال أحمد في ابن أبي قتيلة: زنديق، زنديق، زنديق، وكما قال أبو بكر بن إسحاق، وقد سمع رجلاً يقول: دعنا من "حدثنا"، إلى متى: "حدثنا" و"أخبرنا"؟ فقال: يا هذا لست أشم من كلامك رائحة الإيمان، ولا يحل لك أن تدخل هذه الدار، ثم هجره حتى مات. ١.هـ من "النبلاء" (١٥/٤٨٥).

فالمقصود من هذا كله رد الغلو الذي نسمعه اليوم، واتهام الصادقين بأنهم يدافعون عن أهل البدع، إذا ذكروا شيئاً من العيوب لإصلاحها، ولولا ذلك؛ لما احتجنا إلى ذكر هذه الأقوال عن أهل العلم، فليس كل من تكلم في سني؛ كان متهماً، بل هناك من خاصم بعض الأنصار -رضي الله عنهم- لا من أجل النصرة للدين، والإيواء للمسلمين، ولكن من أجل أمور لا ينفك عنها البشر، ولم يقل أحد: كل من أبغض أنصارياً -ولأي سبب- فهو منافق، كل هذا مع ما ثبت في حق الأنصار عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: "آية الإيمان حب الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار" فلا بد أن يُعرف سبب

العداوة، وهذا لا يتأتى في حق المعين، إلا بأمور لا تخفى.

٣ - هناك أشخاص لا يرفعون رأساً بالسنة، وهُمُّهم مصالحهم، واتخذوا السنة وسيلة لاصطياد صيدهم السمين، فهؤلاء نسأل الله أن يكفيننا شرهم، ونحن نحذر منهم، مع لزوم العدل، لكنّ هناك أصنافاً يطعنون في الشيخ ربيع - هداه الله - وهم من المحبين للسنة، ومع ذلك؛ فليسوا بمعصومين، فالشيخ ربيع - هداه الله - يجعل الكلام فيه كلاماً في السنة، فمن طعن فيه، أو بيّن خطأه، أو كشف شيئاً من قواعده البعيدة عن المنهج السلفي؛ فهو زنديق عند الشيخ ربيع، عدو لله ولرسوله وللمؤمنين!! بل ربما اتهم الرجل بالحزبية؛ إذا نزل مكة ولم يزره في بيته، وإن لم يفعل؛ فعل ذلك بعض من حوله!! فنحن لا نتبع الشيخ في جرحه لهؤلاء الصادقين، ونقول لهم وله: أصبتم في كذا، وأخطأتم في كذا، وهذا هو العدل الذي أمر به الشرع والله عزوجل يقول (وزنوا بالقسطاس المستقيم ولا تبخسوا الناس أشياءهم).

٤ - العلماء قبل الشيخ ربيع لم يتعقبوا هذه الفقرة بشيء.

٥ - ومع هذا كله، فقد عدلّتُ العبارة في المطبوع، فقلت: ".... ومن كان منهم ينسب نفسه للسنة -

وهو منها ومن أهلها بعيد - وعنده انحرافات....." ا.هـ. فلماذا بعد هذا كله يقول الشيخ في ص ١١ الحاشية " 21 أقول الآن: وهذا تلويح لهم بالمدح والموازات " ا.هـ، وهذا كله يؤكد ضرورة تحديد الشيخ بدقة لمنهج الموازات، ولا بد أن يكون كلامه موافقاً للأدلة ومنهج السلف، وإلا فما لم يكن عليه دليل؛ فليس له إلى القبول سبيل، وإن صاح به من يدّعي أنه حامل لواء الجرح والتعديل!! والله أعلم.

٦ - ومما علق عليه الشيخ أيضاً، قولي فيمن سبق ذكرهم: "وإن كانوا متأولين، مخلصين..... ويذمون أهل البدع...." ا.هـ.

فقال الشيخ - ما محصله - في ص ١٢، الانتقاد ٢٧ " : إن أهل البدع يذم بعضهم بعضاً بهوى، وهم مجتمعون على أهل السنة....." إلخ.

والجواب: أن قولي: "ويذمون أهل البدع" معناه:

أي وإن كانوا حقاً يذمون أهل البدع الآخرين - بحق أو بباطل -، فنحن لا نغترُّ بهم، كما لم نغترُّ بنسبتهم إلى السنة، فنقبل منهم ما أصابوا فيه الحق، ونرد عليهم ما خالفوا فيه الحق، ونحذر من أقوالهم المخالفة للسنة - على تفاصيل في ذلك - فما هو وجه الإنكار على هذا القول، بهذا المعنى؟ ومع ذلك فخشية اللبس، أبعدت هذه الجملة، ولم أدخلها في المطبوع أصلاً، ومع ذلك فالشيخ يقول في حاشية ص ١٢ برقم ٢٣: "حذف هذه الفقرة، ولا ندري لماذا؟" ا.هـ. فالشيخ - هداه الله - إن ذكرتُ الكلمة؛ ينتقدي، مع أن انتقاده ليس وجيهاً، وإن أبعدتها؛ ينتقدي!! فما أدري ما الذي يُرضي امرءاً امتلاً غيظاً على مسلم

بدون وجه حق؟! هذا مع أنني لم أحذف الفقرة كلها، كما يدعي الشيخ -عافاه الله- إنما حذفت هذه الجملة فقط، وانظر المطبوع الفقرة رقم ١٥٣، والعلم عند الله تعالى.

● [38] ذكر الشيخ - هداه الله- ص ١٢ في انتقاد برقم ٢٨ ما قلته في كتابي، وهو في المطبوع برقم ١٥٥، وهو قولي: "وأرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف، إن كان حقاً، واحتيج إليه، وفيه مصلحة، دون جلب مفسدة، في الحال أو في المال، ..... إلخ".

ثم أطلال الشيخ النفس في الكلام على هذه الفقرة في ص 12-13 من "انتقاده" وخلاصة ما قال: إن شرطي هذا جيد، لكن ليس كل أحد يفهمه فهماً صحيحاً، ولو تدبر المسلمون إنكار النبي صلى الله عليه وآله وسلم على عمر، حين رأى معه صحيفة فيها شيء من التوراة، لو تدبروا ذلك؛ لما وقع كثير منهم في مصائد البدع وأهلها، وكذلك لو اعتنوا بقاعدة: "درء المفسد مقدم على جلب المصالح" وقاعدة "سد الذرائع"؛ لما وقع كثير من أبناء الأمة في حبائل الأحزاب الضالة، وذكر أن كتب السلف تكفيننا، فإنها عيون ثرة، ومنايع عذبة، بخلاف موارد أهل البدع، فإن فيها جراثيم فتاكة، وثعابين، وأن السلف حذروا من كتب أهل البدع، والسلف وإن أخذوا من كتب أهل البدع، فلم يجعلوا هذا بنداً في عقائدهم ومناهجهم، وكان الأولى بالسلف الأخذ بالحديث المذكور والقواعد المشار إليها، ..... إلخ.

والجواب على ذلك من وجوه، -بمشيئة الله تعالى:-

١ - أني لم أطلق هذا الأمر، بل وضعت له قيوداً، جوّدها الشيخ ربيع نفسه، إلا أنه نظر إلى الخشية من سوء فهم هذا الكلام، وهذا أمر لا يمكن إغلاقه بالكلية، فالمبطلون يستدلون من القرآن على باطلهم، لكن تعيش لهؤلاء المبطلين جهابذة الإسلام، غصة في حلوقهم، والذين هم شهب على كل من ينال من هذا الصرح العظيم، وصدق الله عزوجل القائل: (ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق وأحسن تفسيراً) فمن استعمل الحق في غير موضعه؛ رُدَّ عليه بأدلة، بل ربما رد عليه بالدليل الذي استدل به على باطله!! .

٢ - ومن ناحية الأدلة التي ذكرها الشيخ -هداه الله- والقواعد التي استمد حكمه هذا منها؛ فنحن نفهم هذا كله بفهم السلف، وقد أقر الشيخ نفسه -أصلحه الله- أن السلف فعلوا ذلك، وقد مسَّهم بشيء من الغمز، بقوله ص ١٣: "وإذا كان سلفنا قد وُجد فيهم من ينقل، وكان الأولى بهم الأخذ بالحديث المذكور، والقواعد المشار إليها" ١.٠هـ، وكأن فهم الشيخ لهذا؛ أفضل من فهم هؤلاء من السلف.

٣ - الشيخ ربيع نفسه ينقل في كتبه كثيراً عن كثير ممن طعن فيهم من السابقين والمعاصرين، فمن ذلك ما نقله عن الغزالي والآمدي في عدم تأويل كلام غير المعصوم، وما نقله عن التلمساني والمودودي في كتبه، وسيأتي هذا -إن شاء الله تعالى- بشيء من التفصيل، فهل أمن الشيخ على نفسه الفتنة، ولم يأمن على

السلف الذين مسهم بشيء من الغمز قبل قليل؟!.

٤ - إن الأخذ عن المخالفين - بالضوابط المعروفة - ليس معناه أننا لم نكتف بالكتاب والسنة، وكتب أئمة السنة، لأننا لا نأخذ من كلام المخالف، إلا ما وافق ذلك، وأئمة السنة، قد نقل كثير منهم عن بعض المخالفين، بل ومدحه على ذلك - في بعض المواضع -، كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -.

٥ - أني لم أدخل هذا البند في كتاب خاص بالعقيدة، بل هو عام في أمور العقيدة والدعوة، ولما كان الخلاف موجوداً بين الشباب في هذا الأمر، ووصل في بعض الحالات إلى الهجر والتراشق بنبال التهمة والتبديع؛ آثرت أن أعرض ذلك على العلماء، فإن أقروه؛ فيكون هذا سبباً من أسباب تقليل شر الفتنة، وتقليل أسبابها، والسلف لما لم يذكروا هذا في كتبهم، فما ذاك إلا لأن فهمهم للدين كان أعلم وأحكم وأسلم من فهم المتأخرين، فلم يروا هذا سبباً مسوغاً للخلاف، ولذلك فلم ينكر أحد منهم على الآخر، ما نقله من حق عن المخالف، إنما ينكر الباطل، وإن جاء من الموافق، ويقبل الحق، وإن جاء من المخالف، وما أمر الحبر اليهودي الذي أنكر قول الصحابة: "ما شاء الله ومحمد" وحلفهم بالكعبة، عنكم ببيعد، ولولا النزاع الموجود أو وجود سبب ذلك؛ لما أدخلت هذا البند في كتابي.

٦ - لم يعترض العلماء الذين راجعوا الكتاب على هذه الفقرة.

مما يدل على - مع ما سبق - على أن الأمر ليس كما ذهب إليه الشيخ ربيع!!!

٧ - ومع هذا، وخشية أن يتذرع بهذا البند غير متأهل؛ زدت في العبارة، فقلت كما في المطبوع الفقرة ١٥٥: "وأرى جواز الاستشهاد بكلام المخالف - لمن كان متأهلاً لذلك - إن كان حقاً..... إلخ.

٨ - فهل بعد هذا كله، يليق بالشيخ - هداه الله - أن يقول في ص ١٣، الحاشية ٢٥: "أقول الآن: إنه لم يستقد من هذه الملاحظة، بل زاد بلاءً على بلاءه". أ.هـ أما عدم الاستفادة من هذه الملاحظة، فهذه أدلتي على تمسكي بإدخال هذا البند في كتابي، ولينظر فيها أهل العدل والإنصاف من العلماء وطلاب العلم، وأما قول الشيخ: "بل زاد بلاءً على بلاءه" فما هو هذا البلاء الذي زدته في هذه العبارة؟ هل قولي: "... لمن كان متأهلاً لذلك" من البلاء؟ أم كوني لم آخذ بقول الشيخ، وإن لم يكن له وجه، بلاءً على بلاء، وظلمات بعضها فوق بعض؟!.

٩ - هذه بعض المواضع من استشهاد بعض العلماء بكلام للمخالفين، لكونه موافقاً للحق:

أ- قال شيخ الإسلام في "منهاج السنة" (١/٢٥٨): "وقد صنف العلماء كتباً في كشف أسرارهم، وهتك استارهم - يعني الباطنية - مثل كتاب القاضي أبي بكر الباقلاني، والقاضي عبد الجبار الهمداني، وكتاب الغزالي، ونحوهم". أ.هـ ومعلوم أن هؤلاء الذين وصفهم شيخ الإسلام - هنا - بقوله: "العلماء"، حولهم كلام

كثير من جهة العقيدة، وها هو يستشهد بهم، مادحاً لهم، دون بيان شيء من حالهم في هذا الموضوع، وإن كان قد كشف الكثير عن أحوالهم في غير هذا الموضوع، ولشيخ الإسلام في هذا كلام كثير جداً، ومن ذلك ما ذكره شيخ الإسلام في "الحموية" ضمن كتاب "شذرات البلاتين" ط/ دار القلم ص ١٥٣، فقال -رحمه الله-: "وليعلم السائل أن الغرض من هذا الجواب: ذكر ألفاظ بعض أئمة العلماء، الذين نقلوا مذهب السلف في هذا الباب، وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين، وغيرهم، نقول بجميع ما يقوله في هذا وغيره، ولكن الحق يُقبل من كل من تكلم به،..... ثم استشهد بكلام لمعاذ -رضي الله عنه- يدل على ذلك، فتأمل هذا القول الفصل الجزل في هذا الباب، لكن كثيراً من الصدور تضيق بهذا ذرعاً، وتعدّه جهلاً بمنهج السلف، وتمييعاً، وتضييعاً، فإلى الله المشتكى من أمة يغمز آخرهم أولهم، والله المستعان.

ب- قال ابن القيم -رحمه الله- في "مدارج السالكين" (٣/٦٦): "ولله در الشبلي، حيث سئل عن المشاهدة؛ فقال: من أين لنا مشاهدة الحق؟ لنا شاهد الحق، قال ابن القيم: "هذا، وهو صاحب الشطحات المعروفة، وهذا من أحسن كلامه، وأبينه". ا.هـ، ولو اعتنى أحد بجمع كلام السلف في هذا؛ لأتى بكثير من ذلك.

١٠ - وهذا سماحة الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه- نقل ما نقله محمد رشيد رضا في "المنار" (٤/٤٨٥) فقال: "ولله در العالم (توس) فإنه رأى الداء، ووصف له الدواء الكامل للشفاء، وهو الإباحة للرجل التزوج بأكثر من واحدة، وبهذه الوساطة يزول البلاء لا محالة، وتصبح بناتنا أرباب بيوت، فالبلاء كل البلاء في إجبار الرجل الأوروبي على الاكتفاء بامرأة واحدة، فهذا التحذير هو الذي جعل بناتنا شوارد، وقذف بهن إلى التماس أعمال الرجال، ولا بد من تفاقم الشر، إذا لم يبح للرجل التزوج بأكثر من واحدة..... ا.هـ.

نقل هذا الشيخ ابن باز -رحمة الله عليه- وإن كانت الآيات القرآنية والأحاديث النبوية كافية، ولكن بعض الناس قد ينتفع من كلام هؤلاء أكثر مما ينتفع من كلام علماء الإسلام، بل أكثر مما ينتفع من الآيات والأحاديث، وما ذاك إلا لما قد وقع في قلبه من تعظيم الغرب، وما جاء عنه، قال -رحمه الله- : فرأيت أن أذكر هنا بعض ما اطلعت عليه من كلام كُتّاب وكاتبات الغرب" ثم نقل كلام رشيد رضا، الذي نقله عن بعض الكتاب الغربيين. ا.هـ. "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" للشيخ ابن باز -رحمه الله- جمع وإشراف محمد سعد الشويبر (٣/٢٣٣-٢٣٢) هذا مع أنني لا أستجيز لنفسي أن أقول في كافر" : لله دره" وقد قالها محمد رشيد رضا، أو غيره، ولم ينكرها سماحة الشيخ ابن باز -رحمه الله- فتأمل هذا الموضوع

أيها القاريء اللبيب.

١١ - الشيخ ربيع نفسه - عافانا الله وإياه - يستشهد في كتبه بكلام أقوام مخالفين، فمن ذلك:  
أ- في "منهج الأنبياء" ص ١٤٤ ط/ الفرقان سنة ١٤٢١هـ، استشهد بكلام المودودي في كشفه لحال أهل الهند من الجهل بالإسلام، ومدحه -أيضاً- بهذه المعرفة الكاملة لواقع بلده، وعاب عليه أنه لم يحفز هذه الإدراك العميق بقوة إلى سلوك منهج الأنبياء في الدعوة إلى التوحيد.

ب- وفي "أهل الحديث هم الطائفة المنصورة" ص ١٠٠-١٠١ ط/ دار المنار سنة ١٤١٣هـ، استشهد بكلام محمد عبده، وقال في الحاشية: ومحمد عبده عليه مؤاخذات، منها: مخالفته لما عليه أهل السنة والحديث، لكن كلامه هنا يتفق مع منهج السلف، وتفسيرهم لهذه الآية، وقد ألفت في محمد عبده ومدرسته العقلانية رسائل وكتب.١.هـ، فتأمل قبول الشيخ لكلام محمد عبده عندما وافق الحق، وقد كان بإمكانه أن يجد غيره يفسر هذه الآية، ويجد شاهده في تفسير غيره من سلف الأمة وخلفها الذي صفت مشاربهم!!

ج- وفي "أضواء إسلامية على عقيدة سيد قطب" ط/ مكتبة الغرباء سنة ١٤١٤هـ ص ٧٤، أشار إلى كلام من استنكر على سيد قطب منهجه في التكفير، فقال في الحاشية: "منهم أبو الحسن الندوي وحسن الهضيبي ويوسف القرضاوي في مؤلفاتهم".١.هـ، ولم يذكر عنهم -في هذا الموضوع- شيئاً من المخالفات. وهذا احتجاج منه بصنيعهم، فضلاً عن كونه اقراراً لهم.

د- وأيضاً في ص ١٠٢-١٠٣ قال: شهادات على سيد قطب وأتباعه بتكفير المسلمين، وذكر شهادة القرضاوي، وعاب عليه كلمة فهم الشيخ منها أنه يقول فيها بمنهج الموازنات، ولم يتكلم على أخطاء القرضاوي الأخرى بشيء آخر في هذا الموضوع.

وكذا ذكر شهادة فريد عبد الخالق، ووصفه بأنه أحد كبار الإخوان المسلمين، وكذا فعل بعلي جريشة.  
ه- وفي ص ١٢٠-١٢١ استشهد بكلام لأبي الحسن الندوي، تحت عنوان: معرفة العلماء حقيقة التوحيد، وحقيقة الشرك، وحقيقة دعوة الأنبياء، وأهدافها، بخلاف ما يقوله المودودي وسيد قطب وأتباعهما، وذكر كلام أبي الحسن الندوي في "التفسير السياسي للإسلام" وكتاب "النبوة والأنبياء في ضوء القرآن" ولم يذكر عن الندوي وكتابه شيئاً هنا.

و- وفي ص ١٥٢-١٥٣ استشهد بكلام لإمام الحرمين والغزالي، وأطلق عليهما ومن معهما كلمة: "العلماء"، وانظر ص 156 أيضاً، ولم يذكر ما عندهما من مخالفات لمنهج السلف.

ز- وفي ص ١٩٢ مدح كتاب القاضي عبد الجبار -أحد رؤوس المعتزلة- واسم هذا الكتاب: "تثبيت



دلائل النبوة "فقال: "أتى فيه بالعجب العجاب، في تقرير نبوة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، حتى إن كثيراً منه لا يُدرك أنه من دلائل النبوة، إلا بعد تقريره وبيانه". ١.١.هـ فإن كان وصفه له بأنه أحد رؤوس المعتزلة، ثم مدحه للكتاب؛ كل هذا لا يسمى موازنة، فلم يُنكر على غيره استعمال ذلك، دون اطلاق الوجوب، ويرميه بأنه يقول بمنهج الموازنات؟

وعلى كل حال :فهذا المدح للكتاب، دعوة للاستفادة منه، والاستشهاد بما فيه.

ح -وفي ص ٢٠٤ استشهد بكلام للقاضي عبد الوهاب وأبي حامد الاسفرائيني، والقاضي أبي الطيب الطبري، والشيخ أبي اسحاق الشيرازي، وغيرهم، ولم يذكر عن مخالفتهم لمنهج السلف شيئاً.

ط- وفي "العواصم مما في كتب سيد قطب من القواصم" ص ١٥٣-١٥٤ استشهد بكلام للمودودي وبنقله عن المقرزي، دون بيان حال المودودي - في هذا الموضع -.

ي- وفي "الحد الفاصل" ص ٤ استشهد بكلام لسيد قطب في سياق مدحه مقارنة بغيره، وفي ص ٢٢ تحت عنوان: "ردود العلماء من السلفيين وغيرهم على سيد قطب"، ذكر جماعة، منهم: القرضاوي، وأبو الحسن الندوي، وعلي جريشة، وفريد عبد الخالق، والهضبي، وأدرجهم تحت ذلك العنوان الذي وصفهم فيه بأنهم علماء، واستشهد بهم.

ل - وفي ص ١١٤ استشهد بالقرضاوي وعلي جريشة وفريد عبد الخالق، ضد سيد قطب . فهذه المواضع، وغيرها -لمن تتبع بدقة- تدل على أن الشيخ -أصلحه الله- يستشهد كثيراً بالمخالفين الذين يرميهم بالفظائع، ومرة يذكر شيئاً من مخالفتهم، وقد يذكر مخالفة يسيرة بالنسبة لما سكت عنها، ومرة لا يذكر شيئاً عمن استشهد به، ومرة يذكره مادحاً له، وكل هذا يدل على أن ما اعترض به الشيخ عليّ في هذه الفقرة؛ اعتراض أبطله واقع الشيخ نفسه، علم بذلك أم لم يعلم، والله أعلم. وصدق من قال:

فلا تجزَعنُ سيرةً أنتِ سِرّها . . فأول راضٍ سنةً من يسيرها.

١٢ - ودرج على ذلك شيخنا الوادعي -رحمه الله- فقد استشهد بكلام الأستاذ محمد قطب، في كون الانتخابات عبثاً لا فائدة منها، انظر "قمع المعاند" ص ٩٧.

واستشهد بما نقله محمد رشيد رضا -وهو سيء الرأي فيه- عن محمد عبده في إباحة الربا، ولم يتكلم في محمد رشيد بشيء في هذا الموضع، انظر "قمع المعاند" ص ٢٧٧، واستشهد -معجباً- بكلام لزوينب الغزالي، قال: وإن كان لي انتقاد كثير عليها، انظر "غارة الأشرطة" (٣٠٦/١)، ومدح كتابات محمد سرور ومن معه، كما مدح مجلتهم، انظر "قمع المعاند" ص ٤٠٤ هذا مع تحذير الشيخ من حزبيتهم، ولم يفعل

الشيخ - رحمه الله - هذا، إلا عندما وجد الخير في كتاباتهم - آنذاك - فلما وجد خلاف ذلك مؤخراً؛ حذر من ذلك، وهذا بيان لموقف الشيخ - رحمه الله - وأما كل مسألة مسألة؛ فالنظر في ذلك له محل آخر، فالحق مقبول، والباطل مردود، والحكم على المعين له تفاصيل أخرى .  
فإطلاق القول بالقبول أو الرد في مسألة الاستشهاد بكلام المخالف، غير مقبول، بل يجب أن ندور مع الحق حيث دار، وأن يُتَيَّد ذلك بالمتأهل، ورجحان المصلحة، والقيود السابقة التي ذكرتها، والله أعلم .  
وتابعو الحلقة الرابعة .. ب.....

● [39] الانتقاد رقم ٣٠ عند الشيخ ربيع، وخلاصته: أن الشيخ اعترض على قولي: "ولا أجزى لنفسي ولا لغيري، أن يمتحنوا أحداً من المسلمين بحب أو بغض شخص، أو طائفة أو مقالة مطلقاً، فمن وافقهم عليها؛ أحبه، وقربوه، ومن خالفهم فيها؛ أبغضوه، وهجروه....." فاعترض الشيخ ربيع - أصلحه الله - عليّ بكلام، خلاصته: لماذا استثيت من الأشخاص، ولم أستثن من المقالات والطوائف، فاستثنى أهل الحديث والأثر، وتساءل: ما المانع من اتهام من يطعن في أعلام السنة في هذا العصر، كما فعل السلف فيمن طعن في حماد بن سلمة وابن زيد وغيرهما، مع أن العلة - أي عند الشيخ - واحدة، أضف إلى ذلك أن المعاصرين سلكوا كل الطرق الشيطانية، كذا قال الشيخ.

قلت: لقد سبق في الفقرة ١٤٩ من المطبوع أن جعلت الوقية في أهل الأثر؛ من علامة أهل البدع، فلا حاجة للتكرار، وقد كنت أخذت بشيء من كلام الشيخ - أصلحه الله - في الطبعة الأولى، الفقرة ١٥٦، ولم أره بعد ذلك متحتماً، فأبعده من الطبعين الأخيرتين، مكتفياً بما سبق في الفقرة ١٤٩ ولعلني أدخل في طبعة لاحقة هذا الأمر بشيء من القيود - إن شاء الله - لأن بعض الناس يأخذ بهذا الإطلاق، فيجعل نفسه ومن كان على شاكلته - فقط - أهل السنة والجماعة والطائفة المنصورة!! فإن اعترض أحد على أخطائهم، وكشف عوار بعض قواعدهم؛ صرخوا بأعلى صوتهم: زنديق، زنديق، احذروه..... إلخ، فليس كل من أنزل نفسه - أو أنزله بعضهم - هذه المنزلة، كان مصيباً في ذلك، ولو كان مصيباً في دعواه؛ فليس بمعصوم في أقواله، أو منزله عن الأخطاء، ومن تعقبه في أخطائه؛ فلا يلزم من ذلك أنه يطعن في السلفية وأهلها سابقاً ولاحقاً، وهذا الإمام أحمد إمام أهل السنة يخالف إسحاق في مسائل، فيسأل عنه، فيمدحه، ويقول: لم يعبر الجسر إلى خراسان مثل إسحاق، فإن كان يخالفنا في أشياء، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً" ١.هـ من "النبلاء" (٣٧١/١١ - ٣٧٠)، وفي (٣١٧/١١) قال عبد الله بن محمد الوراق: كنت في مجلس أحمد بن حنبل، فقال: من أين أقبلتم؟ قلنا: من مجلس أبي كريب، فقال: اكتبوا عنه، فإنه شيخ صالح، فقلنا: إنه يطعن عليك، قال: فأبي شيء حيلتي، شيخ صالح قد بُلي بي اهـ.

فأين الشيخ ربيع من الإمام أحمد؟ وأين الثرى وأين الثريا؟ ولماذا لم يقل أحمد: إذا طعن هذا الرجل فيّ؛ فهذا رجل خبيث، يطعن في السلفية وعلمائها الكبار والصغار، ويحارب أهل السنة في شخصي، وأنا مستيقن بلاءه منذ سنين .... إلى غير ذلك من ما يتفوه به الشيخ ربيع!!!؟

وفي "النبلاء" (٣١/٥) ترجمة عكرمة: روى جعفر بن أبي عثمان الطيالسي عن يحيى بن معين قال: إذا رأيت إنساناً يقع في عكرمة، وفي حماد بن سلمة، فاتمه على الإسلام.

قال الذهبي: "قلت: هذا محمول على الوقوع فيهما بهوى وحيث في وزنهما، أما من نقل ما قيل في جرحهما وتعديلهما على الإنصاف؛ فقد أصاب....." اهـ.

فهذا جواب الحافظ الذهبي القائم على العدل والتحري، فيمن تكلم في المشاهير، والذي أطلق هذا ابن معين الذي به تستبرأ أحوال الرجال، ومع ذلك فقد قيده الذهبي -رحمه الله- ولم يطلقه، ويُلحق بما قاله الذهبي - أيضاً - من تكلم بأدلة صحيحة، تدل على فساد فتوى، أو قاعدة، أو منهج تربوي سلكه أحد العلماء، أو كونه متشدداً مسرفاً في الجرح، فلا يقال في مثل هذا: متهم على الإسلام، لأن الإسلام هو ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ومن نصر ما جاء به الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، فقد نصر الإسلام، فلا يُتهم في إسلامه.

وقول الشيخ: ما المانع من اتهام من يطعن في أعلام السنة في هذا العصر..... إلخ.

أقول: من طعن في جميع علماء السنة أو معظمهم، فهذا دليل على أنه من أهل الأهواء، لكن من طعن في آحادهم، أو في بعضهم، فلا بد من النظر في سبب ذلك الطعن، فقد يكون مصيباً، وذلك إن ذكر شيئاً مما سبق قبل قليل، وأيضاً فالناس تبع لعلمائهم، ونحن نرى الخلافات بين كثير من علماء السنة، بل نرى الطعن في كثير من علماء السنة، فلو أطلقنا القول بامتحان الناس بفلان أو فلان؛ لوقع فساد كبير، ثم إن الطاعن إن كان معروفاً بالسنة؛ فإنه يطعن فيمن يطعن فيه تعظيماً للسنة، وانتصاراً لها، فكيف يقال في حقه: العلة واحدة، وهي كراهية السنة؟! أما إن كان الطاعن من أهل البدع، فما يزيده طعنه إلا سقوطاً، والله المستعان.

تنبيه: ذكر الشيخ في الحاشية ٢٦ ص ١٤ أن قولي: "لا أجزى لنفسى ولا لغيري أن يمتحنوا أحداً من المسلمين بحب أو بغض شخص"..... فقال: "فهمتُ في ذلك الوقت، أنه يقاوم من يدافع عن ربيع ومقبل وأمثالهما من دعاة المنهج السلفي الذابين عنه، والقامعين لأهل الأهواء، فلم أصرحه بذلك، بل لطفت معه، كما ترى" اهـ .

والجواب على الشيخ -عافانا الله وإياه من بلاء الغلو- من وجوه:

1- هذا أمر غيبي، وقد جرت عادة الشيخ على الاسترسال في ذلك، وهذا وخيم العاقبة، فاللهم اغفر.

2- إن كان ما فهمه الشيخ: يعني أنني أخصُّ الشيخين بذلك -أي بعدم الامتحان بهما-، وأمتحن بمن دونهما؛ فباطل، وإن كان يعني: أنني لا أرى امتحان الناس بالشيخين وبكثير من المشايخ المعاصرين؛ فنعم، لأن هناك من أهل السنة من كان في نجد وغيرها، بل ومن العلماء، من كان يتكلم في الشيخ مقبل -رحمه الله- عندما كتبت كتابي هذا، وذلك لبعض المسائل التي تتصل بولاية الأمور، وأنت أيها الشيخ الفاضل!! كنت ممن يعلم كلام بعض من تبالح في مدحهم، وهم يتكلمون بعبارات سيئة في حق شيخنا أبي عبد الرحمن -رحمه الله- فمنهم من يقول: سفيه، ومنهم من يقول: أحمق، وهناك ما هو أكبر من ذلك، ومع ذلك تمدحهم، وتلتمس لهم الأعدار، وتقول: إنهم من الغيورين على السنة، مع كلامهم في الشيخ مقبل -رحمه الله-، فكيف أجعل كل من تكلم فيه -والحال هذه- متهماً في إسلامه؟!، وإلى الآن فهناك -وهم كثير- من يتكلم في الشيخ ربيع، والمتكلم من أهل العلم، أو من كبار طلاب العلم في نجد والحجاز وغيرهما، فكيف أمتحن الناس بالشيخ ربيع من قبل أو من بعد؟ أما الرجل إذا عُرف بأنه لا يتكلم فيه إلا أهل البدع، وأصبح كلمة إجماع عند أهل السنة، مثل شيخ الإسلام سماحة الوالد الشيخ عبد العزيز بن باز -رحمه الله- فالغالب أنه لا يتكلم فيه إلا مطعون في منهجه، والله المستعان، ولا يلزم من كوني لا أمتحن الناس بفلان، أنه ليس إماماً، أو قدوة، فهذه مسألة، وتلك أخرى، والسلف لم يتهموا كل من تكلم في أي إمام، إنما ذكروا ذلك في حق بعض الأئمة فقط، فتأمل أيها القاريء المنصف .

3- الشيخ ربيع كثيراً ما يحاول الرَّجَّحَ باسم شيخنا أبي عبد الرحمن في خصومة معي، فهل المراد من وراء ذلك التحريش؟ أو يريد من ذلك أن يثبت للناس دعواه العارية عن الدليل: أن أبا الحسن لا يحترم العلماء؟! هيهات هيهات.

فلقد نقلت عن الشيخ مقبل -رحمه الله تعالى- ما يوافق كلامي في مسائل النزاع، فلماذا لا ينقل عنه الشيخ ربيع إلا قوله: زكّاني الشيخ مقبل!!؟

4- موقفي من الشيخ مقبل -رحمه الله- معروف، وهو موقف الابن الأكبر مع أبيه، أو الطالب مع شيخه، وهو قائم على الاحترام والإجلال مع النصح والبيان وعدم التقليد، وهذا الموقف الشرعي لا يؤثر عليه - إن شاء الله- هذا الأسلوب الماكر الخفي الذي يستعمله الشيخ ربيع -هداه الله- كما لا يؤثر عليه أسلوب الوشاية والبهتان من أهل الجحود والنكران، فإن هناك أقواماً يجحدون هذه المنزلة المباركة التي بوأني الله إياها - بالحق- من شيخنا -رحمه الله- ولست ممن يفتخر بذلك للاصطياد في الماء العكر، فإن الله هو الذي يخفض ويرفع من يشاء، لا الشيخ مقبل وغيره، وكثير من المخالفين يعلم -والله الحمد-

أنني لست ممن يستكثر بالناس على الباطل، ولو كنت كذلك، لكان لي شأن آخر، لكن الإستكثار بالرجال دون الأدلة، بضاعة المفلسين، فاللهم عاملني بما أنت أهله، فأنت أهل التقوى، وأهل المغفرة.

5- هناك فرق بين طريقة الشيخ ربيع - هداة الله- وبين طريقة الشيخ مقبل -رحمة الله عليه- في هذه الأمور، فلا حاجة لهذه المرادفة التي وراءها ما وراءها، ويدل على هذا الفرق تحذير الشيخ مقبل-رحمه الله- من الطلاب الذين يحملون هذه الأفكار، التي يعدها الشيخ ربيع - هداة الله- السلفية بعينها، وهذا أمر لا يختلف فيه اثنان ممن شهد ذلك من الشيخ مقبل -رحمه الله-، ولا ينتطح في ذلك عنزان، ولا يمنع من ذلك أن الشيخ مقبلاً -رحمه الله- كان يمدح الشيخ ربيعاً في كثير من الأمور- وأنا كذلك- لكن بعض الناس يأخذ المدح في جانب، ويجعله عاماً في كل الجوانب، بل ربما ظن الترادف أو التساوي من جميع الوجوه، وبين هذا وذاك فرق يعرفه المنصفون.

6- إذا كان الشيخ ربيع قد فهم ما قاله في ذلك الوقت، وأنه كان يعرف بغضبي إياه..... إلى غير ذلك من الأحكام البعيدة عن الحق، فلماذا لم ينصحي في ذلك الوقت؟ بل استمر على مدحه إياي في المجالس وفي الكتب:

فقد قال الشيخ في "مقدمة ملاحظاته لي على السراج الوهاج" بتاريخ ٣٠/٧/١٤٢٠هـ: "أما بعد: فهذه ملاحظات أبديتها على ما قرره أخونا العلامة الفاضل السلفي المجاهد أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل المأربي .... إلى أن قال: ووالله لو كان عندي شيء من الجمالة، لبذلته لأخي أبي الحسن، لما له من المنزلة عندي، ولكن يأبي الله والإسلام والمسلمون، إلا النصيحة الصادقة المخلصة". ١.هـ.

فهل ترى أخي القاريء من هذه الكلمات أدنى شك في المحبة؟ وهل يُقسم الشيخ بالله على منزلتي العالية عنده، وهو قد فهم ما فهم هنا؟! وسيأتي - إن شاء الله تعالى- لذلك نظائر من كلامه، كما قال في ص ١٦ الحاشية ٣١ من "الانتقاد": "وانظر إلى صبرنا على هذه العظائم من قديم، فلم نكشف مكايده، ترفقاً به، لعله يرجع إلى صوابه، ولكنه يتمادى ويخب إلى الفتنة خباً، ليشعلها، .....". ١.هـ، وقال أيضاً في ص 18 في نهاية الانتقاد: "تنبيه: ألفت نظر العقلاء إلى مدى اللطف والاحترام، اللذين بذلتهما لهذا الرجل في هذه الملاحظات عند كتابتها الأولى، وصبري عليه من التاريخ المشار إليه، بل من قبله من عام ١٤١٦هـ، في سيد قطب والإخوان المسلمين، وعبد الرحمن عبد الخالق، ثم عدنان عرعور، والمغراوي، من سنوات، وهو سادر في المخالفات، والمواجهات السرية والعلنية، وإني لا أظن أن أحداً يصبر على بلاء يعرفه ويستيقنه، مثل صبري على هذا الرجل وأمثاله وأعوانه، فاللهم عفواً ومعدرة إليك.....". ١.هـ.

قلت: الجواب على هذه المفجعات من وجوه، والله المستعان:

1- لا يكاد ينقضي عجيبي من كلام هذا الرجل عندما أنظر إلى أحواله، فقد سبق كلامه لي في مقدمة ملاحظاته هذه، فهذا الذي يقسم بالله على منزلي الرفيعة عنده، حتى إنه إن جاز له أن يجامل؛ فلن يجامل غيري، فكيف نجتمع بين هذا، وبين كونه صابراً على بلاء في يعرفه ويستيقنه منذ ذلك التاريخ، أي وقبل مدحه إياي بأربع سنوات؟! هل كان هذا الرجل في يمينه باراً؟ وعلى كلا الوجهين لا يخلو الشيخ من أمر غير محمود!!

2- الشيخ يثبت أنه من سنة ١٤١٦ هـ وهو صابر على بلائي، فهل كان غاشياً للمسلمين عندما مدحني بما لم أستحقه، فقال في "النصر العزيز" ط/ مكتبة الغرباء سنة ١٤١٧ هـ - أي بعد التاريخ الذي ذكره بسنة- في ص ٩٤، تحت عنوان: العلماء المعاصرون يؤكدون منهج النقد:

"رابعاً: إن علماء السنة المعاصرين، كسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، والمحدث الناقد الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، وتلاميذه، والشيخ صالح الفوزان، وعلماء السنة في اليمن، ولا سيما نابغتهم المتخصص في الجرح والتعديل أبو الحسن المصري المأربي، كلهم يسرون على هذا المنهج في حياتهم، وفي مؤلفاتهم وفتاواهم....." اهـ.

فتأمل أخي المنصف هذه التركيبة، التي والله ما فرحت بها، لأنني أعلم من نفسي أنني دون ذلك، ولا أغتر بمن غلا في المدح، ولا أنقطع - إن شاء الله - بكلام من غلا في الذم، فهل ترى كلام الشيخ يشد بعضه بعضاً، أو ينقض بعضه بعضاً؟!

3- لقد استعرت الفتنة التي أشعلها الشيخ ربيع، وخب فيها ووضع، كما لا يخفى على من يتابع هذه الأحداث بعقل وعدل، استعرت في موسم الحج عام ١٤٢٢ هـ، والشيخ في رجب سنة ١٤٢٢ هـ، يقول لي بلسانه " :لقد اتصل بي شاب، وسألني: هل أبو الحسن حزبي؟ فقلت له: اسكت يا بني، فإن أبا الحسن هو الذي أهان الحزبية في عقر دارها"، قال لي ذلك مرة بالهاتف، والأخرى في بيت الشيخ محمد بن عبد الوهاب البنا - أمد الله في عمره على طاعته، وعافاه من برائن الغلاة - بمكة، وقال لي ولغيري غير ذلك، لكن هذا لا يركن عليه - فقط - إلا مخذول، فهل ينسى الشيخ ما يتكلم به في المجالس؟!

والعجب أنه يقسم بالله على ما لي عنده من منزلة، بقوله السابق " :ووالله لو كان عندي شيء من الجملة؛ لبذلته لأخي أبي الحسن، لما له من المنزلة عندي "..... قال هذا في ٣٠/٧/١٤٢٠ هـ، ثم يقول: " وإني لأظن أنه لا أحد يصبر على بلاء يعرفه ويستيقنه، مثل صبري على هذا الرجل وأمثاله وأعوانه". اهـ.

ويقول ..... " :وصبري عليه من التاريخ المشار إليه، بل من قبله من عام ١٤١٦ هـ".....، علماً بأن مدحه السابق في "النصر العزيز" كان سنة ١٤١٧ هـ، أي بعد هذا العام الذي استيقن فيه بلائي بعام، واستمر على الثناء عليّ إلى أن استيقن أنني لا أقلده، ولا أقاد لكلامه إلا بدليل، فعند ذلك كشف الله محبوه !!

فتأمل أيها القاريء الكريم هذه التهاويل والتناقضات، وفي النهاية فإني أنصح الشيخ بحديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: " أحب حبيبك هوناً ما، عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وأبغض بغيضك هوناً ما، عسى أن يكون حبيبك يوماً ما" وحسبنا الله ونعم الوكيل.

أقول هذا من أجل بيان التناقض فقط، وبه يُعرف أن المسائل العلمية - المزعومة !!- ليست هي السبب في هذه الخصومة، فلا يمكن أن مسلماً يغار على دينه، ويرى رجلاً يعمل أعمالاً -هي عنده- من المكفرات، أو الكيد للدين وأهله، ويستيقن ذلك عنه، ثم يسكت عنه، بل يمدحه مدحاً رفيعاً، لمدة ست سنوات!!

فلا تغتر يا طالب العلم بهذه الأسباب المذكورة، فما هي إلا مسوغات مستعارة لهذه الحملة العاتية أمام من يتساءل عن السبب، لكن هذا لا يخفى إلا على من لا ينظر للأمر بعقل وعدل، ولو سلمنا بأن هذه الأسباب المدعاة، هي الأسباب الحقيقية للنزاع؛ فهذه هي أجوبتي العلمية والواقعية عليها، فلماذا لم تنته الخصومة بعد؟ ولماذا لا يعلن الشيخ تراجعاً وأسفه على ما صدر منه، وهو ذلك الحصاد المر خلال هذه الأشهر القليلة؟

المسألة مسألة أمور في النفوس، كما قال شيخنا العلامة المحدث ریحانة الحجاز الشيخ عبد المحسن العباد - أحسن الله إليه- والله تعالى أعلم، فحسبنا الله ونعم الوكيل.

أرجع إلى مسألة :حكم من طعن في أحد من علماء السنة:

فالمهم لا بد من مراعاة أمور :

أ-السبب الباعث على الطعن في أحد علماء السنة، فإن كان بغضاً للسنة؛فهذه زندقة ومروق، وإن كان لأجل أمر مادي أو خلقي أو نحو ذلك من الخصومات التي تكون بين أهل السنة وغيرهم؛فلهذا تفصيل آخر، وإن كان دفاعاً عن السنة- من طالب علم-، وتحذير الناس من الاغترار بهذا العالم الذي ظاهره السنة - إلا أنه مخطيء حقاً- فالحذر في هذا متبع غير مبتدع، بشرط أن يلزم الحق والإنصاف، أما إن كان كما يجري بين الأقران، فهذا يُطوى ولا يُروى، وله تفصيل آخر.

ب- هل الطعن عام في جميع علماء السنة في هذا العصر، أم في أهل بلد دون بلد، أو طائفة من العلماء دون أخرى؟ فقد جعل الله لكل شيء قدراً.

ج - هل الطاعن معروف بالسنة والإمامة، مجتهد في طعنه هذا - سواء أصاب أم أخطأ- أم لا؟  
فالمعروف بالسنة - وإن جرح إماماً- فهو مجتهد، إما أن يكون مشكوراً، أو مغفوراً له، وكثير من أئمة الجرح والتعديل ومن دونهم - في هذا الباب - تكلموا في مشاهير، ولم يتهمهم أحد على الإسلام، أما إن كان الطاعن معروفاً بالبدعة، فما يزيد هذا إلا زيفاً وسقوطاً، ويكشف الله بهذا خبث سريرته، وسوء طويته، والله أعلم.

● [40] وفي الانتقاد الذي برقم ٣١ في ص ١٤ طلب الشيخ شيئاً موجوداً في أصل الكتاب وفي جميع طبعته، كما في الفقرة رقم ١٥٨ وهي تنص على أن الدعوة الصحيحة التي تجمع بين الاتباع والاجتماع، خلافاً لدعوات لا تراعي ذلك، فطلب الشيخ ذكر هذا المعنى، وارجع إلى المطبوع من الكتاب، لتعلم أنه لا فارق بين ما طلبه الشيخ وبين ما كتبت، فإن الذي طلبه الشيخ هو قوله: "لكن أرى أن يُجمع بين الاتباع والاجتماع، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" وكما فعل الإمام أحمد في قضية القول بخلق القرآن، خالف الخليفة ومن معه، وكان يمنع من الخروج عليهم". ١.١.هـ. قلت: وهذا إذا أمكن الجمع، وإلا فلا بد من النظر في المصالح والمفاسد، ويُنظر خير الخيرين، فيتبع، وشر الشرين، فيجتنب، وارجع للكتاب - إن شئت -.

● [41] قال الشيخ ربيع - هداه الله - في ص 14-15 :

٣٢ - " ص ٦٢ الفقرة ١٠٥ قلتم بارك الله فيكم وعليكم: "وأرى التعاون مع الناس كلهم، على البر والتقوى،.... واحتججتهم بالآية والحديث، وشرطتم لذلك شرطاً جيداً، قال: "وعليه فنقول: إذا هجم العدو على بلد من بلاد المسلمين؛ فعلينا أن نشارك في صده واخراجه من هذا البلد، لكن يجب أن نفهم جيداً أن من الصعب، أو من المستحيل أن يحصل هذا التعاون في باب الدعوة إلى الله، وذلك أن مفهوم البر والتقوى يختلف فيما بيننا، وبين أهل الأهواء والتحزب، فقد يكون ما هو براً وتقوى عند أهل السنة، إنما وعدوانا عند أهل الأهواء والضلال....". إلى أن قال: "وأهل الباطل وإن دعوا إلى التعاون؛ فلا يريدون بذلك التعاون على نشر الحق والتوحيد والسنة، ومحاربة الضلال والبدع، وإنما يريدون بذلك التعاون على نشر باطلهم وبدعهم، ومن هنا نرى أنه يستحيل التعاون معهم، والحق ما قلته أنت في هذه الصحيفة في سطر ٦،٧، قال: "ولهذا نرى هذه الأصناف يسهل عليهم التعاون مع الروافض، بل مع العلمانيين



والبعثيين والشيوعيين، ويصعب عليهم التعاون مع أهل السنة، للتضاد الواقع بين المنهجين والدعوتين، وقُلْ مثل ذلك في غيرهم من أهل الأهواء، ولو كان التعاون معهم ينفع الإسلام والمسلمين، لرأيت الإمام أحمد ومن قبله ومن بعده من أهل السنة، من أشد الناس استباقاً إليه، ودعوة وتحمساً له، دون فرق بين الجهمية والمعتزلة والخوارج والمرجئة" ١.١.هـ.

والجواب عليه من عدة وجوه— إن شاء الله تعالى - :

١ - أن هذه الفقرة لم يعترض عليها أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب بحمد الله عزوجل.  
٢ - أن هذه الفقرة مدعمة بالأدلة من القرآن والسنة، والقواعد الشرعية، وقد أقر الشيخ بذلك، وعد شرطي فيها شرطاً جيداً، فالآية قوله تعالى: (وتعاونوا على البر والتقوى) والحديث: قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "شهدت حلف المطيبين مع عمومي وأنا غلام، فما أحب أن لي حمر النعم، وأني أنكته" انظر "الصحيحة" برقم ١٩٠٠.

ووضعت لذلك شروطاً، فقلت: "لكن شرط ذلك أن دعوة أهل السنة لا تتضرر بذلك ضرراً أكبر من هذا الخير، لا في الحال، ولا في المال، والعمدة في تحديد ذلك على كلام أهل العلم والحلم"، وزدت على الأصل، فذكرت في الطبعة الأولى وما بعدها: "وقد جُرب أن التعاون مع أهل البدع والحزبيات في مجال الدعوة إلى الله عزوجل، يكون ضرره أكبر من نفعه في مواضع كثيرة<sup>(١)</sup> لأنهم يسعون سعيًا حثيثاً بالصورة الظاهرة والخفية لاستغلال جهود ومكانة أهل السنة، لنصرة ما هم عليه، فليتنبه" ١.١.هـ وانظر الفقرة ١٦٠ من المطبوع.

٣ - ومع هذا كله، فإذا بالشيخ—عافاه الله— يقول في الحاشية رقم ٢٧ ص ١٤ من "الانتقاد" معلقاً على عبارتي التي نقلها: "وأقول الآن: إن هذه مقولة الإخوان المسلمين، ولكن يرددها تلبساً بقوله: "على البر والتقوى"، فهل يقول الإخوان المسلمون: إننا نتعاون مع الروافض وغيرهم على الإثم والعدوان؟ الجواب: لا، بل يقولون كما قال أبو الحسن: نتعاون على البر والتقوى" ١.١.هـ.

وهذا الكلام من الشيخ - هداه الله - يجاب عليه من وجهين:

أ -عبارتي في المطبوع: "وأرى التعاون مع الناس كلهم على البر والتقوى، بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء....." فهل يقال بعد ذلك: هذه نفس كلمة الإخوان المسلمين؟!

(١) وليس هذا معناه كل المواضع، وإنما التعاون مع الحذر، والاستفادة من مثل تلك المواضع، فتأمل الفارق!!! .

وقد سبق في كلام الشيخ في ص ١٥ من "الانتقاد" أن أهل الباطل يسمون باطلهم -بميزانهم- برا وتقوى، أما أنا فقد قيدت ذلك، وإن كان هذا معلوماً من غير هذا الموضوع من كتابي، فجعلت ذلك منوطاً بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء، فماذا يريد أي منصف مني بعد ذلك؟! بل وشرطت في الأصل ألا تتضرر دعوة أهل السنة، لا في الحال ولا في المآل، فماذا بعد هذا؟ والشيخ نفسه يعد هذا شرطاً جيداً، فهل أصبح الجيد بالأمس، تلاعباً ومراوغة وتلبساً اليوم؟ وهل الخلافات الشخصية، تقلب الأحكام الشرعية؟ وهل المباديء والقواعد تتغير بتغير حالات الرضى والغضب؟ فليُجِبْ على ذلك المنصفون !!! .

ب- لو فرضنا أن هذه مقولة الإخوان المسلمين، فهل نردها مطلقاً لأنها مقولتهم؟ أم أننا ننظر فيها؛ فإن كانت حقاً؛ قبلناها، للأدلة التي تدل عليها، وإن كانت باطلة؛ رددناها، وأقمنا الأدلة على بطلانها، وهذه هي طريقة العلماء الذين فهموا السلفية فهماً صحيحاً، لا هذا الفهم الربيعي السقيم !!

فهذا شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يقول في "منهاج السنة" (١٤٩/٤): "وأما الطريق الثاني في الجواب، فنقول: الذي عليه أئمة الإسلام: أن ما كان مشروعاً؛ لم يُترك لمجرد فعل أهل البدع، لا للرافضة ولا غيرهم، وأصول الأئمة توافق هذا..... وذكر عدة مسائل، وذكر أن المستحب قد يُترك إذا أصبح شعاراً لأهل البدع، وأن من فعل هذا الشعار، فحصل بذلك مفسدة أعظم من فعل المستحب؛ فيترك كذلك". انظر (١٥٥/٤-١٥٤)، فتأمل قوله: "الذي عليه أئمة الإسلام....." إلخ، فإن هذا قاصم لظهر الغلاة -في هذا العصر-.

وقال شيخ الإسلام في "الحموية" ص 153 من مجموعة "شذرات البلاتين" ط/ دار القلم: "..... وليس كل من ذكرنا شيئاً من قوله من المتكلمين وغيرهم، نقول بجميع ما يقول في هذا وغيره، ولكن الحق يُقبل من كل من تكلم به، وكان معاذ يقول في كلامه المشهور عنه الذي رواه أبو داود في "سننه": "اقبلوا الحق من كل من جاء به، وإن كان كافراً -أو قال فاجراً- واحذروا زيغة الحكيم، قالوا: كيف نعرف أن الكافر يقول الحق؟ قال: إن على الحق نوراً" أو كلاماً هذا معناه. ا.هـ.

واعلم أن في هذا الزمان ظاهرة عجيبة؛ وهي أن الكثير ممن يزكيهم الشيخ ربيع -هداه الله- يرمون أموراً كثيرة، وليس معهم دليل، إلا أن هذا من فعل الإخوان المسلمين، أو هذه طريقة الحزبيين !!! مع أن كبار علماء السنة يعملون ذلك، ويفتون بجوازه، وهؤلاء الشباب يعلمون ذلك، لكنهم يأخذون من العلماء ما وافق أهواءهم فقط، وبعض هؤلاء المقلدة يقولون في كثير من الأعمال: هذه حزبية، هذا تكتل، هذه دعوة غريبة، أنا أشم من هذا كذا وكذا..... إلى غير ذلك من الافتراءات، فإذا سئلوا عن الدليل؛ أحوكوا مثل هذا الكلام العاطل الباطل: هذا كلام الإخوان المسلمين، هذه طريقة الحزبيين، هذا الباب الذي دخل

منه فلان ، هذا كذا ، هذا كذا ، مع أنهم لم يعلموا - في كثير من الأحوال - حقيقة ما يفعلونه في الناس ، وحقيقة ما يرمون به غيرهم، فكان نقل بعض كلام أهل العلم في هذا الموضوع مفيداً -إن شاء الله تعالى-

وقال شيخ الإسلام أيضاً، كما في "مجموع الفتاوى" (٢٦/٦-٢٤): وقد تكلمت في دنوّ الرب وقزبه، وما فيه من النزاع بين أهل السنة، ثم بعض المتسننة والجهال، إذا رأوا ما يثبت أولئك من الحق؛ قد يفرون من التصديق به، وإن كان لا منافاة بينه وبين ما ينازعون أهل السنة في ثبوته، بل الجميع صحيح....." ثم ذكر حال بعض الجهلة من المتسننة الذين يردون بعض الحق الذي مع المبتدعة، بغضاً لهم، وتنفيراً عنهم.... فارجع إليه.

وقال شارح الطحاوية في (2/413) ط/ مؤسسة الرسالة: "والمعتبر رجحان الدليل، ولا يهجر القول لأن بعض أهل الأهواء وافق عليه، بعد أن تكون المسألة مختلفاً فيها بين أهل السنة....." اهـ. ومعناه أنه إذا كان أحد أقوال أهل البدع، يوافق قول بعض أهل السنة، ويخالف البعض الآخر، فلا يرد مطلقاً، لأنه ليس من الأقوال التي تفرد بها أهل الباطل، وصادموا فيها الأدلة، إنما ينظر للدليل المرجح ، وهذا الذي قرره هؤلاء العلماء، هو الذي عليه علماء السلفية في هذا العصر، كما سيأتي -إن شاء الله تعالى-. وأيضاً فشيخ الإسلام لم يتردد في الشفاعة في دفع بعض الظلم عن بعض أهل البدع، كما في "مجموع الفتاوى" (٣ / ٢٧٠ - ٢٧١ - ٢٧٧) فقد شفع عند القاضي حسام الدين الحنفي عندما أراد حلق لحية الأذري، وهو خصم لشيخ الإسلام، قال: فقمت إليه، ولم أزل به حتى كف عن ذلك -أي عن حلق اللحية، وركوب الأذري الحمار، ليطاف به- قال: وجرت أمور، لم أزل فيها محسناً إليهم، ..... ثم ذكر أنه يجزي بالسيئة الحسنة، ويعفو ويغفر، ..... ثم قال: وابن مخلوف لو عمل مهما عمل، والله ما أقدر على خير إلا وأعمله معه، ولا أعين عليه عدوه قط، ولا حول ولا قوة إلا بالله، هذه نيتي وعزمي.....، وفي (٢٧٧/٣) قال: ومما ينبغي أن يعرف به الشيخ، أي أخاف أن القضية تخرج عن أمره بالكلية، ويكون فيها مافيه ضرر عليه، وعلى ابن مخلوف، ونحوهما، ..... وأنا مساعد لهما على كل بر وتقوى. اهـ. هذا، مع أنه قد قال في ابن مخلوف في موضع آخر: إن ابن مخلوف رجل كذاب فاجر، قليل العلم والدين. اهـ. من "مجموع الفتاوى" (٣/٢٣٥).

٤ - التعاون مع أهل البدع بل وغيرهم من الكفار - إذا كان في مصلحة راجحة؛ فلا بأس بذلك، للأدلة السابقة، من كتاب وسنة، ومن أقوال لبعض أهل العلم، وقد قال الإمام ابن القيم في "زاد المعاد" (٣/٣٠٣) ط/ مؤسسة الرسالة والمنار: "ومنها -أي من فوائد يوم الحديبية- أن المشركين وأهل البدع

والفجور والبغاة والظلمة، إذا طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمة من حرمت الله تعالى؛ أجبوا إليه، وأعطوه، وأعينوا عليه، وإن مُنعوا غيره، فيعاونون على ما فيه تعظيم حرمت الله، لا على كفرهم وبغيهم، ويُنعون ما سوى ذلك، فكل من التمس المعاونة على محبوب لله تعالى، مُرضٍ له؛ أوجب إلى ذلك، كائناً من كان، ما لم يترتب على إعانته على ذلك المحبوب مبعوض لله أعظم منه، وهذا من أدق المواضع، أو أصعبها، وأشقها على النفوس. ١.هـ.

قلت: فأى فرق -أخي القاريء- بين هذا الكلام وبين عبارتي في كتابي؟! حتى يتهمني الشيخ -ظلماً- بما ليس بي؟ وهل الرجل الذي يتبع العلماء، وينقل النقل الموثق عنهم، بما يعضد قوله؛ يستأهل النصره، أم يُشنع عليه بالباطل؟!!

ألا يخجل الشيخ ربيع من مخالفته للآيات والأحاديث وأقوال الأئمة المعبرين؟!!

٥ - الشيخ ربيع -هداه الله- يرميني بأني مبيع، وأني أقول بقول الإخوان المسلمين، وغير ذلك، فأريد منه جواباً على ما مضى ما جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" جمع الدويش (٢/٢٣٧) ط/ العاصمة، السؤال الأول من الفتوى رقم: 6250

س ١: في العالم الإسلامي اليوم عدة فرق وطرق، الصوفية مثلاً، هناك جماعة التبليغ، الإخوان المسلمين، السنيين، الشيعة، فما هي الجماعة التي تطبق كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وآله وسلم؟

ج ١: أقرب الجماعات الإسلامية إلى الحق، وأحرصها على تطبيقه: أهل السنة، وهم أهل الحديث، وجماعة أنصار السنة، ثم الإخوان المسلمون، وبالجملة؛ فكل فرقة من هؤلاء وغيرهم، فيها خطأ وصواب، فعليك بالتعاون معها، فيما عندها من الصواب، واجتناب ما وقعت فيه من أخطاء، مع التناصح والتعاون على البر والتقوى.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

الأعضاء : عبد الله بن قعود وعبد الله بن غديان وعبد الرزاق عفيفي والرئيس: عبد العزيز بن باز.

هذه فتوى للجنة الدائمة أيها الشيخ الفاضل!! مع أن كلامي لا يبلغ أن يكون مثل هذا، ومع ذلك ففي كلامي قيود وضوابط، فماذا أنت قائل؟ وهل سَتُظهر ما تقول، أم لا؟ أم أنك ستلتمس لهم الأعذار، فتقول: لُبس عليهم!! أو أنك ستتعلق ببعض الكلمات لبعض هؤلاء العلماء في الجماعات، وتدعي أنهم على منهجك لكلمة هنا وأخرى هناك؟ وهذا لا يسمن ولا يغني من جوع، فإن تجريح العالم لجماعة ما، أو تحذيره منها أو من أخطائها؛ لا يمنعه من أن يقول بالتعاون معها، إذا كان في ذلك مصلحة راجحة، وإلا فكلام هؤلاء العلماء جميعاً في أخطاء الصوفية والشيعة أشهر من نار على علم، لكن هذا ليس موضع

النزاع، فتأمل -أيها القاريء- ولا يبعدك أحد عن موضع الاستشهاد، بكلام ليس موضع نزاع، وقد سبق أن ابن القيم ذكر التعاون مع المشركين، بالشرط السابق الدقيق الذي ذكره، وهل يقول أحد: إن ابن القيم يذم المشركين وأهل البدع، فكيف يجوز التعاون معهم في مصلحة راجحة؟ الجواب: لا مانع، لأنه لا تعارض بين هذا وذاك، وهذا أمر لا تقبله نفوسٌ كثيرة، وهو يسير - إن شاء الله - على من يسره الله عليه، وإني - والله - عن نفسي ليشق عليّ ذلك، وما أظن أنني أستطيع أن أقوم به بالقدر الذي يقول به العلماء، لكني أجاهد نفسي - ما استطعت إن شاء الله تعالى - (والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا) إلا أنه لا بد أن يعلم أن الأصل الابتعاد عن المبتدعة، إلا لمصلحة راجحة، لا تتحقق إلا بالتعاون معهم، ويترتب على عدم التعاون معهم؛ فساد أكبر، وليس الأمر على إطلاقه، كما أنه ليس لكل أحد أن يقدر المصلحة الراجحة من ضدها، بل هذا كله يرجع إلى أهل العلم والمعرفة بالشريعة، والواقع الذي تطبق فيه هذه الفتوى، والأشخاص الذين يتعاون معهم، والله أعلم.

وهناك فتوى أخرى بعد هذه في (٢/٢٣٩-٢٣٨) السؤال الرابع من الفتوى رقم ٦٢٨٠:

س٤: الجماعات والفرق الموجودة الآن، أقصد بها جماعة الإخوان المسلمين، وجماعة التبليغ، وجماعة أنصار السنة المحمدية، والجمعية الشرعية، والسلفيين، ومن يسمونهم: "التكفير والهجرة" وهذه كلها وغيرها قائمة بمصر، أسأل: ما موقف المسلم منها، وهل ينطبق عليها حديث حذيفة رضي الله عنه: "فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك" رواه الإمام مسلم في "الصحيح"؟

ج٤: كلٌّ من هذه الفرق فيها حق وباطل، وخطأ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق والصواب، وأكثر خيراً وأعم نفعاً من بعض، فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق، وتنصح لها فيما تراه خطأ و"دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"، وباللَّه التوفيق.

الأعضاء: عبد الله بن قعود وعبد الله بن غديان وعبد الرزاق عفيفي والرئيس: عبد العزيز بن باز. وقد سئل سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - كما في "مجموع فتاوى ومقالات متنوعة" ط/ مكتبة المعارف (٤/١٦٦-١٦٧) سئل سماحته عن الجبهة الإسلامية السودانية التي تضم مختلف الاتجاهات: الحركية والصوفية والسلفية، وذكر له أنها قامت بعمل سياسي، ومجاهدة واسعة مع الشيوعيين، والتغريبيين، فأجاب - رحمه الله تعالى - : بأن التعاون بين المسلمين في محاربة المذاهب الهدامة، والدعوات المضللة، والنشاط التنصيري والشيوعي والإباحي؛ من أهم الواجبات، ومن أعظم الجهاد في سبيل الله، لقول الله عزوجل: (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان)..... ونصَّحهم سماحته بتقوى الله،

وتصنيفية صفوفهم من كل ما يخالف الشرع المطهر، والتحاكم إلى شرع الله عزوجل، والثبات عليه، . . . . ١. هـ. من لقاء صحيفة الراية السودانية.

هذا مع أن موقفي معروف من المجالس النيابية، لكن ماذا عسى أن يقول الشيخ ربيع - سلمه الله - في سماحة الشيخ ابن باز - رحمه الله - !!؟!

٦- وقال شيخنا الألباني - رحمه الله عليه - في شريط: " سلسلة الهدى والنور " رقم ( ) وقد سئل عن التعاون مع الإخوان المسلمين في الانتخابات، فلم يَرِّخص في ذلك، بحجة عدم وجود مصلحة في ذلك، مع مخالفة الشرع، ثم قال: " لذلك نحن ننصحكم وننصح كل المسلمين: ألا يتعاونوا مع الحزبيين في دخول البرلمانات، أما التعاون معهم على البر والتقوى؛ فهذا أمر واجب . . . " اهـ فتأمل هذا الكلام، وقارن بينه وبين مايقوله الشيخ ربيع - هداه الله - . يظهر لك قول من قال:

سارث مشرقة وسرت مغربا . . . شتان بين مشرق ومغرب !!!

وبمعنى هذا قال شيخنا العثيمين - رحمه الله عليه - كما في شريط: " لقاء الشيخين ابن عثيمين وربيعة " ( ٢ / ب ) فذكر - رحمه الله - " أن الموقف الصحيح من الجماعات الدعوية: أن نتعاون معهم، وأن نكون جميعاً دعاة إلى الحق، متآلفين، لأن أولى الناس بالتعاون والتآلف: هم دعاة الحق، . . . فواجبنا نحو الفئات الدعوية أن نتعاون معهم . . . " وذكر - رحمه الله - أن من التعاون معهم نصحهم ومنعهم من الظلم، ثم قال: ولا شك أن الفئات الدعوية التي تنهج منهجاً معيناً، لا شك أن فيهم الخطأ والصواب، فالواجب بيان الخطأ، والتحذير منه، وبيان الصواب، والحث عليه. اهـ وقد كان الشيخ ربيع - هداه الله - حاضراً حال هذه الكلمة من صاحب الفضيلة الشيخ ابن عثيمين - رحمه الله عليه - ولم يُنكر عليه ذلك !!

فهذا كلام العلماء أخذ بعضه بِحُجَز بعض، وألْفِتُ النظر لما سبق من ضوابط هذا التعاون، وعليها يُحمل كلام من أطلق من العلماء، وخلاصة ذلك أمور:

- ١ - أن يكون ذلك لتحقيق المصلحة متحققة أو راجحة .
- ٢ - أن تكون المصلحة بميزان الشرع، لا بالموازن الحزبية .
- ٣ - أن نأمن من حدوث مفسدة مساوية للمصلحة، أو غالبية، وذلك بالميزان الشرعي أيضاً .
- ٤ - أن الباب لا يُفتح لكل أحد، بل هذا للعلماء وطلاب العلم الذين لا يُخشى عليهم: أن يُفتنوا بما عند المخالفين من محاسن، والناس تبع لهم .

٥ - أن يترتب على عدم التعاون مفسدة على الإسلام وأهله، أو تفوتهم مصلحة لهم .

٧ - وقال شيخنا أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي -رحمة الله عليه- في رسالة " هذه دعوتنا وعقيدتنا" ط/ دار الحديث بدماج، ص ١٣ برقم ١٢ قال: "نرى وجوب التعاون مع أي مسلم في الحق، ونبراً إلى الله من الدعوات الجاهلية".١.هـ.

وفي "قمع المعاند" ص ٥٢٨ قال -رحمه الله- وقد سئل عن التعاون مع محمد سرور، فقال: الأخ محمد سرور عرض علينا التعاون معه، ولم يعرض علينا الانضمام معه، لأن كلا آيس من انضمام هذه الدعوة المباركة إلى جماعة من الجماعات، أما مسألة التعاون : فإن شاء الله نتعاون مع كل مسلم، لأن الله يقول في كتابه الكريم: (وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان) نتعاون مع كل مسلم لمصلحة الإسلام، أما إذا كانت المصلحة حزبية، ويدعون الناس باسم الإسلام، وإذا حصل لهم ما يريدون، انقضى الأمر؛ فهؤلاء ينبغي أن يُحذَر منهم، لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: " لا يُلدغ المؤمن من جحر مرتين".....١.هـ .

وفي ص ٢٢٩ قال: "فالمسلم الذي يدعو إلى التعاون معه، ولم يلدغ أهل السنة؛ فإنهم مستعدون للتعاون معه....."١.هـ.

وهذا كله يؤكد على أن موقف الشيخ -رحمه الله- من هذا الأمر، أنه إذا تيقن أو غلب على ظنه حصول مصلحة راجحة -لا وهمية- للإسلام لا للحزبية الجاهلية، وأن التعاون متعين، وإلا حصلت مفسدة؛ فإنه لا يتأخر عن التعاون مع المسلم في الخير، أما حيل الحزبيين، فقد حذّر الشيخ منها، وقد حذّرت أيضاً منها في كتابي.

فهل سيقول الشيخ ربيع -أصلحه الله- ما قاله فيّ قبل؟ فالشيخ مقبل يقول: "نرى وجوب التعاون...." أما أنا فقلت " :وأرى التعاون..."، وقولي: "مع الناس كلهم" هو قول ابن القيم: "إن المشركين وأهل البدع والفجور والبغاة والظلمة، إن طلبوا أمراً يعظمون فيه حرمة من حرمت الله تعالى؛ أجبوا إليه، وأعطوه، وأعينوا عليه....."، وعبارتي فيها قيود، وهي:

أ- أن يكون تقدير المصلحة بالميزان الشرعي، لا بميزان أهل الأهواء.

ب- وبشرط ألا تتضرر دعوة أهل السنة في الحال أو في المال، بضرر أكبر من هذه المصلحة.

ج- مع إضافة ضرورة الحذر، لأن أهل الأهواء يحاولون أن يستغلوا هذه المواقف لمكاسب حزبية، فلا بد من التأني والدراسة الكافية في تقدير المصلحة والمفسدة.

هذا مع الفرق المبتدعة ، أما الفرق التي في دائرة السنة فمن باب أولى ، مع مراعاة الشروط السابقة أيضاً ، والله أعلم .

فهل سيعترض الشيخ - هداه الله - على ما قاله الشيخ مقبل - رحمه الله -؟!!

فلينظر القراء الموقف الذي يقرب الشيخ ربيعاً إلى ربه في هذا الأمر: هل سيتراجع، أو يُنكر على الشيخ - رحمه الله - كما أنكر عليّ، فإن فعل الشيخ ربيع وأنكر على الشيخ مقبل أيضاً؛ فقد جانب الصواب، لأن كلامه - رحمه الله - لا غبار عليه، وهو كلام الأئمة من قبله، فإن لم يفعل الشيخ ربيع، فهل سيأتي بعذر ليقنع من حوله أن كلامه وكلام الشيخ مقبل واحد ليس بينهما فرق؟!!

٧ - ظاهر كلام الشيخ ربيع - أصلحه الله - أنه يسلم بهذه القاعدة، لكن ذلك في حالة هجوم عدو على بلاد المسلمين، فإنه يرى التعاون مع البر والفاجر في صده أو إخراجه، وهنا سؤال للشيخ: هل تحصر هذه القاعدة على هذه الصورة فقط؟ أم أنك ترى جواز ذلك، إذا كانت العلة موجودة، وهي تحقق مصلحة راجحة، أو يغلب على الظن ذلك، وسواء لم يكن في سبيل ذلك مفسدة، أو كان هناك احتمال ذلك، لكن احتمال المفسدة أقل من احتمال المصلحة؟ الظاهر من حال وكلام الشيخ هو الأول، وهنا سؤال آخر: ما هو الدليل الذي يجوّز هذه دون تلك؟ فإن ذكر دليلاً؛ نظرت فيه، وعملت بمقتضاه - إن شاء الله - وإلا فهذا من التحكم، كما لا يخفى.

وقد قال شيخ الإسلام - كما في " مجموع الفتاوى " ( ٢٨ / ٢١٢ ) في سياق بيان أن الهجر مشروع بتحصيل المصالح ودفع المفاسد ، وأننا لو تركنا العلم الذي عند أهل البدع ؛ لاندرس العلم والسنن ، ثم قال : " فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب ، كان تحصيل مصلحة الواجب مع مفسدة المرجوحة معه ؛ خيراً من العكس ، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل " اهـ .

٨ - ذكر الشيخ أن هذا التعاون من الصعب أو من المستحيل حصوله، فإن كان المراد: أن ذلك شديد على النفس؛ فالنفس محكومة بالشرع، وليست حاکمة، وإن كان مراده أن ذلك صعب أو مستحيل شرعاً؛ فلا بد من إبراز دليله على ذلك، كيف وقد مر بنا حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، فهل كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتكلم عن خيال يستحيل وقوعه؟!، وإن كان مراد الشيخ: أن هذا مستحيل في الواقع؛ فالجواب: أن هذه مجرد دعوى، وكلام العلماء السابقين يدل على عدم هذه الاستحالة، بل الواقع يدفع هذه الاستحالة، مع أنني لم أخص في عبارتي التعاون في الدعوة إلى الله



تعالى، إنما أطلقت قولي بالتعاون، وكما أطلقه غير واحد من العلماء ، بالتعاون على البر والتقوى ، والله أعلم .

٩ - ما ذكره الشيخ - أصلحه الله - حول تحريف أهل الأهواء لمعنى البر والتقوى؛ لا يمنعنا من استعمال القاعدة بضوابطها، فإن من جملة الضوابط: أن البر والتقوى يكون بالميزان الشرعي لا بالاجتهاد الحزبي، وقد قلت في الفقرة نفسها، كما في أصل الكتاب قبل الطبع وبعده: "والعمدة في تحديد ذلك على كلام أهل العلم والحلم". ١.هـ.

١٠ - وما ذكره الشيخ - أصلحه الله - من كون أهل الأهواء يتعاونون مع أهل البدع والملاحدة، ولا يتعاونون مع أهل السنة، فمُسَلَّم في حالات، وموضع النزاع فيما إذا تعاونوا مع أهل السنة، فهل يمتنع أهل السنة - وإن غلب على الظن وجود مصلحة راجحة - بحجة هجر وبغض أهل الأهواء، أم لا؟ هذا موضع النزاع، أما إذا رفض أهل الأهواء ذلك؛ فهذا أمر آخر والله اعلم .

١١ - وما ذكره الشيخ - مستدلاً به على عدم وجود مصلحة راجحة في ذلك - من كون الأئمة لم يفعلوا هذا، ولو علموا فيه فائدة؛ لكانوا أشد استباقاً إليه، فالجواب: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد استعد لفعل هذا، وهو القدوة العظمى (لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة)، فلو كان هذا مستحيلاً؛ لما قاله النبي صلى الله عليه وآله وسلم، ولا يُسَلَّم بأن الأئمة لم يفعلوا ذلك، فإن الأئمة قد جاهدوا مع أئمة الجور والظلم والبدع ضد الكفار، وضد أهل بدعٍ أضرَّ على الإسلام من بدعة من يجاهدون معه، فجاهد كثير منهم مع أئمة بني أمية، وكان فيهم من عنده نصب، وجاهدوا مع أئمة بني العباس، وكان فيهم من يجوي غير نوع من البدع، فدعوى أن هذا مستحيل، أو أن الأئمة لم يفعلوا هذا؛ دعوى مخالفة لما قرره أهل السنة في كتبهم من الجهاد وراء البر والفاجر، والفجور يكون بظلم وبشهوة وبدعة، وعندما دعا شيخ الإسلام ابن تيمية حكام مصر لجهاد التتار، وقاتل شيخ الإسلام معهم، هل كان حكام مصر قائمين بالمنهج السلفي - على نظرة الشيخ ربيع هداه الله - لا، ورب السماء، وانظر أحوالهم في "البداية والنهاية" للحافظ ابن كثير - رحمه الله -، وفي "منهاج السنة" (١١٣/٤) ذكر شيخ الإسلام التعاون مع الأمراء كالتعاون مع العوام في الطاعة، وترك ما هم عليه مما هو خلاف ذلك، ويقال أيضاً: ولو سلمنا بأن الأئمة لم يتعاونوا مع أهل البدع؛ فذلك راجع إلى قوة أهل السنة في بعض الأزمنة، فكفاهم الله بإخوانهم أهل السنة، وكان أهل البدعة لا حاجة لهم، أو يقال: إن الأئمة لم يحتاجوا لمثل هذا، فعلى الشيخ ربيع - عافاه الله - أن يثبت أن الأئمة حُيِّروا بين تعاون مع أهل البدع، لدرء شر أكبر من بدعتهم - ولا يُدْرَأُ إلا بهذا - إلا أنهم لم يجيزوا ذلك، ورضوا بأن يحل بالمسلمين شر أعظم من شر أهل البدع، والحامل لهم على ذلك

بغض أهل البدع، والتحذير منهم !!! فهل يستطيع الشيخ - بعد تحرير موضع النزاع بجلاء- أن يثبت هذا؟ أقول: هيئات هيئات، فإن الواقع يرد ذلك، ولو سلمنا بعدم ثبوت ما يرد هذه الدعوى، فدون إثبات دعوى الشيخ - أصلحه الله- خرت القناد، والله أعلم.

١٢ - الأئمة أطلقوا التعاون -بالشرط السابق- ولم يستثنوا منه أمر الدعوة، فهل كانوا يُلبَّسون على الأمة بهذا الاطلاق، وهم يعرفون أن التعاون في أمر الدعوة لا يجوز!!

وقد قال شيخ الإسلام كما في " مجموع الفتاوى " ( ٢٨ / ٢١٢ ) : " . . . فإذا تعذر إقامة الواجبات من العلم والجهاد وغير ذلك إلا بمن فيه بدعة ، مضرتها دون مضرة ترك ذلك الواجب ؛ كان تحصيل مصلحة الواجب ، مع مفسدة مرجوحة معه ؛ خيراً من العكس ، ولهذا كان الكلام في هذه المسائل فيه تفصيل " اهـ .

١٣ - لا يفهم عالم سلفي -أبداً- أن التعاون مع أهل البدع في أي أمر من الأمور -في الدعوة أو غيرها- معناه الاستمرار والبقاء معهم، مع بقائهم على ضلالتهم، إنما هذا أمر طارئ، دعت إليه الحاجة الشرعية، ويزول بزوالها، وأنه سيترتب على عدم التعاون معهم تفويت مصلحة راجحة، أو وقوع مفسدة، لا تدفع إلا بالتعاون معهم - دون حدوث مفسدة راجحة - هذا لو فرضنا وجود تعاون بهذه الشروط ؛ وإلا فلا، ويبقى أهل السنة على الأصل العام المعروف من موقفهم تجاه أهل البدع، وما كان العلماء الذين يرخصون في ذلك، يجهلون وجوب بغض البدعة وأهلها، وأن التحذير من أهل البدع -على تفاصيل معروفة- أصل من أصول هذه الدعوة المباركة ؛ إنما ألجأهم إلى ذلك النظر إلى مقاصد الشريعة في تكميل المصالح أو تحصيلها ، وتعطيل المفاسد أو تقليلها .

فلو أخذنا بأصول الدعوة كلها، وأحکمنا التعامل بهذه الأصول، على الضوابط الشرعية؛ لما ظهر لنا التعارض بين هذه الأصول، لكن الأمر يكمن في الإفراط أو التفريط، وكلاهما يزعزع الثقة في أصول أهل العلم، والله أعلم.

● قال الشيخ ربيع - هداه الله - في ص ١٥ من " الانتقاد " ص 64 الفقرة ١٥٦ قلت - وفقكم الله- : "وأدعو إلى عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة، فأدعو إلى السنة بلا تشنيع، وأدعو إلى الاجتماع بلا تمييع" قال الشيخ: "ما المراد بالتشنيع المنفي؟ فإن كان المراد به السب والشتم؛ فصواب، وإن كان المراد به دحض الباطل ورده بالحجج والبراهين والتحذير من أهله، وذمهم عندما تدعو الحاجة إلى ذلك؛ فهذا لا يسمى تشنيعاً، بل هو من لوازم ومرتكزات بيان الحق، ودحض الباطل، وقد وصف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم البدع، بأنها شر الأمور، وأنها ضلالة، وكل ضلالة في النار، ووصف الخوارج بأنهم شر من تحت أديم

السماء، وبأنهم كلاب أهل النار، وقد شنع السلف على أهل البدع، وكتبهم مشحونة بذلك على الأفراد والجماعات، فقد لا يُدفع شرهم إلا بهذا السلاح، وقد أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حسان بهجاء أعداء الله، وقال: "إنه أشد عليهم من وقع السهام"، فلستُ أمنع من استعمال اللين والحكمة، كما لا أمنع من استعمال الشدة مطلقاً، ولكل مقام مقال، فالشدة على أهل الباطل، قد تصل إلى الجلد، وقد تصل إلى القتل، وقد تكون تعزيراً بالكلام، ولشيخ الإسلام في هذا التفصيل كلام جيد "ا.هـ. والجواب - إن شاء الله تعالى - من وجوه:

١ - لقد سبق أن ذكرت في كتابي " السراج الوهاج " عدة فقرات، تدل على تحذيري من البدع وأهلها - دون افراط أو تفريط - انظر المطبوع من الفقرة (١٥٤-١٤٣) وفي هذه الفقرات: التحذير من الابتداع في الدين، لأن الله عزوجل قد أكمل لنا الدين، وعدم التساهل في أمر البدعة، وأن أهل البدع يتبعون الظن وما تهوى الأنفس، والتحذير من الإفراط والتفريط، وأن أهل البدع كلهم خارجون عن الصراط المستقيم، وأن من علامتهم الوقوع في أهل الأثر، وأن البدعة - في كثير من الأحيان - أضر من المعصية، وأن اعتزال أهل البدع والتحذير منهم من الدين، وأن هجرهم - بالقيود الشرعية - مما يُتقرب به إلى الله، وعدم النظر في كتب أهل البدع، إلا لمتأهل بشروط معلومة، فهل بعد هذا كله يحق للشيخ أن يتساءل: ما المراد بالتشنيع؟ ثم يقول: وإن كان المراد به دحض الباطل وردّه.... الخ؟! !!

٢ - نعم، إن المراد بالتشنيع: سب الناس وشتيمهم - بدون وجه حق - أو المبالغة في الإنكار، والتجاوز للحد الشرعي في التحذير، واستعمال العبارات التي تؤدي إلى تنفير الناس عن الدعوة، ولم يقتصر الأمر عند هؤلاء المتهورين من الشباب، على إبقاء الخصومة بينهم وبين أهل البدع، بل تعدوا ذلك بمراحل، فطعنوا في الكثير من أهل السنة، بل طعنوا فيمن أحسنوا إليهم من الدعاة إلى الله عزوجل على نور وبصيرة، واستعملوا في طعنهم عبارات التبديع والتكفير، واللعن والتقبيح، وامتنحوا الناس بموقفهم من فلان، وقد تبع ذلك ولاء وبراء، وفجروا في الخصومة، فردوا الحق من مخالفهم، وقبلوا الباطل من صاحبهم، وخبوا ووضعوا في الفتن، وأسعروا البلاد فساداً، هؤلاء هم ثمرة هذا المنهج المنحرف، والفهم المعوج لمنهج أهل السنة والجماعة، وهم المعنيون بجزء من هذه الفقرة.

٣ - في هذه الفقرة تكلمتُ عن التوسط في الأمر، فحدّرتُ من التشنيع - أي بباطل أو تجاوز - ومن التميع، (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا)، ومن يعمل في الدعوة إلى الله عزوجل على بصيرة؛ يجد هذين الصنفين موجودين في الصف، فلا بد من علاج جميع صور المرض، أما الشيخ - هداه الله - فلا

يريد الكلام إلا على المخالفين له، أما من وافقه - وإن خالف القواعد السلفية - فإنه القائم بأمر الله في هذا الزمان، والكلام في هذا الصنف - عنده - انحراف وضلال!!

إن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم حكم على أهل الغلو بأحكام يعرفها أهل العلم، فقال في الخوارج:

"كلاب أهل النار" وقال: "يمرقون من الدين، كما يمرق السهم من الرمية" وقال: "يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم" وحذر من الاغترار بصلاتهم وصيامهم وقراءتهم، وما ذاك إلا لأن الغلو شر وفساد، وما هو أثر الغلو في هذه الأمة؟ إنه السيف الذي شهره الغلاة باسم الغيرة على حدود الله، وباسم: "لا حكم إلا لله!!" وعلي - رضي الله عنه - لما وجد من يغلو فيه - مع الفارق الكبير بين نوعي الغلو - لم يقل: نسكُت عن هؤلاء، فنحن مشغولون بأعداء آخرين، هؤلاء نصبر عليهم، ولا نشمت بهم المخالفين، وحتى لا يفرح معاوينه ومن معه بنا!!! بل اجتهد فقتلهم شر قتلة - وإن كان قد أنكر عليه ذلك - فعلى الدعاة إلى الله، أن لا يغتروا بهؤلاء المتزلفين بالولوغ في أعراض العاملين - بالباطل أو التجاوز - وعلى الدعاة إلى الله، أن يشغلوا هؤلاء بالعلم النافع، والدعوة إلى الله على بصيرة، والعمل بالعلم، وتزكية النفوس، أما أن يكون ركن الولاء والبراء - عندهم - هو الكلام في فلان، أو التحذير من فلان، وإن ضيَّعوا الكثير والكثير من أمور دينهم؛ فتباً لهذا الحال، ويوماً من الأيام ينقلب علينا هؤلاء الغلاة، إلا أن يشاء الله!!

إن الجرح والتعديل سيف سله الإسلام على رقاب أهل البدع، فلا يستعمله إلا أهل العلم والحلم، الذين يضعون الأمور في مواضعها، أما أن يستعمله الحمقى والطائشون، ومن دب ودرج، فلعمر الله، إنها الفتنة التي بها تستحل الأعراض والدماء والأموال، وإلا يتدارك العلماء هذا؛ فإنها فتنة في الأرض، وفساد كبير. وصدق من قال:

أرى خلل الرماد وميض نار . . . حريٌّ أن يكون له ضرام

فإن النار بالزندين تُورى . . . وإن الفعل يقدمه الكلام

وإن لم يطفها عقلاء قوم . . . يكون وقودها جثث وهام

٤ - من الذي قال - من أهل العلم والغيرة على السنة -: بأن التحذير من أهل البدع - بالضوابط

الشرعية - من التشنيع المذموم؟ لا يقول هذا إلا جاهل أو ماكر، وهل عمي بصره، أو عميت بصيرته عن آلاف الكلمات من أئمة الجرح والتعديل في رجال، منهم العباد الزهاد، ومنهم العلماء، ومنهم المجاهدون، ومنهم القضاة، . . . . إلى غير ذلك؟ لكن الحال المزري، والظاهرة المزعجة: أن يدخل في ذلك حدثاء

الأسنان، سفهاء الأحلام، وأن يكون ذلك أصلاً أصيلاً في تقريب هذا الصنف، ومدحه، ودعوة الناس إلى الأخذ عنه، حتى نشأ في الصف من ليس له همٌّ، إلا جمع الردود من الأشرطة، وقصاصات الأوراق، ونحو

ذلك، ومع ذلك ترى من هؤلاء من لا يحسن الصلاة، بل منهم من يقصّر في أدائها، ويأكل أموال الناس بالباطل، المهم قد رضي عنه الشيخ ربيع، وزكاه، وقال: إنه ممن يُحَدَّر من أهل البدع، ويدافع عن منهج السلف!! فينتفخ هذا الشخص، ويستأسد البغاث، كاهر يحكي انتفاخاً صولة الأسد، ويظن أنه قطان عصره، أو شعبة زمانه، فيطيش يمّنة ويسرة في الناس، فيرمي سهماً تجاه أهل البدع، وعشرات الأسهم ضد السني، الذي يحذر الناس من هذا المنهج المنحرف!! بهذا الصنف تحرب الديار والمساجد، ويتصدر الناس المارق المارد، ويُستحل عِرْضُ الزاهد العابد، والداعية المجاهد، فإننا لله وإنا إليه راجعون، وأستغفر الله تعالى من كل كلمة ظاهرة أو باطنة صدرت مني في حق مسلم أو غيره بغير حق أو برهان، وأسأل الله أن يشرح صدورهم للعفو عني، إنه على كل شيء قدير .

٥ - هذه العبارة التي ينتقدها الشيخ، موجودة في الكتاب المطبوع، الفقرة رقم (١٦١) وفيها: "وأدعو إلى عقيدة ومنهج أهل السنة والجماعة، فأدعو إلى السنة بلا تشنيع، وأدعو إلى الاجتماع بلا تمييع، (وليس من التشنيع التحذير من الباطل وأهله، كما كان عليه سلف الأمة)...." إلى أن قلت: "وليس المقصود بالاجتماع: عمل الأحزاب العصرية، والكتل السرية، التي فُرقت الأمة....."، وما بين الهلالين زدته على الأصل الذي كان قبل الطبع، ومع أن الكلام في هذه الفقرة على إثر الفقرات السابقة (١٥٤-١٤٣) في التحذير من البدع وأهلها كما سبق؛ إلا أنني أضفت ما بين القوسين لدفع أي توهم، ومع ذلك كله يقول الشيخ في "انتقاده" هذا في ص (١٥) الحاشية (٢٨) "أقول الآن: إن هذا غمز شنيع، لدعاة المنهج السلفي، وتأبيد لطعون خصومهم، وقصده أن يبرز نفسه بأنه تميز عن أهل السنة بالأخلاق العالية، والحكمة والحلم والعلم، بخلاف السلفيين، فإن فيهم شدة وسفاهة وجهلاً وأموراً لا يرضاها أبو الحسن". اهـ قلت: أما الصنف السابق، فأنا- والله- لا أحب أن أنسب إليهم في أمر دنيوي - ما داموا على ما هم عليه- فما ظنكم بأمر الدعوة إلى الله تعالى، وأما السلفيون -حقاً- فحيهلاً بهم، وهم القوم الذين لا يشقى بهم جليسهم -إن شاء الله تعالى- وهم تاج رأسي، أفاخر بهم، فأقول: هؤلاء هم حسبي، فليبرني امرؤ حسبه، ففي مجالسهم يزيد الإيمان، وتزكو النفوس، ويعلوها الجلالة والمهابة والوقار، ويشرفني -والله- الانتساب إلى هذه الطائفة المباركة، وأسأل الله أن يبيني على طريقتهم المرضية، وأن يحشني مع أهل الحديث، الطائفة المنصورة السلفية .

إلا أن الشيخ الفاضل ربيعاً -هداه الله- يرى أن أي رد على الصنف السابق؛ فهو غمز شنيع لدعاة المنهج السلفي!! وتأبيد لطعون خصومهم!! فمن المقصودون بهذا الوصف، وأنهم خصوم السلفية؟ إن كان المراد أهل الأهواء المارقين عن السنة؛ فهم هؤلاء الخصوم يطعنون فيّ وفيك أيها الشيخ الفاضل!! ولا

يرضون طريقة السلفيين: متشددهم ومعتدلمهم، وهم يمثلون خطراً على دعوتنا، فكيف أقوي طعنهم في دعاة المنهج السلفي؟ وإن كان المراد بذلك أهل السنة الذين تخالفهم؛ فلا التفات إلى ما تقول!! وهؤلاء الذين أحذّر منهم، ليسوا بدعاة للمنهج السلفي، بل هم يهدمون وينقضون أركان المنهج السلفي - بحسن نية، أو بسوء نية- وانظر ثمرتهم في كل بلد، وارجع البصر مرتين في كثير من هؤلاء، فسيرجع إليك البصر، وقد وقع على: كسير وعوير وثالث ما فيه خير، إلا من رحم الله، وهؤلاء المرحومون إخوة أفاضل غيورون على السنة، غير راضين عن هذه الطريقة، بل يتجرعون غصصها، إلا أن النظرة للمصالح والمفاسد، تختلف فيها نظرة الناس، ولكل مجتهد نصيب من الأجر - إن شاء الله تعالى-، وهناك آخرون محبوبون للخير والفضل، لكن شدة الضغط عليهم، تجعلهم يتخذون طرائق قديداً، فأسأل الله لنا ولهم العون على الصدع بكلمة الحق.

٦ - وفي النهاية أقرر: أن الله عزوجل قال: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن)، وأما السب والشتم؛ فلا يعجز عنه أحد، والله عزوجل قد أمر بمجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن، فكيف بأهل الإسلام؟ فإذا كنا قد أمرنا بالإحسان في مجادلة أهل الذمة، أفلا نفعل ذلك مع أهل الملة؟! وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- كما في "مجموع الفتاوى" (١٨٦/٤) في رده على ابن الجوزي، الذي سب الحنابلة، ولم يذكر دليلاً، فقال شيخ الإسلام -رحمه الله-: "إن هذا الكلام ليس فيه من الحجة والدليل، ما يستحق أن يُخاطب به أهل العلم، فإن الرد بمجرد الشتم والتهويل؛ لا يعجز عنه أحد، والإنسان لو أنه يناظر المشركين وأهل الكتاب؛ لكان عليه أن يذكر من الحجة ما يتبين به الحق الذي معه، والباطل الذي معهم، فقد قال الله عزوجل لنبيه صلى الله عليه وآله وسلم: (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن) وقال تعالى: (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ... الآية) فلو كان خصم من يتكلم بهذا الكلام... من أشهر الطوائف بالبدع، كالرافضة، لكان ينبغي أن يذكر الحجة، ويعدل عما لا فائدة فيه، إذ كان في مقام الرد عليهم....." اهـ .

واعلم أنه كما أن اللين مأمور به؛ فالشدة مأمور بها، ووضع كل شيء في موضعه هو الحكمة الشرعية، لا حكمة أهل التفريط، ولا غير المتهورين، (وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا).

٧ - قول الشيخ: "..... وقصده أن يبرز نفسه....." الخ، هذا مما عُرف به الشيخ -هداه الله- من الغوص في الضمائر والنيات، لكنه يغوص، فيقع على خزفة منكسرة، والله تعالى أعلم.

● [43] قال الشيخ - أصلحه الله - في ص ١٥:

٣٤ - " ص ٦٤ الفقرة ١٥٧ قولكم في هذه الفقرة: "وأرى أن هناك أموراً، يُقال فيها: قولي صواب،  
يحتمل الخطأ، وقول غيري خطأ، يحتمل الصواب" قال الشيخ " أرجو الأمثلة على ذلك، فإني أرى أنه لا  
يجوز أن أخالف الناس إلا فيما عندي فيه علم ودليل من الله ورسوله، لاسيما في أبواب العقيدة، ثم لا  
يغرنك هؤلاء الذين ينادون بأدب الخلاف، فإنهم من أسوأ الناس أدباً مع أهل السنة، وأشد الناس ظلماً  
لهم، ونقداً عليهم...." ١.

قلت: الجواب - إن شاء الله تعالى - من وجوه:

١ - كوني لم أذكر أمثلة لذلك؛ فما ذاك إلا للاختصار، والمقام مقام تععيد، ولذا ففي الغالب لا أذكر  
أمثلة.

٢ - م يعترض العلماء الذين اطلعوا على الكتاب على هذه الفقرة.

٣ - لا شك أن هناك مسائل علمية وعملية، تكون الأدلة فيها متجاذبة، ولذا اختلف فيها الصحابة  
أنفسهم، وكل منهم لم يضل الآخر، لأنه لم يخالف أمراً قطعياً، إنما هو أمر اجتهادي، للاختلاف فيه  
مجال، وقد قال شيخ الإسلام، كما في "مجموع الفتاوى (123-19/122) "!!:" "وقد اتفق الصحابة  
في مسائل تنازعوا فيها؛ على إقرار كل فريق للفريق الآخر على العمل باجتهادهم...." إلى أن قال -  
رحمه الله:- "وتنازعوا في مسائل علمية اعتقادية، كسماع الميت صوت الحي، وتعذيب الميت ببكاء  
أهله، ورؤية محمد صلى الله عليه وآله وسلم ربه قبل الموت، مع بقاء الجماعة والألفة، قال: وهذه  
المسائل، منها ما أحد القولين خطأ قطعاً، ومنها ما المصيب في نفس الأمر واحد عند الجمهور أتباع  
السلف، والآخر مؤد لما وجب عليه بحسب قوة إدراكه....." الخ.

٤ - ومع هذا فقد زدت في هذه الفقرة، فقلت: "وليس من ذلك مسائل العقيدة المتفق عليها، وما كان  
على شاكلتها" كما في الفقرة ١٦٢ من جميع طبعات الكتاب، فلماذا هذا الإنكار بعد ذلك؟!  
وإطلاق الشيخ بأن مسائل العقيدة لا يجوز أن يخالف الناس فيها إلا بدليل من الله ورسوله صلى الله عليه  
وآله وسلم.

أقول: وكل مسائل الدين، لا يخالف المرء فيها إلا بدليل، كما أشار إلى ذلك الشيخ أيضاً، بقوله: "لا  
سيما في أبواب العقيدة" لكن: هل الخلاف يكون في مسائل قطعية أو ظنية؟ فإن قال: في مسائل ظنية؛  
قلت: فالمسائل الظنية الاجتهادية سواء كانت علمية أو عملية، هي من الأمور التي لا يُعَنَّف فيها على  
المخالف، إنما يُبَيَّن فيها الحق بدليله، ولا يُحْكَم على المخالف بالضلال أو البدعة ونحو ذلك، وهذا هو  
الذي سبق نقله عن شيخ الإسلام رحمه الله تعالى .

وإذا لم يقر الشيخ بأن الخلاف قد يقع في المسائل العلمية بين أهل السنة ؛ فما سبق نقله عن شيخ الإسلام يرد عليه، والله أعلم.

٥ - نصيحة الشيخ - أصلحه الله - لي بعدم الاعتزاز بالذين ينادون بأدب الخلاف، فإنهم يسيئون الأدب مع أهل السنة.

أقول: ليسوا سواء، والله حكم عدل، ويجب العدل في الحكم على الناس، وأهل السنة هم أهل العدل في الحكم على الخلق، قال شيخ الإسلام - رحمه الله - في "الجواب الصحيح" (٢٢/١) ط/المدني: "ولما كان أتباع الأنبياء هم أهل العلم والعدل؛ كان كلام أهل الإسلام والسنة مع الكفار وأهل البدع بالعلم والعدل، لا بالظن وما تهوى الأنفس. . . . ولهذا قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "القضاة ثلاثة: قاضيان في النار، وقاض في الجنة، ورجل علم الحق، وقضى به؛ فهو في الجنة، ورجل علم الحق، وقضى بخلافه؛ فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل؛ فهو في النار" رواه أبو داود وغيره . قال: فإذا كان من يقضي بين الناس في الأموال والدماء والأعراض - إذا لم يكن عالماً عادلاً - كان في النار؛ فكيف بمن يحكم في الملل والأديان، وأصول الإيمان، والمعارف والإلهيات، والمعالم الكلية، بلا علم ولا عدل؟.....". ١.هـ. وذكر شيئاً من حال أهل البدع والكفار.

نعم، هناك من هؤلاء من وصفهم الشيخ بإساءة الأدب مع أهل السنة، وقد حذرت من هؤلاء - والله الحمد - كما في الفقرة (١٩٧) من الكتاب المطبوع، فقد قلت في ذم من يتكلم بالموازنات من غير الضوابط المعروفة: "أرى كثيراً ممن تكلم بقاعدة الحسنات والسيئات، أو الموازنة، أو الاعتدال في تقويم الرجال، أنهم استدلوها بأدلة واهية كبيت العنكبوت، وما فهم سلف الأمة منها فهمهم، ومع ذلك لم يلتزموا - أي لم يوفوا - بقاعدتهم مع مخالفيهم من أهل العلم والسنة، فإنهم إذا ذكروهم؛ ما ذكروا إلا مثالبهم، أو بخسوسهم حقهم.....". ١.

فهل من يقرر هذا يكون مغترباً ببعض الذين ينادون بأدب الخلاف؟!!

كل ما في الأمر أن الشيخ يطلق ذم من تكلم بذلك، وأنا أفصّل، وأرى من جملة من يتكلم عن أدب الخلاف من هم علماء أفاضل، ودعاة أمثال، وطلاب علم قد نفع الله بهم، ويحرصون على إحياء القواعد الصحيحة التي يجتمع بها الشمل، فله درهم وإن خالفونا في أمور اجتهادية أخرى!! وأيضاً فالشيخ يرد ما جاء من عند هؤلاء، وأنا أقبل الحق من جميع الطوائف، وأرد الباطل من جميعهم، مع صفاء دعوتي ووضوح طريقي السلفية - والله الحمد - وقد قال الامام ابن القيم - رحمه الله - في "طريق المهجرتين" ص (٣٨٧-٣٨٦): "ولولا أن المقصود ذكر الطبقات؛ لذكرنا ما لهذه المذاهب وما عليها، ويينا



تناقض أهلها، وما وافقوا فيه الحق، وما خالفوه، بالعلم والعدل، لا بالجهل والظلم، فإن كل طائفة منها معها حق وباطل، فالواجب موافقتهم فيما قالوه من الحق، ورد ما قالوه من الباطل، ومن فتح الله له بهذه الطريق؛ فقد فتح له من العلم والدين كل باب، ويسر عليه فيهما الأسباب، والله المستعان".<sup>١</sup> فتأمل طريقة العلماء أيها القارئ ولا تغلق على نفسك باب الفائدة، وتبقى أسير كل قول وقاعدة، وعند التحقيق والاعتبار تراها فاسدة كاسدة، (وفوق كل ذي علم عليم).

لكني أحذر من يسلك هذا السبيل دون معرفة واعية بمنهج أهل السنة، فإنه لا تؤمن عليه الفتنة، ويأخذ ممن دب ودرج، فيلقى كل منهم في قلبه الشبهات، فمثل هذا يحصر نفسه على الأخذ عن أهل العلم من أهل السنة فقط، وإلا فهو كضالة الغنم: "هي لك، أو لأخيك، أو للذئب" فالسبق للسابق عليه، أما من قويت شوكته، وصحّت نظرتة، وظهرت طريقته - بالحق - فيقال لمن يعترض عليه: "مالك ولها، معها سقاؤها وحذاؤها، ترد الماء، وترعى الشجر، فذرهما حتى يلقاها ربها"، والعلم عند الله تعالى .

● [44] قال الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٦-١٥) :

٣٥ - ص ٦٥ الفقرة ١٥٩) وقد ذكر كلامي من "السراج الوهاج": "وأرى أن من المخالفين من عنده مواقف حسنة، دقت أوجلّت في نصرة الإسلام وأهله، فجزاه الله خيراً على ذلك، فلا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه، بل قد يُحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه، إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة، وقد أخطأ من بحس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم، والإفراط والتفريط دين إبليس الذي يدعو إليه، عافانا الله من شره ."

فقال الشيخ ربيع: "وفقك الله يا أبا الحسن، ألا ترى أن أهل الأهواء، سوف يتعلقون بهذا الكلام، بل هم يقولونه، ويرددونه، ويحاربون أهل السنة به، ويحاربون منهج النقد الذي لا يقوم الإسلام إلا به، ذلك المنهج العظيم الذي دل عليه الكتاب والسنة، وقامت عليه علوم الإسلام من تفسير، وحديث، وفقه، وكتب رجال، وكتب عقائد، وكتب النقد والموضوعات والعلل، وأنت بحمد الله من الذابين عن هذا المنهج العظيم، والداعين إليه، وهم يرون أنك إذا انتقدت شخصاً فيما وقع فيه من ضلالات، وحدّرت منها؛ أنك بحست الناس أشياءهم، وصرخوا بها في صحفهم ومجلاتهم، ومؤلفاتهم التي خصّصوها لمحاربة المنهج الحق وأهله، ولك في سلفنا الصالح أسوة فيما كتبوه في كتب عقائدهم، دون تعرض لهذه الأشياء، وسدّ الذرائع بابّ عظيم من أبواب الدين" اهـ .

قلت: والجواب - إن شاء الله تعالى - من عدة وجوه :

١ - لقد سبق عن شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - أن ذكر بعض ما عند المعتزلة والأشاعرة من

جوانب كان فيها شيء من الخير، وذلك مثل رد الأشاعرة على المعتزلة، ورد المعتزلة على الفلاسفة والباطنية، انظر "منهاج السنة النبوية" (١٥٨/٥-١٥٦) و "مجموع الفتاوى" (٣٤٨/٣)، (٥٥٧-٥٥٨)، (٥٥٨)، (٩٥/١٣-٩٩).

وهذا من الاعتراف ببعض الحسنات أو المواقف الحسنة أحياناً ، وقد نَقَلْتُ كثيراً عن السلف والخلف، بل عن الشيخ ربيع نفسه في هذا الباب، ما يُغني عن إعادته هنا، فارجع إليه إن شئت مع مراعاة الضوابط السابقة لهذه القاعدة .

٢ - سبق أن تعلقُ بعض أهل الباطل بالحق؛ لا يلزم منه عدم قول الحق -مطلقاً- لاسيما إذا اختلف الناس في ذلك، ورأينا من يطعن في أخيه السني، إذا ذكر شيئاً من محاسن المبتدع عندما يرى مصلحة في ذلك، فعندئذٍ يُذكر حُكم هذا الأمر، لبيان الحق ودفع الفتنة، وإن تعلق بذلك مبطل؛ فيُرد عليه بالأدلة الشرعية، ولا يُكتم الحق لهذا العذر المذكور، لاسيما في مثل هذه الظروف التي رفع فيها الغلاة عقيرتهم !!

٣ - منهج النقد منهج عظيم، ونفعه نفع عميم، ولولا الله ثم استعمال العلماء هذا الأمر بحكمة؛ لخطبت الزنادقة من فوق المنابر، لكن لأهله صفات وعلامات، ومن وجه وهو ليس له بأهل؛ يقال له :

فدع عنك الكتابة لست منها . . . ولو سودت وجهك بالمداد

ويقال له أيضاً :

وللحروب رجال يُعرفون بها . . . وللدواوين كُتَّابٌ وحُساب

فيجب ردع من لا يحسن عن الخوض في هذا الباب، فأعراض الناس حفرة من حفر النار، وليس من إنصاف نفسك أيها المسلم: أن تجود بحسناتك على عدوك، ويُروى عن الحسن البصري أنه قال: لو كنت معتاباً أحداً؛ لا غتبت أبي، حتى لا تذهب حسناتي بعيداً، أو كما قال -رحمه الله .

٤ - تراجع الشيخ عن قوله: "وأنت بحمد الله من الذابين عن هذا المنهج العظيم، والداعين له" فقال في الحاشية (٣٢) ص (١٦) : " وهذا ما قلته في ذلك الوقت، لأنه كان يتظاهر بشيء من هذا، وأقول الآن: إنه لا يستحق مثل هذا الكلام والمدح الذي مدحته به، فقد انكشف أمره، وظهر ظهوراً بيّناً، لم يحترم المنهج السلفي، ويزن الناس به". اهـ .

قلت: هكذا الشيخ عافاه الله إن أحب؛ أحب جداً، وإن أبغض؛ أبغض جداً!! وهذا كله يشير إلى ضعف الاعتدال في الأمر، مع أن الشيخ قد سبق عنه، أنه كان يعرف عني الشر، بل ويستيقن بلائي، إلا أنه كان يتلطف معي، وهاهو هنا يقول: " وهذا ما قلته في ذلك الوقت، لأنه كان يتظاهر بشيء من هذا " وهذا معناه: أنه لم يكن يعرف عني شيئاً مكروهاً في ذلك الوقت، لأنه قد عاملني ، مع أنه يقول كما في

نهاية بظاهري الحسن كما يقول وهذا القول منه في سنة ١٤٢٠ ، فما أدري: هل الشيخ "انتقاده" هذا ما ملخصه: إنه قد استيقن بلائي من سنة ١٤١٦ هـ فهل الشيخ يدرك هذا التناقض بين هذه العبارات، أم أنه يحتاج إلى من يحكم بيننا في ذلك أيضاً!!؟

وعلى كل حال، فأنا أنا - والله الحمد - وأسأل الله الثبات، لكن تغيري الحقيقي عند الشيخ، ليس من الجهة العلمية، ولكن من جهة التصريح بعدم قبولي قوله في بعض الناس، عندما رأيت الظلم والإجحاف في حقهم، وتمثلت بهذا البيت مع - تصرف مني - :

أهبت) مسلماً وأعيش (رأساً) . . . فليس بنافعي ما عشت عيشي

5- إشارة الشيخ - أصلحه الله - إلى أن الأئمة لم يذكروا مواقف المخالفين الحسنة؛ دعوى تردها النقولات السابقة واللاحقة - إن شاء الله تعالى - في الجواب على اتهامه إياي بمنهج الموازنات، بل إن الشيخ ربيعاً نفسه، نقل نقولات كثيرة عن خصومه في هذا الباب، بما يدل على عدم ضبط هذا الأمر عند الشيخ، أو عدم تحريره موضع النزاع بدقة، أو يدل هذا على الخطأ في التطبيق، وصدق الله سبحانه وتعالى القائل: (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا) .

٦ - استنكر الشيخ - هداه الله - قولي: "..... لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه" فقال مُشْتَعاً: "وأقول الآن: إن هذا قول منه بمنهج الموازنات، فإن قال: لا، قلنا له: أنت تلبس على الناس، أو أنك لا تدري ما هو منهج الموازنات، لأنك لم تقارع أهله بالحجج والبراهين، التي يقارعهم بها غيرك". ا. قلت: لي في هذه الجملة وقفتان مع الشيخ - عافاه الله من الغلو - :- الأولى: أن هذه العبارة التي قلتها، هي كلام غيري من أهل العلم، بما محصله: أننا نقبل الحق من المخالف، ونرد عليه خطأ، ولا نتبعه في ذلك، فمن ذلك :

(أ) ما قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - في " موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول " ط/دار الكتب العلمية (٣٦٢/١-٣٦٠) بعد أن ذكر إنكار جماعة من العلماء على القاضي أبي بكر الباقلاني، بسبب الاستدلال على حدوث العالم بطريقة الحركات، وهو الأصل الذي أوقع المعتزلة في نفي الصفات والأفعال، قال شيخ الإسلام: "..... مع ما كان فيه من الفضائل العظيمة، والمحاسن الكثيرة، والرد على الزنادقة والملحددين وأهل البدع، حتى إنه لم يكن في المنتسبين إلى ابن كلاب والأشعري أجل منه، ولا أحسن تصنيفاً، وبسببه انتشر هذا القول، وكان منتسباً إلى الإمام أحمد وأهل السنة، حتى كان يكتب في بعض أجوبته: "محمد بن الطيب الحنبلي....."

ثم قال: " قلت: أبوذر -يعني الهروي، وهو ممن تأثر بالباقلاني- فيه من العلم والدين، والمعرفة بالحديث،

والسنة، وانتصابه لرواية البخاري عن شيوخه الثلاثة، وغير ذلك من المحاسن والفضائل ما هو معروف به، وكان قد قدم إلى بغداد من هراة، فأخذ طريقة ابن الباقلاني، وحملها إلى الحرم، فتكلم فيه وفي طريقته من تكلم، كأبي نصر السجزي، وأبي القاسم سعد بن علي الزنجاني، وأمثالهما من أكابر أهل العلم والدين، بما ليس هذا موضعه، وهو ممن يرجح طريقة الثقفي والضبيعي، على طريقة ابن خزيمة وأمثاله من أهل الحديث وأهل المغرب كانوا يحجون، فيجتمعون به، ويأخذون عنه الحديث، وهذه الطريقة، ويدلهم على أصلها، فيرحل منهم من يرحل إلى المشرق، كما رحل أبو الوليد الباجي، فأخذ طريقة أبي جعفر السمناني...، صاحب القاضي أبي بكر أي الباقلاني، ورحل بعده القاضي أبوبكر بن العربي، فأخذ طريقة أبي المعالي في "الإرشاد".

قال: "ثم إنه ما من هؤلاء، إلا من له في الإسلام مساعٍ مشكورة، وحسنات مبرورة، وله في الرد على كثير من أهل الإلحاد والبدع، والإنتصار لكثير من أهل السنة والدين، ما لا يخفى على من عرف أحوالهم، وتكلم فيهم بعلم وصدق، وعدل وإنصاف....." اهـ .

إلى أن قال: "ولا ريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأخطأ في بعض ذلك؛ فالله يغفر له خطأه، تحقيقاً للدعاء الذي استجاب الله لنبيه وللمؤمنين، حيث قالوا: (رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا) قال: ومن اتبع ظنه وهوواه، فأخذ يشنع على من خالفه، بما وقع فيه من خطأ، ظنَّه صواباً بعد اجتهاده، وهي من البدع المخالفة للسنة، فإنه يلزمه نظير ذلك، أو أعظم أو أصغر فيمن يعظّمه، وهو من أصحابه، فقلّ من يسلم من مثل ذلك في المتأخرين، لكثرة الاشتباه والاضطراب، وتعدّ الناس عن نور النبوة، وشمس الرسالة، الذي به يحصل الهدى والصواب، ويزول عن القلوب الشك والارتباب....." اهـ .

فتأمل كلام هذا العالم، الذي إذا أُحِلَّت إليه؛ فقد أُحِلَّت إلى ملئ، وانظره في "درء تعارض العقل والنقل" ط/دار الكنوز الأدبية (٢/١٠٣-٩٨) . ولا تلفت لكلام الغلاة الخسافين الذين كان لهم أثر كبير في انحراف كثير من الناس إلى المناهج المنحرفة، ثم طاروا بذلك فرحاً، فأخذوا يشنعون عليهم، فلا نصح أحدهم بحكمة، ولا أنصف خصمه !!

(ب) وفي "مجموع الفتاوى" (٤/١٤-١١) ذكر شيخ الإسلام أن بعض الطوائف المبتدعة، لم ينبل عند الأمة، إلا بما معه من الإثبات والسنة، قال: "فالمعتزلة أولاً - وهم فرسان الكلام - إنما يُحَمَّدون ويُعظَّمون عند أتباعهم، وعند من يغضى عن مساويهم؛ لأجل محاسنهم عند المسلمين، بما وافقوا فيه مذهب أهل الإثبات والسنة والحديث، وردّهم على الرافضة بعض ما خرجوا فيه عن السنة

والحديث....." وذكر شيئاً من ذلك، ثم قال: "وكذلك الشيعة المتقدمون، كانوا يُرَجِّحون على المعتزلة، بما خالفوه فيهم من إثبات الصفات، والقدر والشفاعة ونحو ذلك، وكذلك كانوا يُستحمدون بما خالفوا فيه الخوارج، من تكفير علي وعثمان وغيرهما، وما كفروا به المسلمين من الذنوب، ويُستحمدون بما خالفوا فيه المرجئة، من إدخال الواجبات في الإيمان..... وإن لم يهتدوا إلى السنة المحضة، قال: وكذلك متكلمة أهل الإثبات: مثل الكلابية والكرامية والأشعرية، إنما قَبَلوا واتَّبَعوا، واستُحْمِدوا إلى عموم الأمة؛ بما أثبتوه من أصول الإيمان، من إثبات الصانع وصفاته، وإثبات النبوة، والرد على الكفار من المشركين وأهل الكتاب، وبيان تناقض حججهم، وكذلك استُحْمِدوا بما ردوه على الجهمية والمعتزلة والرافضة والقدرية من أنواع المقالات، التي يخالفون فيها أهل السنة والجماعة، فحسناتهم نوعان: إما موافقة أهل السنة والحديث، وإما الرد على من خالف السنة والحديث، ببيان تناقض حججهم...." ثم ذكر ما استُحْمِد من أجله المذهب الأشعري، وتكلم عن الأشعري، فقال: لكن كان له من موافقة مذهب السنة والحديث في الصفات والقدر والإمامة والفضائل والشفاعة والحوض والصراط والميزان، وله من الردود على المعتزلة والقدرية والرافضة والجهمية، وبيان تناقضهم؛ ما أوجب أن يمتاز بذلك عن أولئك، ويُعرف له حقه وقدره (قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا) وبما وافق فيه السنة والحديث، صار له من القبول والأتباع ما صار، لكن الموافقة التي فيها قهر المخالف، وإظهار فساد قوله؛ هي من جنس المجاهد المنتصر، فالراد على أهل البدع مجاهد، حتى كان يحيى بن يحيى يقول: الذب عن السنة؛ أفضل من الجهاد، والمجاهد قد يكون عدلاً في سياسته، وقد لا يكون، وقد يكون فيه فجور، كما قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، وبأقوام لا خلاق لهم" ولهذا مضت السنة، بأن يُغزا مع كل أمير، برًا كان أو فاجرًا، والجهاد عمل مشكور لصاحبه في الظاهر لا محالة، وهو مع النية الحسنة مشكور باطنًا وظاهرًا، ووجه شكره: نصره للسنة والدين، فهكذا المنتصر للإسلام والسنة، يُشكر على ذلك من هذا الوجه،....." الخ. ما قاله -رحمه الله- فارجع إليه لنفاسته ومسييس الحاجة إليه .

فتأمل كيف ذكر شيخ الإسلام أن بعض أهل البدع لما ذبوا عن الدين في بعض الجوانب؛ مُدِحوا واستُحْمِدوا عند عموم الأمة لذلك، ونبل قدرهم من هذه الناحية، وإن كانوا قد عيب عليهم ما خالفوا فيه السنة، فما الفرق بين هذا، وبين قولي الذي استنكره الشيخ ربيع - هداه الله - مدعيًا أن هذا منهج الموازنات!! وذلك عند ما قلت: - "فلا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه، بل قد يُحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه، إذا كان في ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة"؟!.. اهـ

فإذا لم تجد أخي القارئ فرقاً؛ فهل سيطعن الشيخ ربيع - عافاه الله - من هذا البلاء في شيخ الإسلام، بأن كلامه هذا هو كلام الإخوان المسلمين والقطبيين في الموازنات؟! أو على الأقل سيقول: كلامه هذا يفتح الباب لأهل البدع القائلين بمنهج الموازنات؟ أم أنه سيحاول - لأمرما - أن يظهر فرقاً بين كلامي وكلام شيخ الإسلام؟ كل هذا ينتظره القارئ المنصف من الشيخ، مع الرغبة في لزوم العدل، وترك التهويل، والمبالغة في تحميل الكلام ما لا يتحمل، أو الدخول في النيات والسرائر !!.

(ج) وقال شيخ الإسلام في "منهاج السنة" (٣٤٣/٢-٣٤٢): "والله قد أمرنا ألا نقول عليه إلا الحق، وألا نقول عليه إلا بعلم، وأمرنا بالعدل والقسط، فلا يجوز لنا إذا قال يهودي أو نصراني فضلاً عن رافضي قولاً فيه حق؛ أن نتركه، أو نرده كله، بل لا نرد إلا ما فيه من الباطل، دون ما فيه من الحق....." إلى أن قال: "ويرون - أي أهل الكلام - أنه يجوز مقابلة الفاسد بالفاسد، لكن أئمة السنة والسلف على خلاف هذا، وهم يذمون أهل الكلام المبتدع، الذين يردون باطلاً بباطل، وبدعة ببدعة، ويأمرون ألا يقول الإنسان إلا الحق، لا يخرج عن السنة في حال من الأحوال، وهذا هو الصواب الذي أمر الله تعالى به ورسوله، ولهذا لم نرد ما تقوله المعتزلة والرافضة من حق، بل قبلناه، لكن بيننا أن ما عابوا به مخالفهم من الأقوال؛ ففي أقوالهم من العيب ما هو أشد من ذلك....." إلى آخر ما قاله - رحمه الله -، فتأمل أخي القارئ: هل تجد بعد ذلك ارتياباً في أن منهج السلف في هذا الأمر على خلاف ما يطلق الشيخ ربيع - سلمه الله وعافاه من الغلو والإسراف - !!!؟

..وفي (٧٧/١٣) من "المنهاج" قال - رحمه الله - : "ونحن إنما نرد من أقوال هذا وغيره ما كان باطلاً، وأما الحق؛ فعلينا أن نقبله من كل قائل..... اهـ .

..وفي "مجموع الفتاوى" (٨٢/١٠) ذكر - رحمه الله - بعض شطحات الصوفية، وأن الناس فيهم ثلاثة أصناف، صنف ردوا كل ما عندهم من حق وباطل، وصنف قبلوا كل ما عندهم، والصنف الثالث، فصلوا في أمرهم، فقال: "والصواب إنما هو الإقرار بما فيها وفي غيرها من موافقة الكتاب والسنة، والإنكار لما فيها وفي غيرها من مخالفة الكتاب والسنة....." اهـ وانظر الاستقامة" (١١٦/١، ٢٠١، ٤٠٤-١١٥)، و "مجموع الفتاوى" (٩٦/١٣-٩٥) وسيأتي إن شاء الله تعالى بنصه في الجواب على "الانتقاد" رقم [٤٦] .

(د) وفي "مدارج السالكين" (2/39-40) ذكر ابن القيم - رحمه الله - بعض شطحات المخالفين، ثم قال: "وهذا الشطحات أوجبت فتنة على طائفتين من الناس، أحدهما حُجِبَتْ بها عن محاسن هذه الطائفة، ولُطِفَ نفوسهم، وصِدِّقَ معاملتهم، فأهدروها لأجل هذه الشطحات، وأنكروها غاية الإنكار، وأسأوا الظن بهم مطلقاً، وهذا عدوان وإسراف، فلو كان كل من أخطأ أو غلط، تُرِكَ جملة،

وأهدرت محاسنه؛ لفسدت العلوم والصناعات والحكم، وتعطلت معالمها، .... ثم ذكر الطائفة التي قبلت كل ما عند المخالفين، وسماهم معتدين مفرطين، قال: والطائفة الثالثة، وهم أهل العدل والإنصاف، والذين أعطوا كل ذي حق حقه، وأنزلوا كل ذي منزلة منزلته، فلم يحكموا للصحيح بحكم السقيم المعلول، ولا للمعلول السقيم بحكم الصحيح، بل قبلوا ما يُقبل، وردوا ما يُرد.... اهـ

وانظر "الصواعق المرسله" (2/515) فقد وصف أهل الحق، بأنهم الذين يقبلون الحق من كل من جاء به من جمع الطوائف، ويردون باطلهم، بخلاف أهل الإفراط والتفريط .

(هـ) وقال الذهبي في "الميزان" (٥/١) ترجمة أبان بن تغلب الكوفي: شيخي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه، وعليه بدعته اهـ .

واحذر أخي القارئ أن يهول عليك أحد، ويبطل الفائدة من هذا النص، بحجة واهية، ألا وهي: هذا كلام أصحاب الموازنات، أو هذا كلام القطبيين، أو نحو ذلك، فقد سبق من المقالات السلفية، ما يدل على قبول الحق، وإن قاله من قاله من الناس .

وفي "الميزان" (١٦٠/٣) ترجمة علي بن هاشم بن البريد الكوفي، قال الذهبي: وثقه ابن معين وغيره، وقال أبو داود: ثبت يتشيع، وقال البخاري: كان هو وأبوه غاليين في مذهبهما، وقال ابن حبان: غالٍ في التشيع، روى المناكير عن المشاهير .

قال الذهبي: قلت: ولغلوه ترك البخاري إخراج حديثه، فإنه يتجنب الرافضة كثيراً، كأنه يخاف من تدينهم بالتقية، ولا نراه يتجنب القدرية، ولا الخوارج، ولا الجهمية، فإنهم على بدعهم، يلزمون الصدق. اهـ .

فهذه شهادة عدلٍ من الحافظ الذهبي لبعض أهل البدع الكبار، ولو قالها أحد اليوم فيمن هو سيّئ خطأ في شيء لا يخرج من السلفية!! لقالوا: هذا منهج الموازنات، وقد يقول بعضهم: إن الذهبي في "الميزان" على منهج أهل السنة، بخلاف حاله في "النبلاء"، فهذا القول على ما فيه من الفضائح لا عبرة به، لأن كلام الذهبي هذا موجود في "الميزان"، حيث يكون الذهبي سنياً عند هذا القائل!!! فاللهم عفواً، ومعدرة إليك .

(و) وفي "النبلاء" (٢٧١/٥) ترجمة قتادة، قال الذهبي: "ثم إن الكبير من أئمة العلم، إذا كثر صوابه، وعُلم تحريه للحق، واتسع علمه، وظهر ذكاؤه، وعُرف صلاحه وورعه واتباعه؛ يُعفر له زلله، ولا نضلله ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا نفتدي به في بدعته وخطئه، ونرجو له التوبة من ذلك". ا.

فتأمل قوله: "ولا نضلله ونطرحه، وننسى محاسنه، نعم ولا يُقتدى به في بدعته وخطئه"...، وانظر هل هناك فرق بين هذا القول، وبين قولي السابق: "لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه"!!؟

وفي "النبلاء" (١٤/٤٠-٣٩) ذكر بعض الأقوال لمحمد بن نصر المروزي والتي خالف فيها أهل السنة، وذكر قول من هجره من علماء وقته، ورد هذا وذاك، ثم قال: ولو أن كلم أخطأ إمام في اجتهاده في آحاد المسائل، خطأ مغفوراً له؛ قمنا عليه، وبدّعناه، وهجرناه، لما سلم معنا لا ابن نصر، ولا ابن منده، ولا من هو أكبر منهما، والله هو هادي الخلق إلى الحق، وهو أرحم الراحمين، ونعوذ بالله من الهوى والفظاظة فتأمل هذا- أيها القارئ - واحمد الله على العافية، وسلّمه الهداية والبصيرة لك ولإخوانك المسلمين) وانظر نحو ذلك في "فتاوى اللجنة الدائمة" (٢/٢٣٩-٢٣٧)، وفي (٢/١٦٤-١٦٣)، السؤال الأول من الفتوى رقم (٧١٢٢) وقد سئلت اللجنة عن الجماعات الموجودة اليوم، فكان من جملة الجواب:..... وكن مع أتبعهم للحق، وألزمهم له، ولا تبخس الآخرين أخوتهم في الإسلام، فترد عليهم ما أصابوا فيه من الحق، بل اتبع الحق حيثما كان، ولو ظهر على لسان من يخالفك في بعض المسائل، فالحق رائد المؤمن، وقوة الدليل من الكتاب والسنة هي الفيصل بين الحق والباطل .

عبد الله بن قعود وعبد الله بن غديان وعبد الرزاق عفيفي والرئيس : عبد العزيز بن عبد الله بن باز. هذا، مع أن موقفي معروف من هذه الفرق كما في " السراج الوهاج " ، فماذا سيقول الشيخ عن علماء اللجنة؟

وإنما آثرت أن يكون أكثر ما نقلت في هذا الموضوع، دالاً على الاعتراف بحسنة المبتدع، أو من وقع في بدعة، ولا نغمطه حقه، ولا نتبعه على خطئه، حتى لا يقال: إن هذه النقوليات في أئمة أهل السنة، إذا أخطأ أحدهم خطأ ما، مع أن الذي يرى ما يجري اليوم؛ يجد القوم يحاربون السني، إذا أخطأ -في نظرهم- ويفترون عليه الافتراءات، ويشيعونها في كل مكان، فاللهم سترًا وتأييدًا .

وانظر كلام بعض أهل العلم، في العالم إذا زلّ زلّة، فيؤخذ الحق منه، ولا تهدر حسناته، ولا يتبع على خطئه، كما في "مجموع الفتاوى" (٦٩/٣٥) و "مدارج السالكين" (١/١٩٨) و "إعلام الموقعين" (٢٨٣/٣) و "النبلاء" (٨٨/٢٠) و "الموافقات" (4/170-171) .

ح) وقد قال شيخنا أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - في "ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر" ص (٣٩): ابن سينا والفارابي ملحدان، ويوسف النبهاني مُحَرَّف، ولا مانع من قبول الحق ممن كان.

فتأمل بعد هذا كله إنكار الشيخ ربيع سلمه الله قولي: "لا أغمطه حقه، ولا أتبعه على خطئه"!! . بل هناك أقوال كثيرة للشيخ مقبل - رحمه الله - يعترف فيها لكثير من الجماعات بالحق الذي عندهم، ويمدحهم ويشكرهم، هذا مع تحذيره - رحمه الله - من أخطائهم، فانظر كلامه في "الإخوان المسلمين"



ومعرفة محمد سرور والإخوان بالواقع، وأنهم من أعرف الناس بذلك، والإستفادة من "الظلال" للمتأهل، وغير ذلك كثير في كتبه، انظر هذه المواضع :

"قمع المعاند" ص (٤٠٥، ٤٠٤، ١٤٦، ٩٤)، و "غارة الأشرطة" (٢٢٨/١، ٢٤٨، ٢٦٢، ٢٦٦، ٢٦٦)، (279) (286)، (١٦/٢، ٣٧٩، ٤٠٢) و "تحفة المجيب" ص (١٧٦)، وإن وجد كلام للشيخ بخلاف ذلك؛ فهو عندما لا يُسلم بقول المخالف بأن ما يدعيه خيراً أنه خير، لكن لو سلّم للمخالف بذلك؛ اعترف به، وشكره على ذلك، هذا مع التحذير من خطئه، وهذا هو مقتضى العدل، كما سبق عن الأئمة، وإياك أيها القارئ أن تصغى إلى التأويلات العاطلة لهذه النقولات الفاضلة، بأن هذا كلام الإخوان المسلمين..... أو غيرهم، فإن الحق أحق بالإتباع والقبول، وإن قاله الأعداء الكفار، فكيف بمن كان من المسلمين؟! ولا يخفى عليك حديث: "صدقك وهو كذوب"، وحديث: "قولوا: ما شاء الله ثم شاء محمد....." الحديث، ونحن أولى بإتباع السلف الصالح من الإخوان المسلمين وغيرهم، فلا نهدر كلام السلف، بحجة أن هذا كلام الإخوان، هذا كله إذا سلمنا بأن الإخوان المسلمين يقولون هذا القول بهذه الضوابط العلمية، فكيف وهم لا يرفعون رأساً بهذه القيود السلفية؟! فاحذر الإفراط والتفريط، واحذر وضع هذه النصوص الدالة على منهج أهل العلم في غير موضعها، واستصحب قيودها وضوابطها، فهذا هو الفرق بين طريق السلف وطرق الخلف، والله أعلم .

(تنبيه): هذه القول السابقة في هذه الوقفة، تدل أيضاً على ما سبق ذكره في مسألة ذكر حسنات المبتدعة أحياناً ومسألة قبول الحق من قائله كائناً من كان، وعدم إهدار حسنة العالم إذا زلّ زلّة، والله أعلم .  
الوقفة الثانية: مع الشيخ المدخلي - أصلحه الله- في اعتراضه على قولي "لا أعظمه حقه، ولا أتبعه على خطئه":

إن مَنْ نَقَلَ كلام أهل العلم، ووضعه في موضعه؛ لا يكون ملبّساً، أيها الشيخ الفاضل ولا يكون جاهلاً بمنهج الموازنات، والمنصف يعرف من الذي ينطق هنا بحق، ومن هو خلاف ذلك .  
والمقارعة التي تعيّرتني بأني لا أقوم بها مع أصحاب منهج الموازنات؛ ما معيارها عندك؟  
وما هو الحد الذي من لم يقيم به؛ كان قاصر العلم والعزم - كما اتهمتني في ص (١٦) الحاشية (٣٠) - وما دليلك على هذا الحد؟ وهل أنت تعيش معي - دائماً - لتعرف هل أنا قائم بهذا الواجب، أم لا؟ أم تريد مني أن أطلعك على كل أمري؟ وهل أنا أتقرب بعلمي إلى الله، أم إليك أيها الرجل؟ وهل تملك جنة أو ناراً، أو موتاً أو حياة أو نشوراً؟ إنني لا أتقرب بعلمي إلا لربي عزوجل، وأسأل الله أن يبارك لي في القليل، وأن يتقبل مني الدقيق والجليل، إنه على كل شيء قدير .

7- علّق الشيخ - هداة الله - على قولي: "بل قد يُحتاج إلى بيان خطئه، وتحذير الناس منه؛ إذا كان في

ذلك تحصيل مصلحة، أو دفع مفسدة" فقال: "انظر إلى هذه الاحتياطات والقيود، وهو يلهج كثيراً بالمصالح والمفاسد، واضعاً نفسه فوق منزلته، وتعريضاً بغيره من أهل السنة، وقد يعارض النصوص بما يزعمه من المصالح، لقصور علمه وعزمه" اهـ من ص ١٦ الحاشية ٣٠ من "الانتقاد".

والجواب على ذلك من وجهين - إن شاء الله تعالى -:

(أ) هذه الاحتياطات والقيود؛ حق هي أم باطل أيها الشيخ الكريم؟! إن كانت حقاً، وأن من أنكر المنكر، بما يؤدي إلى ما هو أنكر منه؛ فقد أخطأ، وقد كان يجب عليه السكوت والصبر، إن كان هذا حقاً؛ فلماذا تنكره هنا، وتغمر في قائله؟ وإن كان هذا باطلاً - عندك - فقد خالفت أهل العلم بالشرعية ومقاصدها، وطرقت للأحداث المتهورين، الذين لا ينظرون إلى مآلات الأمور، وما أظنك تقول بهذا، لكن بغضك إيائي، حملك على أن تنقض ما كنت تبنيه من قبل، فنعود بالله من مثل السوء وخاتمة السوء، والله المستعان .

وانظر أيها القارئ كلام العلماء في ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في "مجموع الفتاوى" (١٢٩/٢٨)، (٥٨/٢٠)، (٥٩-٥٨/٢٠)، (٤٧٢/١٤-٤٧٣)، (٢١/٣٥) و"إعلام الموقعين" (٤/٣)، لتعرف هل القيود والضوابط التي ذكرتها، قيود سلفية، أم همجية خلفية؟! ثم كوني ألهج بذكر قاعدة المصالح والمفاسد بين شباب متهورين، وأدركهم دائماً بموقف الأئمة من هذه القاعدة، وضوابطها التي تكلمت عنها في "السراج الوهاج" في الفقرة (٢٣٥) وأقرها العلماء - بل الشيخ ربيع نفسه، لم يعترض عليها بشيء - هل هذا مما أمدح به، أم أذم عليه؟ الجواب في ذلك عند من يتقرب إلى الله تعالى بالإنصاف والعدل، ومن فضل الله علىّ وتوفيقه إيائي، أن استعمالي لهذه القاعدة موفق ومبارك، ويشهد بهذا الخصوم، لكن لا أدري متى كانت الاختلافات - عند أهل الفضل والتقوى - تقلب الحسنات سيئات؟! ثم متى عارضتُ النصوص - لقصور علمي وعزمي - بمسألة المصالح والمفاسد؟ سمّ لي أيها الشيخ الفاضل!! مسألة تفردت بها عن أهل العلم في ذلك، ولو سلمتُ لك بذلك؛ فبيّن لي كيف كان استعمالي لهذه القاعدة سيئاً في ذلك الموضوع، وأنا أعلن تراجعني عن ذلك - إن شاء الله تعالى - .

8- علّق الشيخ على قولي: "وقد أخطأ من بحس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم...". بأن هذا يؤكد أنني أقول بالموازنات..... الخ ما قال، والعجب أن الشيخ يسمي الكلام المتين من أهل العلم منهج الموازنات، إذًا فمن معك من العلماء أيها الرجل فهمك؟ إذا كان كلام ابن تيمية وابن القيم والذهبي والشاطبي وابن كثير وابن رجب وابن حجر وابن سعدي وابن إبراهيم وابن باز والألباني وابن عثيمين

والوادي، وغيرهم سلفًا وخلفًا، يقولون- على لازم قولك- بالموازات، أوهم يفتحون الباب - كما هو صريح قولك في المجالس الخاصة في بعض هؤلاء، وسلوا من يحضرها من الخواص - يفتحون الباب بكلامهم هذا لأهل الموازات؛ إذًا فهل تريد منا أن نقول: نحن نسير على الكتاب والسنة، على منهج سلف الأمة، ونسكت، أم نقول: كتاب وسنة، على فهم ربيع؟ وإذا رأيت أن الدنيا ستقوم علينا، ولا تقعد، فنأتي بعبارة أخرى، وهي بمثابة ذر الرماد في العيون، ولا تخرج عن مضمون العبارة السابقة، فنقول: كتاب وسنة، على منهج سلف الأمة، لكن بفهم الشيخ ربيع؟! أيرضيك هذا؟! أما طلاب العلم فلا يرضون أحدًا كائنًا من كان بسخط الله عزوجل .

ثم انظر أخي القارئ، كيف اختار الشيخ جملة واحدة، وعلق عليها، وسكت عن بقية العبارة، فلقد قلت: "فقد أخطأ من بنس الناس أشياءهم، أو أعطاهم فوق قدرهم" فلما لم تكن الجملة الثانية موضحة - عنده - لمرادي من الأولى؛ علق على الأولى، ولم يلتفت إلى الثانية، فهل هذا هو منهج السلف أيها القارئ الكريم؟! !

والشيخ يكثر من قوله: أنا أدري أنه يقصدني، ومع ذلك تلطفت معه !!

إلا أنني قد أجبته عن ذلك، بما لا حاجة إلى إعادته.... والله أعلم .

9- كون المخالفين يسمون التحذير من البدع وأهلها- بميزان السلف الصحيح- بحسًا أو ظلمًا؛ فكل هذا لا يغير من منهجنا في لزوم الحق شيئًا، بل علينا أن نمضي في طريقنا بالعلم والعدل والوضوح، ولا نبالي بمن يتكلم فينا، إذا كنا على الحق سائرين .

10- سبق الجواب على اعتراض الشيخ بأن السلف لم يُدخلوا مثل هذه المسائل في كتب العقيدة، وذلك

أن كتابي ليس خاصًا بمسائل العقيدة، ونظرًا للاختلاف الموجود بين الشباب، بسبب عدم ضبط هذا الأمر؛ ذكرت هذه المسألة، وعرضتها على العلماء، فأقرها أهل العلم الذين اطلعوا على الكتاب، إلا الشيخ الفاضل!! الله المستعان .

• [45] قول الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٦) :

36- ص ٧١ الفقرة ١٧٧ قلت: "ولا أرى صحة المقولة: أن الجماعات....." الخ .

قال: لو قلت: "أن تعدد الجماعات....." اهـ .

قلت: قولي: "أن الجماعات"..... يدل على التعدد والكثرة، وهذه ملاحظة لا يترتب عليها مؤاخذه تُذكر، ومع ذلك فقد عدلت العبارة بقولي من المطبوع الفقرة (١٨٢): "ولا أرى صحة المقولة المشهورة: إن تعدد الجماعات الإسلامية، ظاهرة صحية....." الخ، والله أعلم .

• [46] قول الشيخ سلمه الله في ص (١٦) :

37- ص ٨٠ الفقرة ١٩٨ قلت حفظكم الله : "وأرى أن إطلاق القول على أحد من أهل السنة - وإن كثر خطؤه - بأنه أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؛ قول يضر أكثر مما ينفع" .

قال الشيخ: "أرى أنه لا داعي لهذه الفقرة، وهذا القول قاله عدد من أئمة العلم، منهم فيما أذكر: أبو الفضل الهمداني، وابن عقيل، وابن الجوزي، وعبد الغني المقدسي، وابن تيمية، والشوكاني، وبيّنوا ذلك، والذي قاله في هذا العصر، إنما قاله انطلاقاً من الواقع المر، لم يقله في أحد من أهل السنة، إنما قاله في طائفة اجتمع فيها الروافض، وغلاة الصوفية، وغلاة أهل البدع، من الخوارج وغيرهم، فأنعشوا هذه البدع وأهلها،) واستفحل شرهم، وانتشر في طول البلاد وعرضها". اهـ  
والجواب إن شاء الله تعالى من وجوه :

1- نحتاج إلى الكلام على صحة هذا القول أولاً، أو عدم صحته، وإذا صح؛ فهل إطلاقه يضر، أو ينفع؟

فقد جاء عن بعض السلف أنهم أطلقوا نحو ذلك في العُباد الذين يضعون الحديث، وذكروا أنهم شر فرّق الوضاعين، مع أن من جملة الوضاعين زنادقة، وقد ذكر الشيخ ربيع - أصلحه الله - جماعة أطلقوا هذا القول - وإن كان قد استشهد في ذلك ببعض من فيه كلام من جهة العقيدة، وهذا خلاف ما ينكره على غيره، كما سبق - وحجة من أطلق هذا من العلماء: أن المسلمين لا يغترون بالزنادقة أو اليهود و النصارى، بل إن المسلمين يكرهونهم، وينفرون منهم، وينظرون إليهم بأنهم قوم قد كُتِبَتْ عليهم الذلة والمسكنة، وباءوا بغضب من الله تعالى، أما الرجل المعروف بالإسلام وحُسن البلاء في الدين، ومكارم الأخلاق، والعبادة ونحو ذلك، فإن كثيراً من الناس يغترون به، ويحبونه، بل ربما قاتلوا خصومه، حمية له، وانتصاراً لحرمة!! فمثل هذا يكون الضرر بانحرافه أشد، لهذه العلة؛ لا لأنه أكفر من اليهود والنصارى، أو أنه مخلد في النار كتخليدهم أو أشد، فهذا هو المعنى الذي يقصده أهل العلم بهذه الكلمة .

2- فعلى هذا - وفي نفس الظروف التي استعمل فيها السلف هذا العبارة - لا بأس باستعمال هذه العبارة، لكن لا بد من ملاحظة أمور :

أ) أن اليهود والنصارى والمشركين اليوم، قد سيطروا على زمام أكثر الأمور في العالم، وهددوا المسلمين في عقر دارهم، بل استحلوا بعض بلادهم، وقتلوا كثيراً من رجالنا، وهتكوا أعراض الكثير من نساءنا، واستعملوا أبشع الأسلحة المدمرة ضد المسلمين، فأبادوا القرى، وأهلكوا الحرث والنسل، وأوقعوا الفتن بين شعوبنا وحكوماتنا - إلا من رحم الله في هذا كله - ووجهوا الكثير من وسائل الإعلام بجميع أشكالها

المقروءة والمسموعة والمرئية، بقصد فتنة المسلمين، رجالاً ونساءً، ولَبَسُوا الأُمُورَ، وَقَلَّبُوا لَهَا كَثِيرًا مِنْ أبنَاءِ هذه الأمة، وخذلوا المسلمين في كل قضية لهم، وقد بدت البغضاء والعداوة الضارية من أفواههم، وما تخفى صدورهم أكبر، ولا نأمن على كثير من المسلمين أن يغتروا بهم، ويتمنوا أن يقلدوهم في كثير من أحوالهم، والشيخ ربيع نفسه سبق أن ذكر ص (٨) في انتقاد برقم (١١): "أن كثيراً لا يقبل ما وافق الكتاب والسنة، إلا لأنه جاء من الغرب، لا لأنه جاء به الكتاب والسنة، وأصبح المفتونون، في هذه الأمة بزي وطريقة وأخلاق الغرب عددًا هائلًا،" أهـ وما يجري من فرضهم نُظْمًا جاهلية للحكم على كثير من بلاد المسلمين، وإلا أثاروا الفتن في داخل الدول المسلمة، وسعيهم لتفريق وتمزيق شمل هذه الأمة، وقد فعلوا الكثير من ذلك، بل لعل كثيراً من الخلافات التي بين بعض الجماعات هم من وراءها، وأعمالهم الظاهرة والباطنة لا يعلم بها إلا الله، وما أظهره حتى الآن، وما يعدونه للمستقبل؛ شيء لا يعلم به إلا الله عزوجل، وما سلم من شرهم -إلا من رحم ربك - كل هذا، وما خفي أعظم من أفعال الكفار والمشركين، فهل يُطلق هذا القول بعد هذا كله في مسلم؟ فيقال: فلان أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؟ أو يطلق القول في جماعة مسلمة، -مع انحرافها عن منهج السلف-: أنهم أضر على الإسلام من اليهود والنصارى؟ إن هذه الكلمة إذا أطلقها بعض السلف في زمن كان اليهود والنصارى يُعطون الجزية عن يدٍ وهم صاغرون، ولا يرفع أحد بهم رأسًا، ولا يفكر أحد في تقليدهم، واقتباس منهج حياته منهم، أو اغتراف أخلاقه من مواردهم الآسنة العفنة، إن هذه الكلمة في ذلك الوقت، وفي وقت قوة السنة وأهلها؛ لها ما يسوّغها آنذاك، أما اليوم فما هي نسبة الضرر من المبتدع على الأمة، بالنسبة للضرر الذي ذكرته في هذا المقام، وما خفي أعظم؟ والله المستعان، وحسبنا الله ونعم الوكيل .

(ب) العلة التي من أجلها تكلم بعض السلف بهذه الكلمات، لا أراها موجودة اليوم -بأهية التي كانت في ذلك الزمان -فإن اليهود والنصارى لم يكونوا موضع قدوة عند امرئ فيه خير، في ذلك الزمان، أما اليوم؛ فالحال غير الحال -إلا من رحم ربك -.

(ج) وأيضًا فمن سمع هذه الكلمة اليوم، وفي قلبه شيء من المرض على الدعوة والدعاة، أو في قلبه ميل إلى العلمنة والعمولة، ونحو ذلك من المصائب؛ ربما زادت هذه الكلمة بُغْضًا للإسلام وأهله، وقذفت به في أحضان أعداء الإسلام -شعر أو لم يشعر- وأما في ذلك الوقت، فما كان أحد يفهم من هذه الكلمة: أن اليهود والنصارى أفضل من المسلمين، كيف والله عزوجل يقول: (إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ) ويقول سبحانه في الذين آمنوا: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ).

ويقول شيخ الإسلام، كما في "مجموع الفتاوى" (١٣/٩٥-٩٦) "وقد ذهب كثير من مبتدعة المسلمين: من الرافضة والجهمية وغيرهم إلى بلاد الكفار، فأسلم على يديه خلق كثير، وانتفعوا بذلك، وصاروا مسلمين مبتدعين، وهو خير من أن يكونوا كفارًا، وكذلك بعض الملوك قد يغزو غزواً، يظلم فيه المسلمين والكفار، ويكون آثماً بذلك، ومع هذا؛ فيحصل به نفع خلق كثير كانوا كفارًا وصاروا مسلمين، كان شرًا بالنسبة إلى القائم بالواجب، وأما بالنسبة إلى الكفار؛ فهو خير...." ثم ذكر من يُسَلِّم رغبة في دنيا، أو رهبة من سيف، ثم قال: ثم إذا أسلم، وطال مكثه بين المسلمين؛ دخل الإيمان في قلبه، فنفسُ ذل الكفر الذي كان عليه، وانقاره ودخوله في حكم المسلمين؛ خير من أن يبقى كافرًا، فانتقل إلى خير مما كان عليه، وخفَّ الشر الذي كان فيه، ثم إذا أراد الله هدايته؛ أدخل الإيمان في قلبه....." إلى آخر ما قاله رحمه الله .

3- يترتب على إطلاق هذه الكلمة -اليوم- أضرار كثيرة، فمن ذلك :  
 (أ) أن من سمع شيئاً يطلقها في مسلم -لا سيما إذا كان معروفًا ببعض خصال الخير- فإنه ينفر من القائل، ولا يدرك مراده، وربما أدى إلى فتنة السامع -والعياذ بالله- وظن أن القائل يكفر العالم الفلاني، أو الجماعة الفلانية، بل ربما انتكس بالكلية، بحجة أن هؤلاء يكفر بعضهم بعضًا.  
 (ب) لوحظ أن كثيرًا من المبتدئين، عندما يسمعون شيئًا يطلق هذا القول، فإنهم يمتلئون بغضًا لمن قيل فيه ذلك، وربما عاملوه بشدة أو قسوة، لا يعاملون بها أهل البدع المتفق على بدعتهم، أو أهل الكفر والعياذ بالله، بل ربما كُفِّر من قيلت فيه، ويكون معناها عنده: أنه أكفر من اليهود والنصارى، ثم يكفِّر من لم يكفره، وهكذا، ثم يبني على ذلك ولاء وبراء، وهجر وانتهاك للحرمات، والله المستعان .  
 فنظرًا لاحتمال سوء فهم الخصم والصديق لهذه الكلمة؛ فترك، من باب أن درء المفسدة، مقدم على جلب المصلحة، هذا كله لو سلمنا بصحتها، فكيف: وهي غير صحيحة في هذا الزمان؟  
 ولو سلمنا بصحتها؛ فهي ليست واجبة، حتى ننظر في المصالح والمفاسد المترتبة على إطلاقها، ولو سلمنا بوجوبها؛ فالمفاسد السابقة -فيما يظهر لي والله أعلم- أكثر وأكثر، والواجب إذا كان فعله سياتر عليه شر أكبر منه؛ تُرك، كما مر بنا من كلام أهل العلم المأخوذ من فقه الكتاب والسنة، ولو سلمنا بأن مصلحة إطلاقها أكبر؛ فمحل ذلك غير مسائل الاجتهاد التي يسوغ فيها الخلاف، بدون تشهير أو تضليل، وإلا لزم إطلاقها - العلة السابقة نفسها - على كل مخالف يثق الناس به لدينه وعلمه وفضله وصلاحه، وعلى هذا؛ فلا يسلم من ذلك الأئمة الكبار، وفي هذا من الزيغ ما الله به عليم .  
 4- علق الشيخ -أصلحه الله - على قولي: "إن هذا القول يضر أكثر مما ينفع"، بقوله: "أنا أدركت يقينًا

- في ذلك الوقت - أنه يقصدني، فسُئلت له الكلام والحجج التي أمامك، لطفاً به، وهو يريد بهذا الكلام الذبَّ عن الإخوان المسلمين، الذين قلنا فيهم هذا الكلام، وقد حذف هذا الكلام، لكن هل حذفه عن قناعة أو مجاملة". اهـ

قلت: نعم، أقصد الشيخ ربيعاً - هداه الله - بهذا القول، لأنني لم أسمع في عصرنا عن عالم غيره قال هذا القول قط قبله، ومع ذلك؛ فقد تلطفت معه -جداً- في العبارة، وسقت الأدلة التي يُعْتَدِر بها لقائل هذه المقالة، كما في الفقرة (١٨٧) من الأصل الذي عندي، وكأن الشيخ - هداه الله - ما يريد أحداً ينتقده، ولو بأدب جم !!

ثم قوله: "يريد بهذا الكلام الذب عن الإخوان المسلمين..... الخ" فمع كون هذا فرية بلا مربية، وأي منصف يقرأ ما سبق؛ يعلم أن إنكاري إطلاق هذا القول؛ ليس من باب الدفاع عن فلان أو الطائفة الفلانية، إنما هذا من باب الدفاع عن الحق .

ثم من جهة أخرى: ليس هذا الإدعاء غريباً من الشيخ الشيخ، فقد أُلْفِتُ منه التدخل في الضمائر، والغوص فيما بين الإنسان وبين ربه، وإذا أنكر عليه ذلك؛ قال: هذه طريقة عرعور، هذه طريق فلان، الذين يقولون: أنت تتدخل في الضمائر !!

وهذا ليس بجواب نافيٍّ في سوء البحث العلمي، كما لا يخفى، وعلى كل حال: فقد سبقني بعض الفضلاء من أهل العلم، في قولهم عن الشيخ ربيع: "إنه يتدخل في الضمائر"؛ وهذا يدل على أن الشيخ متمرس منذ وقت على هذا الأسلوب، ألا وهو اتهام الخصم بأمر غيبية، حتى لا يُطلب منه الدليل على قوله، فيبقى اتهامه وجيهاً عند الكثير من أتباعه، فيقولون: الشيخ أعلم به منا، والشيخ عنده فراسة معروفة، والشيخ إذا تكلم في إنسان؛ جاءت الأيام بصدق ما قال، كما نسمعه هذه الأيام من بعض المقلدة، ويطعنون في الصادقين الثابتين لذلك!! وهذا من الأمور التي تشبه بعض مقالات الصوفية الخرافية .

أما إذا ادعى الشيخ على خصمه دعوى علمية؛ وطولب بالدليل، فلم يستطع أن يقيم حجته على ذلك؛ ضعفت حجته عند العقلاء -إذا تكرر هذا منه- فأسهل طريق لتهمة الشخص عنده وعند مقلديه: أن يتهموا الشخص بأمر غيبي، ويطعنوا في سريرته، ويشككوا في إخلاصه وصدق توجهه إلى الله تعالى، ويركنوا في ذلك على ثقة أتباعهم فيهم، وتسليمهم لهم بمثل هذا الأمر الذي جاءت الشريعة بخلافه، وقد ثبتت القواعد الشرعية بإجراء الأحكام على الظاهر، وترك السرائر لله عزوجل .

أقول: هذا أسلوب عجيب ومريب، والله تعالى يقول محذراً من ذلك: ( واعلموا أن الله يعلم ما في أنفسكم فاحذروه ) ويقول: ( يوم تبلى السرائر ) ويقول: ( يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ) .

٥ - لله در شيخنا أبي عبدالرحمن مقبل الوداعي - رحمه الله - الذي كان ينكر هذا القول وبشدة على من يقوله، كما هو معروف عنه، وقد جاء في "غارة الأشرطة (2/15) ط/دار الحرمين، والشيخ - رحمه الله - يتكلم على كتاب لبعض الغلاة هؤلاء، فمدح الشيخ الكتاب، ثم قال: "وإن كنت لا أقر قوله: "إن السرورية أضرت على الإسلام من اليهود والنصارى"، - وإن كان تأولها - فهذا الكلام ليس بمقبول، كما يقول الشيعة: الوهاية أضرت على الإسلام من الشيوعية، فلا، والله سبحانه وتعالى يقول: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا) ويقول: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ)، ويقول: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)، من أجل هذا، لما كانت كتب أهل السنة ملازمة للعدالة، وهكذا أشرطتهم؛ يبقى خصومهم حيارى، فإن قالوا: يردون، فسيتضح للناس، وإن سكتوا؛ سكتوا على ضيم، لأن كلام أهل السنة ملازم للعدالة، والناس يعقلون ويسمعون ويبصرون، ويعرفون الراد والمردود عليه" اهـ .

فتأمل أيها الشيخ قول شيخنا أبي عبدالرحمن - رحمه الله - والأدلة التي استدلت بها، ولو ذكرها غيره لك، لقلت: هذا كلام الإخوان المسلمين، وكلام المذبذبين، وطريقة فلان وفلان.... إلى غير ذلك من الكلمات التي ليست من الأدلة في شيء عند أهل التحقيق، والله المستعان .

ويستفاد من ذلك أيضاً، وجود فارق في هذا الموضوع بين دعوة الشيخ مقبل والشيخ ربيع، وبالله التوفيق .

وأيضاً فقد قال الشيخ - رحمه الله - في "غارة الأشرطة" (٢٦٣/١): " فنحن لا نقول: إن شيعة اليمن ألعن وأخبث من اليهود والنصارى، لكن نقول: إنهم ضلال، وإنهم مبتدعة، فهذا قولنا.... لكن الجاهل جاهل لا يتورع أن يقول: أخبث وألعن من اليهود والنصارى، اعلموا أننا لا نستحل دماء الشيعة ولا أموالهم، ولا أعراضهم، ولكننا نقول: إنهم مبتدعة وضلال، وبحمد الله قد كسر الله رءوسهم ببعض الأشرطة، وبعض الكتب التي خرجت، وذلك ليس بحولنا ولا قوتنا،..... نحن نبرأ إلى الله من أن نقول: إن الشيعة أخبث وألعن من اليهود والنصارى، رب العزة سبحانه وتعالى يقول في كتابه الكريم: (وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا)، ويقول سبحانه وتعالى: (وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ)، ويقول: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ)، فهم ما عجزوا إلا بسبب العدالة الموجودة في كتبنا وأشرطتنا، وفي دعوتنا، ويرونها حقاً، فيبقون مقهورين.... اهـ .

ولما كان الحال اليوم بعيداً عن العدالة والإحسان؛ وجد المتربصون السبل الكثيرة على دعوتنا، فهل من مستجيب؟! !

٦ - ومع ذلك كله؛ فقد حذفنا هذه الجملة، خشية أن أفتح باب شماتة على الشيخ، وعسى أن يراجع



الشيخ نفسه، ويترك إطلاق ذلك، لما فيه من مفساد، ولعدم معرفتي بأحد من مشايخ عصرنا سبقه بذلك ظن وأطلق هذا القول في رجل مسلم، وإن كان مبتدعاً، نعم، قد يقولونها فيمن يدعى الإسلام، وكُفْرُهُ أشد من كفر اليهود والنصارى، كالباطنية، والحق في هذا مع أهل العلم سلفاً وخلفاً، بخلاف إطلاقها في مسلم، والبلاء الأكبر أن بعض أتباع الشيخ - سلمه الله - يطلقها في السني إذا خالفهم، ولا أستبعد وقوع ذلك من الشيخ نفسه مدعياً بأن هذا السني قد لحق بركاب أهل البدع والأهواء!! بل قد صرح بذلك، فيألي الله المشتكى، وأعوذ بالله من أن أسن سنة سيئة، فألقى بها ربِّي!!

بعد هذا كله: يتساءل الشيخ - هداه الله - هنا، فيقول: "وقد حذف هذا الكلام، لكن هل حذفه عن قناعة، أو مجاملة؟" نعم، حذفته جلباً لمصلحة، ودفعاً لمفسدة عن الدعوة، وإلا فهي كلمة حق، وسأدخلها إن شاء الله تعالى في طبعة لاحقة. اهـ .

٧ - هذا، وقد سبق كلام الشيخ مقبل - رحمه الله - في ذلك، وهو كلامي بعينه - والله الحمد - ومع ذلك فالشيخ ربيع يحاول أن يظهر أن هذه القضايا التي أخالفه فيها، أنني مخالف له وللشيخ مقبل معاً، فالله المستعان، ويا ليت قومي يعلمون ويدركون .

٨ - العلماء الذين اطلعوا على الكتاب؛ لم ينتقدوا هذه الجملة، مما يدل على فرق في النقد بينهم وبين الشيخ ربيع - أيضاً - فتأمل .

٩ - بقي أمر : وهو أن بعض المبتدعة ، أو الحزبيين ، يُعامل إخواننا أهل السنة في بعض الأماكن بمعاملة قاسية ، وكأنهم يكفرون أهل السنة ، وقد يجد السني من الكافر معاملة أخف من ذلك ، فيطلق السني - من باب التأنيب للمسلم - القول بأن الجماعة الفلانية أضرت علينا من الكفار ، أو من باب الشكاية على من يستطيع أن يدفع هذا الظلم ، فإن جوزنا له ذلك بقيد ؛ فلا يعني ذلك جوازه مطلقاً ، والله تعالى أعلم .

[47] قال الشيخ - هداه الله - في ص (١٧-١٦):

٣٨ - (ص ٨٠ الفقرة (199) قلت وفقكم الله: "وأصح بترك بالغلو في الحكم على المخالفين، فإن ضرر ذلك عظيم..... الخ"، قال الشيخ: "أرجوا الانتباه إلى دعايات خصوم أهل السنة، فإنهم يصفون أهل السنة بالغلو، إذا هم انتقدوا بدون أحكام، وإذا وصفوا أهل البدع بدون ما يستحقون؛ قالوا فيهم: إنهم غلاة وظالمون، فليس على أهل السنة إلا المضى في أداء واجبهم، فإن لهم أسوة في الأنبياء والمصلحين وأئمة هذه الأمة، فلا تلتفت يا أبا الحسن إلى أراجيف أهل الأهواء، وتهاويلهم على أهل السنة). اهـ .

قلت: الجواب على ذلك من وجوه - إن شاء الله تعالى - :

١ - لقد ذكرت في الأصل - قبل الطبع - جملة بعد الجملة التي نقلها الشيخ - هداه الله - وهي قولي: "كما أنصح بالتيقظ والحذر من حيل أهل البدع والحزبيات المفرقة لصفوف أهل السنة" فالجملة التي ذكرها الشيخ ليس فيها أي محذور، إلا التحسس الزائد من الشيخ - أصلحه الله - وإلا فمن قال: "أنصح بترك الغلو في الحكم على المخالف...."، هل يفهم منصف من هذا، أنه يقول: "أنصح بعدم بيان أخطاء المخالف، وبعدم التحذير من أهل البدع وإن كانت المصلحة في ذلك"!!؟!

ولو فرضنا أن كلمتي التي نقلها الشيخ محتملة، ألا يوضح المراد منها ما بعدها مباشرة؟ وهي الجملة السابقة التي تحت على الحذر من حيل أهل البدع المفرقة للأمة؟ فكوني أصف بعض أعمالهم بأنها حيل لاصطياد المساكين، وأصفهم بأنهم أهل بدع، وأهل حزبيات مفرقة لصفوف الأمة، ألا يشفع كل هذا لي عند هذا الرجل، ويدع عنه هذه الطريقة التي توهم الناس بأنني مغترُّ بأراجيف المخالفين؟ وذني في هذا كله أي حذرت من الغلو والبغي في الحكم على المخالف !!

٢ - ولو فرضنا أن كلامي - في الأصل وقبل الطبع - في هذه الجملة غير واضح، ألا يوضحه ما سبق من تصريحي بالتقرب إلى الله تعالى باعتزال مجالس أهل البدع، والتحذير منهم ونحو ذلك، كما سبق في عدة فقرات من الكتاب المطبوع برقم (١٥٤-١٤٣) فهل يقف منصف على ذلك، ثم يقول: لا تغتر بالأراجيف....؟! !

٣ - ولذا لم ينتقد هذه الجملة الواضحة أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، سوى الشيخ ربيع - عافاه الله -.

٤ - ومع هذا فقد ذكرت في الطبعة الأولى وجميع الطبعات في الفقرة: (٢٠٣) فقلت: "وأنصح بترك الغلو في الحكم على المخالف، فإن ضرر ذلك عظيم علينا في الدنيا والآخرة، (وقد وصل الأمر ببعض المتهورين أن يطعن في أعلام الهدى، وذلك إما لمرض في نفوسهم، أو لأنهم يهرفون بما لا يعرفون، أو أن هذه فتنة ابتلاهم الله بها لذنوبهم) وليس من ذلك كشف الباطل وأهله، (فإن ذلك واجب حسب الضوابط الشرعية) كما أنصح بالتيقظ والحذر من حيل أهل البدع المفرقة لصفوف هذه الأمة". اهـ

فانظر - أخي الكريم - هذا النص الذي ينضح بالسلفية الصحيحة، وانظر ما قاله الشيخ ربيع - هداه الله - في "الانتقاد" مشنِّعاً على هذا النص، فقد قال: - هداه الله -: "إنه يوجه هذه النصيحة إلى أهل السنة، لأنه يرى أن في أحكامهم على أهل الأهواء والبدع من أمثال سيد قطب غُلوا، فإذا كان ينصح بترك الغلو في الحكم على المخالفين من أهل الضلال؛ فهل أحكامه على أهل الحق، سلمت من الغلو

والظلم". اهـ.

فتأمل أخي هذا البهتان، الذي هو رمي المسلم بما ليس فيه، فمن الذي أخبر الشيخ بأني ذكرتُ هذا للدفاع - بالباطل - عن أمثال سيد قطب - ؟ هل يستطيع أن يقسم بالله العظيم، الذي أحصى كل شيء عدداً، أن هذا مرادي من هذه الكلمة؟ فإن فعل؛ فوالله إنه غير بارٍ في يمينه، وإن لم يفعل؛ فليتق الله، ويعرف أنه بشر- غير رسول- ولا يعلم الغيب، (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ)، (تَعَلَّمْ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ) .

وأما هؤلاء الذين يُظهر الشيخ أسفه البالغ وحزنه الشديد على حالهم، ويدعي أنني جُرْتُ عليهم في الأحكام، ويسميهم بأنهم أهل الحق، فمتى يستقيم الظل والعود أعوج؟ فمن ذا الذي يُسلم للشيخ بأن هؤلاء الذين يفترون على عباد الله الكذب، فمنهم من يكفر أبا الحسن، ومنهم من يقول فيّ وفي غيري: زنديق، ومنهم من يقول: منافق، ومنهم من يقول: مبتدع ليس من أهل السنة، أو من الفرق الهالكة، ومنهم من يقول: يمكر بالدعوة السلفية، ومنهم من يقول هذا وذاك وذلك، من الذي سيوافق هذا الرجل على أن هؤلاء هم أهل الحق!!؟

واعلم أن الكثير من هؤلاء، قد اقتبسوا كثيراً من أحكامهم الفاسدة الكاسدة من هذا الرجل فأسأل الله أن يوفقه للتوبة الصادقة قبل الموت، حتى لا يكون ممن سن سنة سيئة في الصف السلفي، لم يسبقه إليها أحد من مشايخنا - رحمهم الله - ألا وهي سنة التكفير أو الدندنة حوله، والغلو في التبديع والتضليل، فإذا رأيت أخي المسلم هؤلاء الذين يكاد يقتل الشيخ نفسه عليهم حزناً وأسفاً؛ لرأيت قوماً لا تقرّ بهم العين، ولرأيت جهلاً بضوابط أهل السنة في التكفير، والتبديع، والتفسيق، ولرأيت شططا وإسرافاً، وخلطاً وخبطاً، وكثير منهم لا يدري متى يخرج الرجل من أهل السنة، فتراه -لأدنى خلاف مع آخر- يرميه بالحزبية، ثم بالمروق من السنة، ثم بالكيد للسلفية وأهلها، ونحو ذلك، وللأسف أن كثيراً من هذه الأحكام، قد اغترفوه من محيط هذا الرجل المتلاطم، فإذا غضب على شخص؛ تراه يحوم حول تكفيره -إن لم يكفره- وتراه يطلق كلمات وعبارات، تكون قاصمة الظهر لسامعيها، الذين لم يدركوا شروط باب التكفير والتبديع عند أهل السنة، ولقد رأينا منهم من يفتي بكفر شخص بعينه - لا مجرد التبديع - دون استيفاء شروط، أو انتفاء موانع، بل دون أن يأتي المكفّر بشيء يكفّره، ثم يتراجع هذا المفتي!! ولا يدري بم كفره، ولا لم تراجع!!؟ فهذه ثمرة حنظل لا يُفرح بها، لكن الشيخ إذا وجد من يتابعه على قوله؛ استكثر به، وأضفى عليه عبارات المدح والثناء، والله المستعان .

هؤلاء الذين وصفتُ شيئاً من حالهم، مَنْ ذمهم وحذر منهم، وذَكَر أنهم أصاغر، وأراذل، وأقزام، لا يُلتفت

إليهم، ويُرجع إلى العلماء في هذا الباب الخطير لا إليهم؛ ثارت ثائرة الشيخ - هداة الله - وقال: لا يعدل مع أهل الحق!! ويرمى أهل السنة بأفدع الشتائم!! أما الشيخ فيجوز له أن يقول في أبي الحسن: لا يبعد أن يكفر، ودسياسة على الإسلام، ومجدد لحرب السلفية، وأشر أهل البدع، ورافضي خبيث، وأضل أهل الأرض،.... ويحكم على أبي الحسن بأنه خارج عن أهل السنة، وأنه حزبي ضال، وأن من ناصره، أو دافع عنه؛ فإنه ضال، هكذا بدون أي ضوابط علمية، لما يلهج به لسانه في هذه الفتنة، كل هذا عدل عند الشيخ ربيع!! فيا للعجب من انتكاس الأمور، وقلب الموازين، فلو جُمع كلامي في التحذير من هؤلاء الذين يدافع عنهم الشيخ جميعاً، وجمع كلام واحد منهم فقط في أو في غيري من أهل السنة الذين يخالفونهم؛ لما كان في كلامي خروج عن حيز العلم - إن شاء الله تعالى - ولرأيت في كلام بعض المراهقين في الطلب منهم، ما يتنزه بعض السوقة عنه، وربما وجدت في كلام بعضهم الكلمة الواحدة؛ أكبر مما قلته بمرته، (كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ) .

فهؤلاء وإن بالغ الشيخ في مدحهم والدفاع عنهم؛ فسلوانا وعزاؤنا: قوله تعالى: (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أُمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ)، وقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "إن النصر مع الصبر، وإن الفرج مع الكرب، وإن مع العسر يسراً" .

• [48] قول الشيخ - هداة الله - في ص ١٧ :

39-ص ٨١ الفقرة ٢٠١ (قلتم في آخرها: "فلا يُشَنَّع على أهل الحق في ذلك، لكن يجب أن يكون التجريح من أهل العلم والحلم والتجرد لرب العالمين، لا لكل من دبَّ ودرج.... الخ" .

قال الشيخ: " لا داعي لقولكم: "لا لكل من دب ودرج.... الخ"، لأن أهل الأهواء، لا يعترفون بعلم وحلم وحكمة وتجرد من قامت بهم هذه الصفات، ويعتبرونهم ظلمة، وممن دب ودرج، ويعتبرونهم منتهكين لأعراض المسلمين، أي أهل البدع، ثم إذا كان طلاب العلم من أهل السنة، قد تلقوا النقد الصحيح من العلماء الناصحين، فحذروا من أهل البدع، فلا ضير عليهم" اهـ .

والجواب من وجوه بمشيئة الله تعالى :

- 1- إن من العجب أن يطلب الشيخ حذف جملة: "لا لكل من دب ودرج، فإن أعراض المسلمين، حفرة من حفر النار، وقف عليها الحكام والمحدثون، ومن قال في مسلم ما ليس فيه، كُفِّف أن يأتي بالمرح مما قال...." فهل هذه الجملة يا علماء الإسلام يتردد أحد في صحتها؟!!
- 2- كون أهل الباطل يرمون أهل الحق زوراً بأنهم ممن دب ودرج.... الخ، فليس معنى ذلك، أننا نترك قول الحق لشبهاتهم، وقد سبق هذا غير مرة .

3- العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، لم يروا بذلك بأسًا .

4- هذه دعوة -عَلِمَ الشيخُ أم لم يعلم- لفتح باب الفوضى - كما هو كائن الآن- في الجرح والتعديل، وفتح الباب للشباب أن يلجوا هذا المعترك، الذي تزل فيه أقدام، وتضل فيه أفهام؛ أمر وخيم العاقبة، والله المستعان .

5- الكلام في الناس لا يكون إلا بعلم وورع، ومعرفة لأسباب الجرح والتعديل، ومعرفة للأسباب المتفق عليها في التجريح بها ، والمختلف فيها، ومعرفة لوسائل توثيق كلام المتكلم فيه إليه، ثم معرفة دلالة هذا القول من المتكلم فيه على الجرح به أم لا، ثم معرفة بقية كلامه، وهل كلامه المنتقد صريح الدلالة على الجرح، أو ظاهر الدلالة، أو دون ذلك ؟ وهل تراجع عنه أم لا؟ ..... إلى غير ذلك من الأمور المعروفة في هذا الباب، فهل الشباب المبتدئون، والمتحمسون، والمتهورون يحسنون هذا؟ وهل إذا صرح أحد بأن هذا ليس من شأنهم، إنما هذا عمل الأئمة، أيكون مخطئًا؟ يا سبحان الله .

6- قال الذهبي -رحمه الله- في "الميزان" (١٤١/٣) ترجمة علي بن عبدالله المدني، منكرًا على العقيلي إدخاله في "الضعفاء"، وقد أطنب في تأنيب العقيلي لذلك، ثم قال: "فَرِنِ الْأَشْيَاءَ بِالْعَدْلِ وَالْوَرَعِ" اهـ وقال رحمه الله في "الموقظة" ط/مكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب ص (٨٢): "والكلام في الرواة يحتاج إلى ورع تام، وبراءة من الهوى والميل..... اهـ

7- وإليك أخي القارئ ما نقله شيخنا أبو عبدالرحمن مقبل بن هادي الوادعي - رحمه الله - في هذا الباب، لتعرف كم بين الرجلين من تفاوت في هذا الباب أيضًا، ولو من الناحية العملية التطبيقية ، قال رحمه الله في "ردود أهل العلم على الطاعنين في حديث السحر" ط/دار الآثار- ومؤسسة الريان ص (٦١-٦٠): وقال اللكنوي رحمه الله في "الرفع والتكميل" ص (٥٢) في شرط الجراح والمعدّل: "يشترط في الجراح والمعدّل: العلم والتقوى والورع، والصدق، والتجنب عن التعصب، ومعرفة أسباب الجرح والتزكية، ومن ليس كذلك، لا يُقبل منه الجرح ولا التزكية" .

وقال التاج السبكي: "من لا يكون عالمًا بأسبابهما - أي الجرح والتعديل - لا يُقبلان منه، لا بإطلاق ولا بتقييد اهـ .

وقال البدر بن جماعة: من لا يكون عالمًا بالأسباب؛ لا يُقبل منه جرح ولا تعديل، لا بإطلاق ولا بتقييد اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في "شرح نخبته": "إن صدر الجرح من غير عارف بأسبابه؛ لم يعتبر به" وقال أيضًا: "تقبل التزكية من عارف بأسبابها، لا من غير عارف، وينبغي ألا يُقبل الجرح إلا من عدل

وذكر الكلام في ترجمة أبي بكر الصديق من " تذكرة الحفاظ " وفيه يقول الذهبي: حَقُّ على المحدث أن يتورع فيما يؤديه، وأن يسأل أهل المعرفة والورع ليعينوه على إيضاح مروياته، ولا سبيل إلى أن يصير العارف الذي يزكي نقلة الأخبار، ويجرحهم جهبذًا، إلا بإدمان الطلب، والفحص عن هذا الشأن، وكثرة المذاكرة، والسهر والتيقظ، والفهم مع التقوى والدين المتين، والإنصاف، والتردد إلى العلماء، والإتقان، وإلا تفعل :

فدع عنك الكتابة لست منها . . . ولو سوّدت وجهك بالمداد

فإن آنت من نفسك فهمًا وصدقًا ودينًا وورعًا؛ وإلا فلا تفعل، وإن غلب عليك الهوى والعصبية لرأى ولمذهب؛ فبالله لا تتعب، وإن عرفت أنك مخطئ محبّط، مهمل لحدود الله، فأرحنا منك. اهـ  
قلت : وكان الذهبي - رحمه الله - يوجه هذه النصيحة لمثل من ابتليت بهم الدعوة هذه الأيام ، أصحاب الهدم والخسف والجهل !!

هذا، وقد تعمدت النقل في هذا الموضوع عن شيخنا الوادعي رحمة الله عليه مع إمكان العلو في العزو، لبيان الفارق بين كلام الشيخ ربيع، وكلام الشيخ مقبل - رحمه الله - في هذا الموضوع أيضًا .  
(تنبيه): الشيخ ربيع - أصلحه الله - ذكر نحو ما قررته هنا، كما في شريط "الاعتصام بالكتاب والسنة) وجه/ب)، فقد حذر من الخوض في الجرح والتعديل، إلا للمتأهل، فقال ما خلاصته :  
فاتق الله، أيها الشاب، والزم الصدق والعدل والإنصاف،..... فليس كل من جرح وعدل؛ يقبل كلامه، فإن السلف ما كانوا يقبلون الجرح والتعديل، إلا من أئمة معروفين بالعلم الراسخ الواسع، وبالعدل والإنصاف... فالآن الجرح والتعديل عند أبناء الشوارع، تراهم يعدلون ويجرحون، وكل سفيه وجاهل يجرح ويعدل، والله ما نتكلم في خصومنا إلا بما نعلمه، بل ليس كل ما نعلمه نقوله... اهـ ملخصاً  
وظاهر كلام الشيخ - أصلحه الله - في الشريط: التحذير ممن يتكلم في الشيخ ربيع، ويرميه بالأوصاف الذميمة، فاشتراط الشيخ - عند ذاك - للجرح والمجرح شروط!! وهذه الشروط لازمة له ولأتباعه أيضًا، لأن قواعد العلم للجميع، لا يُدافع بها عن الشيخ ربيع فقط، وأما من خالفه؛ فيجوز لكل من دب ودرج أن يتكلم فيه !! فإذا كان هذا تقرير الشيخ للمسألة المتنازع فيها؛ فلماذا ينكر عليّ اشتراطي أن يكون الكلام للمتأهل، لا لكل من دب ودرج؟! .!

٨ - فظهر من هذا أنه يجب على الشيخ ربيع أن يشدد - في هذا الباب - على الذين تسوروا مكانة

ليست لهم،<sup>(١)</sup> لا أنه يقول: لا داعي لقولكم: "لا لكل من دب ودرج.... الخ"، وإن كان يتأول ذلك بمعنى آخر، فإن هذا التهوين في هذا الأمر الخطير؛ لا يسوّغ له العذر الذي ذكره !!! .

٩ - وترخيصه لطلاب العلم الذين تلقوا النقد الصحيح من العلماء الناصحين، أن يُحذّروا من أهل البدع: يحتاج هذا إلى تقييد، فليس كل طالب علم يصلح لذلك، وليس كل من يحضر ويسمع؛ يفهم مراد المتكلم من كلمته، وإذا فهمها، فليس كل من يفهم؛ يحسن النقل، ولا بد من تقييد ذلك بالمتأهلين، وغير المعتمد؛ لا يعتمد أصلاً .

١٠ - هذا إذا تلقى طلاب العلم النقد الصحيح من العلماء، فما ظنك بما لو تلقوا الجرح الشديد، والتهويل، والتجديع في العبارات..... الخ، فهل يجوز لهم أخذ هذا ونقله وبثه في الناس؟ الجواب من الشيخ ربيع - هداه الله - .

● [49] قال الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٧):

40-ص ٨٢ الفقرة (٢٠٢) قلت -بارك الله فيكم-: "وأرى أن إطلاق القول بقتل كل صاحب بدعة؛ إسراف وغلو.... الخ"، قال الشيخ: "لا نعرف أحداً من أهل السنة أطلق القول بقتل كل صاحب بدعة....".

قلت: كون الشيخ لم يعرف ذلك؛ فلا يمنع أن غيره قد وقف على ذلك، فمن علم حجة على من لم يعلم، وهذا القول لما قاله بعضهم؛ حملني هذا على إدخال هذه الفقرة في الكتاب، وعلى كل حال، فالقول بقتل كل صاحب بدعة؛ قول ساقط، وقد أشرت إلى الكلام حول هذا الأمر في الفقرة (٢٠٦) من الكتاب المطبوع، فارجع إليها إن شئت ، لكن للشيخ ربيع - هداه الله - كلام في "منهج أهل السنة والجماعة في نقد الرجال...." ط/مكتبة التابعين سنة ١٤١٢ هـ، له كلام يوهم ذلك: قال فيه:

"ثم ظهرت فتنة الرفض والزندقة، فلم ير عليّ أشقى لقلوب المؤمنين من إحراقهم بالنار، يشاركه في ذلك من يشاركه من الصحابة الكرام وهكذا يسُن لنا رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم وصحابته الكرام، هذا الخزم، وهذا الحسم في التعامل مع أهل البدع والزنادقة" اهـ ص (٩).

وهذا القول عليه عدة ملاحظات :

1- ما فعله عليّ قد أنكره عليه ابن عباس - رضي الله عنهم جميعاً - كما عند البخاري برقم (٦٩٢٢) ك/استتابة المرتدين ب/٢ عن عكرمة قال: أتى علي رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم -فبلغ ذلك ابن عباس،

(١) لقد قلت هذا سابقاً ، ثم اتضح لي أن هذا الرجل نفسه غير مؤهل للكلام في الناس ، وقد ذكرت أدلة ذلك في غير هذا الموضع ، وأقول ذلك براءة للذمة ، وإحقاقاً لحق ، وإن احمرت أنفه وأنف أذنايه ، فالحق أحق أن يتبع ، ونعوذ بالله من الفضافة والهوى !!!

فقال: "لو كنت أنا؛ لم أحرقهم، لنهي رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "لا تعذبوا بعذاب الله"، ولقتلتهم، لقول رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: "من بدل دينه؛ فاقتلوه" اهـ .

قال الحافظ: زاد إسماعيل بن علية في روايته: "فبلغ ذلك عليًا، فقال: "ويح أم ابن عباس....." وذكر الحافظ أن هذا محتتمل الرضا بما قال، وعدم الرضا، انظر "الفتح" (٢٨٤/١٢) ط/دار الريان، وقال ابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله .....": "(2/916/1727)" "فبلغ ذلك عليًا فأعجبه.....".  
وعلى كل حال: فعلى قد خولف من ابن عباس - رضي الله عنهم جميعًا -

فكان الأولى بالشيخ -على الأقل- أن يشير في هذه المسألة الخطيرة إلى الخلاف في ذلك، فلم يفعل الشيخ ذلك، بل أوهم كلامه إجماع جمع كثير من الصحابة على ذلك، بل قد أوهم كلامه أن هذه سنة مرفوعة!!

2- من أين للشيخ ربيع -سلمه الله- أن الرسول صلى الله عليه وسلم سن للأمة هذا الحزم وهذا الحسم بحرق وقتل جميع أهل البدع والزنادقة - كما توهم عبارته إطلاق ذلك -؟! ومن أين له أن الصحابة - هكذا بإطلاق- سنوا لنا ذلك أيضًا؟! وإن كنت أعترض عن الشيخ بأن مراده بسنة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم ما جاء عنه في الخوارج، وقد ذكرهم الشيخ قبل فتنة الرفض، وذكر حث النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على قتلهم، بقي أن يقال: وما دليل الإطلاق عن الصحابة في جميع أهل البدع؟ وفي غير الدعاة من الخوارج وغيرهم؟ وهل كل أهل البدع يُقاتلون فضلاً عن كونهم يُقتلون وإن لم يكونوا دعاة؟، أم أن النص في الخوارج الذين خرجوا وقتلوا وفعلوا الأفاعيل بالمسلمين؟ وهل قتل السلف كل الدعاة من أهل البدع، فضلاً عن غير الدعاة؟ كل هذا يدل على فساد هذا الإطلاق من الشيخ - هده الله - فما هو دليلك أيها الرجل على ذلك الإطلاق؟ أم ستقول: يُحمل المجمع على المفصل من كلام غير المعصوم؟!!

3- ثم ما هو المراد بالأمر المحزوم المحسوم هنا؟ فإن قلت: هو غير القتل أو الحرق، فهذا كلام لا يُسلم به عربي، وإن قلت: هو القتل أو الحرق، فَيَرِدُ ما سبق من تساؤلات؟

4- كان من الممكن أن نحمل كلام الشيخ ربيع - هده الله- في القتل على الزنادقة الذين جاءت فيهم الروايات بذلك، دون إطلاق القول في أهل البدع الذين لم يبلغوا درجة الزنادقة، إلا أن الشيخ قد جمع بينهما، وغاير بينهما بحرف المغايرة، وهو -هنا- الواو، فلم يجعل لمدافع عنه حيلة، إلا أن يضطر -هنا- للأخذ بحمل المجمع على المفصل - ومع كونه حقًا - فهو عنده من أصول الضلالات، فتأمل، وسل الله الثبات على الهدى، وأما الحرق ولو للكفار فالراجح عدم جوازه، والله أعلم .



● [50] قول الشيخ -أصلحه الله- في ص (١٧) في "الانتقاد" برقم (41) معلّقاً على قولي: "وأعتقد أن في هذه الأمة محدّثين ملهمين، ولا يكون ذلك إلا لأهل الاتباع" قال: (إذا رأيتم أن تضيفوا ما يأتي: "ومع ذلك فلا بد من عرض أقوالهم على نصوص الكتاب والسنة، فإن وافقتها؛ فذاك، وإلا فلا") اه  
قلت: مع أن عبارتي هي نص حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فقد أضفت الجملة التي ذكرها الشيخ- أصلحه الله- انظر الفقرة (٢١٣)، فما وجه الانتقاد الآن بعد ذلك؟ أهو الاستكثار بعدد الملاحظات أمام الجهلة!!!

● [51] قول الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٧) برقم (٤٥) معلّقاً على قولي: "وأعتقد أن من كتم علماً؛ أجمه الله يوم القيامة بلجام من نار، وأنه يجوز كتمان العلم -أحياناً- لدفع مفسدة" فقال الشيخ: (لو أضفتم: "إذا كان في الفضائل أو الفتن، أما في الأصول، وما يحتاج إليه الناس في دينهم؛ فلا) اه  
قلت: عبارتي لا تحمل شيئاً يضر بدعوة أو عقيدة، كما لا يخفى، والشيخ ذكر ما ذكر من باب المثال، فهناك غير الفضائل والفتن، مما يمسك عن ذكره أمام العوام -أيضاً-، كما في بعض مسائل الصفات، التي تفهم على غير الوجه الصحيح، وكذلك بعض أحاديث العقوبات، كما أنكروا على أنس رضي الله عنه ذكره للحجاج حديث العزنيين، ولذلك اختصرت، وقلت: "وأهناك يجوز كتمان بعض العلم أحياناً..... الخ"، وهذا البعض يُذكر بالتفصيل والتمثيل عليه عند شرح الكتاب - إن شاء الله تعالى - ● [52]. قول الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٧-١٨) " (الانتقاد" (٤٦) معلّقاً على قولي: "ولا أتجرأ على تفسير آيات القرآن، وأحاديث رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، إلا بعد الرجوع إلى أهل العلم في ذلك، ومعرفة من سبقني إلى ذلك، وأرى ذلك منهجاً لطلبة العلم فمن دونهم -على تفاصيل في ذلك من مسألة لأخرى- بخلاف العلماء المجتهدين، فالله عزوجل يعطي لهم أفهاماً في كتابه، كما في حديث علي -رضي الله عنه- إلا فهما أعطاه الله عزوجل رجلاً مسلماً في كتابه" اه من الأصل الذي قبله الطبع .

قال الشيخ: (لو أضفتم: "ومع ذلك، فينبغي لهم الرجوع إلى فهم وتفسير السلف الصالح، لأن هؤلاء العلماء قد يقعون في الخطأ والزلل " ) اه

قلت: في الأصل المرسل للشيخ بعد عبارتي الأولى مباشرة: "وأرى وجوب الرجوع للعلماء وفهمهم، فإن الإعراض عن فهم علماء الأمة سلفاً وخلقاً يفتح باب الضلالة والانسلاخ من الهدى....." اه  
فهل ترى أيها القارئ بعد هذا حاجة لزيادة!!!

ومع هذا، فقد ضربت على هذه الجملة الخاصة بفهم العلماء المجتهدين المتأخرين من الكتاب المطبوع، انظر

الفقرة (٢١٥) .

[53] قول الشيخ - أصلحه الله - في ص (١٨) من "الانتقاد":

٤٧- قلت - بورك فيكم-: "وأرى العمل بأحاديث الآحاد في العقيدة وغيرها، وفاقاً لأهل السنة" قال الشيخ: لو أضفتهم: "عملاً بأدلة الكتاب والسنة" اهـ

قلت: أهل السنة الذين أعلنت موافقتي لهم، يعملون بالكتاب والسنة، فلا إشكال في عبارتي الأولى، ولذا فلم أضف إليها شيئاً، كما في الفقرة (٢٤٠) من المطبوع .

وكذلك لم يعترض عليها أحد من العلماء الذين اطلعوا على الكتاب، والله أعلم .

● [54] وفي النهاية ذكر الشيخ في الحاشية (٣٦) في ص (١٨) أنني لم أذكر أن خبر الآحاد يفيد العلم أو الظن، وأنني أظهرت ذلك في "إتحاف النبيل" فجزمت - كذا يقول الشيخ- بأنه يفيد الظن، وإن حفته القرائن، وأنني أجلبت بشبهه - على حد قول الشيخ- تبلغ حوالي خمس عشرة شبهة على أحاديث الآحاد، بما فيها أحاديث "الصحيحين" المتلقاة بالقبول، تصديقاً بها، وعملاً بموجبها... اهـ .

قلت: لهذه المسألة باب مستقل، سأوسع في الرد على الشيخ فيه - إن شاء الله تعالى - وأبين وجه الصواب .

وعلى كل حال؛ فأقول هنا كلمة مختصرة، أتقرب بها إلى الله تعالى :

الحديث ينقسم إلى متواتر وآحاد، فالمتواتر يفيد العلم الضروري، الذي يضطر سامعه إلى تصديقه، وتأكيده نسبه لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهذا يقع لمن له أهلية الاستدلال أو غيره، والآحاد ينقسم إلى قسمين: قسم حفته قرينة، فهذا يفيد العلم النظري لا الضروري، أي الذي يقف عليه أهل النظر والاستدلال، لا كل أحد، وهذا يفيد اليقين، ومنهم من أطلق إفادته العلم ، وذكر الحافظ ابن حجر أن المراد به النظري لا الضروري .

والقرينة التي تحف الآحاد، فيرتقي بها إلى إفادة العلم؛ لها صور، منها: ما تلقته الأمة بالقبول، سواء آحاد "الصحيحين" أو خارجهما، ومنها ما كان في باب صفات الرب عزوجل، إلى غير ذلك من القرائن، وبعض الآحاد الذي تلقته الأمة بالقبول يضطر سامعه إلى تصديقه، كحديث: "الأعمال بالنيات" وهذا أمر قد يختلف من شخص لآخر، أما إذا تجرد حديث الآحاد عن القرائن؛ فلا يفيد إلا غلبة الظن، على الراجح من كلام أهل العلم .

ولأدلة كثيرة ذكرتها في "إتحاف النبيل" وهذه المسألة قد أشرت إليها في رسالتي "إكمال الفرح" ١٤١٤ هـ، وحتى الآن والكتاب يطبع على هذا، وفيه أن بعض الآحاد يفيد اليقين، ولا يكون ذلك إلا فيما حفته

قرينة، وهكذا في عدة أشرطة لي في شرحي لبعض كتب علوم الحديث، وإجابة على بعض الأسئلة، بل ذكرت في "إتحاف النبيل" في الجزء الثاني، أن الحديث الذي سنده ضعيف، إذا ثبت أن الأمة تلقتة بالقبول؛ فإنه يفيد العلم النظري الاستدلالي، انظر (٢٥٠/٢) السؤال رقم (٢٢٨) فارجع إليه، ولا تلتفت للتشويه، وأي عبارة يفهم منها عني خلاف هذا؛ فهي مردودة مرفوضة .

هذا ملخص ما أرى في هذا الأمر، وتفصيل ذلك سيأتي - إن شاء الله تعالى - .  
على أن الكتاب أعني "إتحاف النبيل" عند الشيخ ربيع منذ أن طبع، ولم يُظهر شيئاً مما يُظهره هذه الأيام منذ تسع سنوات، فإن الكتاب طبع الطبعة الأولى سنة ١٤١٤ والثانية ١٤٢١هـ، فما هو السر أيها الشيخ الفاضل في هذه الحملة التي لم يعرف الناس لها مسوغاً عقدياً أو دعويّاً؟! ألم تَطَّلِعْ على هذه المسألة من قبل، وذكرتها للشيخ مقبل - رحمه الله - فقال لك: إن الأمر هين، والمسألة فيها خلاف بين أهل العلم، أعني الآحاد إن لم تحفه قرينة، هل يفيد غلبة الظن أم العلم؟ ، وسكتت أيها الشيخ من ذلك الوقت، بل وبالغت بعد ذلك في الثناء عليّ، فما الذي جعلني اليوم عندك أتبع أسلافي من الجهمية والروافض والمعتزلة والخوارج، وكنت من قبل -عندك أيضاً- العلامة المجاهد السلفي، نابغة اليمن في الجرح والتعديل؟! !!

لو كنت رافضياً أو جهمياً أو معتزلياً؛ فلماذا كنت تفرط وتغالي في مدحي والثناء عليّ، وأنت مطلع على هذا الذي ترفع رايته اليوم؟ ثم لماذا لم تنصحي منذ تسع سنوات وأنت تعلم عني هذه الفواقير - في نظرك - !!؟

اسأل الله أن يعين الشيخ ربيعاً على نفسه، وأن يأخذ بيده للتي هي أقوم، وأن يرزقنا وإياه حسن العاقبة في أمرنا كله، وأن يختم لنا وله بكل خير وجميل، إنه على كل شيء قدير .

● [55] ذكر الشيخ أيضاً أن كتابي "السراج الوهاج" وغيره من كتيبي أو أشرطي بقيت فيها ملاحظات، قال: "نسأل الله أن يهبي من يقوم ببيانها، نصحاً له وللمسلمين".  
وأنا أقول :

أولاً: جزى الله الشيخ ربيعاً خيراً على حسن نصحه السابق مع لطفه، وعلى قسوته اللاحقة مع شدة عنفه، لكن على كل حال: فأنا المستفيد الأول من هذا النقد، فلقد فتح الله عليّ أبواباً من الخير بالرد على هذا "الانتقاد"، ويعلم الله أن هذه المحنة منحة، وأن فيها خيراً عظيماً في تقويم اعوجاجي، ومراجعتي لنفسي، وحذري منها، وإلزامي لنفسي العمل بما أتكلم به - ما استطعت - وأسأل الله العفو من الزلل والتقصير والإسراف في الأمر .

ثانياً: جزى الله خيراً كل من أوقفني على خطأ من قبل ومن بعد في كلامي المكتوب أو المسموع، وأنا مقر بضعف بضاعتي، وقلة معرفتي، وتفريط نفسي، والمرء بالله ثم بإخوانه، بل قد ينفعه الله بخصومه، أكثر مما ينتفع بإخوانه، فاللهم هب لنا من أمرنا رشداً، ووفقنا لفعل الخيرات، وترك المنكرات، والصبر عند المهمات .

واجز إخواني الذين آزروني وساعدوني في جمع مادة الكثير من هذا الكتاب المبارك - إن شاء الله تعالى - خيراً كثيراً ، واجعل هذا العمل نوراً لنا جميعاً في الدنيا والآخرة، وحجاباً لنا من موجبات سخطك وعقابك .

(خاتمة): بالنظر فيما سبق من صفحات هذا الكتاب؛ تتضح لنا أمور - إن شاء الله تعالى - :

1- لقد ظهر لك أيها المنصف ثناء جماعة من كبار العلماء على كتابي "السراج الوهاج"، وقد حاول الشيخ ربيع - هداه الله - زعزعة الثقة في ذلك!! ولكن هذا كمن يحرث في الماء، أو ييذر في الهواء، (فأما الزيد فيذهب جفاء وأما ما ينفع الناس فيمكث في الأرض) .

2- بعد النظر في ملاحظات العلماء، وملاحظات الشيخ ربيع، نجد أن الشيخ ربيعاً - هداه الله - لم يوافق أحد من العلماء على أي شيء من انتقاداته على "السراج الوهاج"، مما يدل على فارق بين ما يسلكه الشيخ ربيع، وبين ما يسلكه هؤلاء العلماء، فتأمل، ولا تغتر بالمدح المطلق، ويستدل به في مواضع النزاع الأخرى!!! .

3- وهناك فرق أيضاً بين طريقة الشيخ ربيع - هداه الله - وطريقة الشيخ مقبل - رحمه الله - كما ظهر ذلك أثناء هذا الكتاب، ولا يلزم من ثناء الشيخ مقبل على الشيخ ربيع في بعض المواضع؛ موافقة الشيخ - رحمه الله - للشيخ ربيع في مواضع النزاع، والعبرة بالدليل، لا بالأقوال، ولا يلزم من هذا كله تقليدي للشيخ مقبل - رحمه الله - لكنني أريد أن أميط اللثام عن الحيل الماكرة التي يستخدمها الشيخ ربيع في الزج بالشيخ مقبل في مسائل الخلاف التي بيني وبين الشيخ ربيع !!

4- أنه لم يصح للشيخ ربيع - هداه الله انتقاد واحد - لو لم آخذ فيه بكلام الشيخ ربيع، فإن هذا يُجِل بعقيدتي أو دعوتي، وذلك لأن هذه الانتقادات على عدة أنواع :

(أ) أغلبها أمور شكلية، ليست جوهرية، كما مرّ مفصلاً .

(ب) الأمور الجوهرية من هذه الانتقادات؛ الحق فيها معي، وليس مع الشيخ - هداه الله - فمن ذلك مسألة: حُكْم من كَفَّر معظم الصحابة أو فسَّتهم - رضي الله عنهم - فقد خالف الشيخ شيخ الإسلام ابن تيمية، ومع ذلك فقد ادعى التمسك بقول شيخ الإسلام رحمه الله !! ومسألة ذكر حسنات المبتدع

أحياناً ، فإن الشيخ يطلق كثيراً المنع من ذلك، وبعض خصومه يطلقون وجوب ذلك وتحتمه، والصحيح التفصيل، كما سبق بشواهد في هذا الكتاب - والله الحمد - .

وكذلك مسألة الاستشهاد بكلام المخالف، ومسألة ترك الغلو في الجرح، ومسألة التعاون على البر والتقوى مع المخالف، ومسألة قبول الحق ممن كان، على تفاصيل مهمة قد ذكرتها بشواهد في هذا الكتاب، والشيخ يطلق كثيراً المنع من هذا، وصنيعه نفسه يخالف هذا في كثير من ذلك !!

(ج) أمور مهمة قد صححتها قبل انتقاد الشيخ وغيره، أو كان السبب فيها خطأ مطبعياً، علمًا بأن الكتاب المطبوع، قد أخذت فيه بأكثر هذه النصائح مع عدم تعيينها، فلا أدري لماذا تُنشر هذه الملاحظات بعد تدوينها في الكتاب؟ والجواب يعلمه الكثير من الناس !!

5- ظهر من خلال انتقادات الشيخ - هداه الله - وأسلوبه في عرض ذلك: التحامل الشديد، والتهويل البعيد، ولم يحملني ذلك بفضل الله عزوجل على ترك العلم والأدب والوضوح معه - فيما أظن - وأسأل الله أن يغفر لي إسرافي في أمري .

6- الشيخ يجد في نفسه علىّ أتى لم آخذ ببعض ملاحظاته، ومع أن هذا ليس بلازم، كما مرّ مفصلاً؛ ففي المقابل تجده يشكك في صدق نيتي، إذا أخذت ببعض ملاحظاته، قائلاً: لا أدري هل فعل ذلك عن قناعة بذلك، أو مجاملة لي، أو أجبر على ذلك؟ وفي هذا كله ما لا يخفى من البُعد عن أسلوب البحث العلمي، وقد سبق الرد على ذلك بشيء من التفصيل .

وعلى كل حال :فالشيخ ساخطٌ علىّ إن أخذت بقوله، وإن رددته!! فأقول مناجياً لربي عزوجل: "إن لم يكن بك غضب علىّ؛ فلا أبالي ."

7- الدافع لتأجيج نار هذه الفتنة من قبل الشيخ - كما هو ظاهر - مسائل نفسية، وقد صرح بهذا غير واحد من أهل العلم، والواقع يشهد لذلك، فلا تغتر بثياب العلم المستعارة مؤقتاً لستر آفات النفوس، ومع ذلك فافهم وتدبر كلام الجميع، وانظر للأدلة والآثار المنقولة، وقدم الحق على الرجال، ولا تقدم آراء الرجال على الحق، فالأمر دين، والله المستعان .

8- الشيخ في مسائل الخلاف التي سبق عرضها، يحاول كثيراً الاستدلال على قوله ببعض كلام لأهل العلم، أو بكلام مطلق غير مقيد، أو غير صريح في موضع النزاع، ويهمل الكلام الذي ينقض قوله، بل ربما كرّر عليه ونسفه، بأن هذا الكلام مخالف لما عليه كلام السلف، أو أنه يفتح الباب أمام أهل البدع.... ونحو ذلك!! وكان الواجب على الشيخ أن يستقرئ كلام السلف كلّهُ، ثم يجمع بين الحق الذي في كلامهم وبين القيود التي يُستعمل بها هذا الكلام أو ذاك، أو كان عليه على الأقل أن ينقل كلام السلف كله في

مسائل الخلاف ليقف عليه القارئ، فإن أهل السنة يكتبون ما لهم وما عليهم، ولا أستبعد أن الشيخ - هداة الله - قد يَرُدُّ بنفس هذا الأسلوب، فيحشد كلام أهل العلم في بُعْض أهل البدع والتحذير منهم.... الخ، وهذا كله مما أدين الله تعالى به، وأدعو إليه كما هو معروف من حالي وكتابي " السراج الوهاج" لكن مواضع التّزاع التي بيننا، مواضع معينة، وللسلف فيها بعينها كلام صريح، يقطع الشك والارتياب، فلا يُقدم الكلام المطلق، على هذا الكلام المقيد الصريح، وإلا لزم من ذلك ادعاء تناقض السلف وتخليطهم، أو أن شيخ الإسلام ابن تيمية مثلاً لا يفهم منهج السلف، ويزداد الأمر خطورة إذا كان شيخ الإسلام - رحمه الله - قد ادعى إجماع أهل السنة على ذلك، وفي عدة مواضع من كتبه، كما في مسألة: المسلم يُحَبُّ ويُبَغِّض على حسب ما فيه من خير وشر.... الخ، والشيخ يرى هذا ناقضاً للإجماع!! وقد يستدل الشيخ بحالات هي بمثابة قضايا الأعيان عند الفقهاء، كما صرح بذلك شيخ الإسلام على أمور عامة، فيحدث بذلك خلل كبير، ويُتهم بسببه العلماء!! انظر "مجموع الفتاوى" (٢١٣/٢٨-٢١٢).

وأعلم أن كثيراً من هذه القواعد المخالفة لما كان عليه السلف، والمخالفة أيضاً لمنهج كبار علماء العصر؛ قد أُنخنت في الصف السلفي كثيراً، فانتشرت ظاهرة الغلو في التبديع والتضليل، والرمي بالكفر والزندقة أحياناً ، وأصبحت هذه الظاهرة تهدد الصف السلفي في عقيدته وتماسكه واستمراره، وأحدثت الفرقة والتمزق لهذا الصف الذي توجه إليه سهام خبيثة من أعدائه في الظاهر والباطن، فيتعين عرض هذه القواعد العامة، والعبارات المطلقة، والأساليب الغريبة على أهل العلم، فإن الأمر جد خطير، فإن هذه القواعد لم تقتصر مفسدتها على ما ذكرت، بل أدت إلى إساءة الظن بالعلماء الذين لا يكونون من هذا النوع وعلى هذه الطريقة، وزهدت هؤلاء الشباب ومن أخذ بقولهم في علم العلماء، وجعلت المرجعية الموثوق بها في فلان أو فلان، وأهدرت كلام بقية العلماء إذا خالفت أهواءهم، وما خفى من الرزايا أعظم وأعظم، فالبدار البدار، لنصرة الحق، والحذر الحذر، من بُنيات الطريق، وحسي الله ونعم الوكيل.

9- قد ظهر من خلال كتابي "السراج الوهاج" ومن هذا الكتاب أيضاً تحذيري من الإفراط والتفريط، وكان لهذا أثره على كثير من ابتلى بأحد هذين الداءين، فهناك من هداة الله عزوجل، والفضل في ذلك لله وحده ، وهناك من بالغ في الخصومة وتأجيج الفتن، لكن هذه سنة الله عزوجل في الحق وأهله، فليس لنا إلا الصبر، والمضي في الطريق، والموقف من وفقه الله عزوجل .

10- بعد ذكرني لأدلتني في هذا الكتاب، وسلفي على كل قول خالفته فيه الشيخ ربيعاً - هداة الله - فأريد من الشيخ أن يبين موقفه من ذلك، فإن كان ما ذكرته حقاً؛ فليرفع بذلك رأسه، وهذا مما يرفعه الله عزوجل به في الدارين، وإن كان خطأ؛ فليبين لي وجه الخطأ، بأسلوب علمي، يقبله العلماء وطلاب العلم،

فإن رجع الشيخ - عافاه الله من الغلو - لطريقته الأولى القائمة على التهويل والظلم والتجديع؛ فإن لذلك أثره عليه في الدنيا والآخرة، وما يزيد ذلك أهل الحق إلا صلابة وثباتاً - إن شاء الله تعالى - كما أوجه هذا أيضاً لبعض الأتباع الذين أعلنوا بلسان الحال أو المقال بأنهم موافقون للشيخ ربيع - هداه الله - على جميع انتقاداته، ومن هؤلاء عبيد الجابري، فإن الله عزوجل أمر بالتعاون على البر والتقوى، لا الإثم والعدوان، والحق أحق بالإتباع .

11- أحذر طلاب العلم من الخوض في القواعد التي جرى فيها الخلاف إلا بعلم وحلم، كما أحذر من أراد أن يستعملها مع المخالفين من أهل البدع - الذين هم حقاً كذلك - من إهمال قيودها وضوابطها، فإن الأصل الفرار من البدع كالفرار من الأسد، إلا في الحالات المستثناة بأدلتها وشواهداها، وهذا مقام زلقت فيه أقدام، وحرارت فيه أحلام، فأعوذ بالله من الإفراط والتفريط .  
وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، ،، ،

وبهذا، ينتهي هذا الكتاب المبارك - إن شاء الله تعالى - فأسال الله أن يقطع به لجاج أهل اللجاج، وأن يرفع به الذابين عن السنة عدد ما لى المعتمرون والحجاج، وأن يباعد به بيني وبين موجبات عذابه وسخطه في الدارين، وان يبارك في جهود طلاب العلم الذين أعانوني على إتمامه وتحريره، وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

كتبه

أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني

دار الحديث - مأرب

في ليلة الأربعاء ٢٩/٥/١٤٢٣ هـ

وتمت مراجعته في نهاية شعبان ١٤٢٤ هـ